شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

الطريقة المحمدية في بيان السيرة النبوية الأحمدية

المؤلف

محمد بن بير علي بن إسكندر (البركلي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة المجلس الإسلامي بإيران.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بشرط صحت واگذاری شرکت مشتری بنده و مدعو بیعهده
دارالحصار بکا
در هم
1

مرتبة ثالثة وقف عمارة
الشيخ عبد الله

۴۰۹
۲۱۰۷۹۳

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
کتاب الطریقة المحمدیة
مؤلف محمد برکلی
موضوع
شمارهٔ اختصاصی (۴۰۹) از کتب اهدائی: سکینه زاده
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب ۲۱۰۷۹۳

۱۲۵

باب اول او ۲ فصل اوله
باب ثانی او ۳ فصل اوله فصل ثالث او ۳ نوع اوله
او ۳ نوعدر نوع ثالث طفور صنف اوله
طفور صنفون صنف اول انکی قسم اوله
یکی مسمدر قسم ثانی التحشی اخلاق زمیمه بیانندر و علاجی بیان اولنور

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
اهدائی

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخ اضنکم صولری جغلیه
غفر کفارک طور کرخ
بغرمی یفر اهنباما ان اص
هر شود فلد لس
مزحضک
ل افل رس
کفارد

وقف طريقة محمدية

هذا الكتاب لمدرسة
المرحوم رائس الكتاب
الحاج مصطفى غزالة له

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي جعلنا أمة وسطا خير أمم والصلوة والسلام على أفضل من أوتي النبوة والحكم وعلى آله وأصحابه المقتدين به في الفضل والشيم
ما دامت السموات والأرض وما تعاقب الإضواء والظلم وبعده

فإن العقل والنقل متوافقان والكتاب والسنة متطابقان أن الدنيا
فانية سريعة الزوال والخراب عزها ذل ونعيمها نقم وسرورها ترح
وأن الدار الآخرة لهي الحيوان أعدت للمتقين من أهل الإيمان عزها
أو للذين الدار الآخرة هي الحيوان باقية أبدية ونعيمها صافية سرمدية وشرابها خالية من الشم واللاغية فيها

عور مقصورات في الخيام ناعمات مطهرات عن الأقذار والآلام
كأنهن الياقوت والمرجان لم يطمثهن أنس قبلهم ولا جان وجوههم
يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة عنده مرضية مطمئنة وعنه راضية

شاكرة وهذه هي النعم واللذة العظمى والفوز والفلاح و
السعادة الكبرى وأن التطفر بها لا يحصل إلا بمتابعة خاتم النبيين
سيدنا وسيد الأولين والآخرين في العقائد والأقوال والأفعال وأن الشيطان للإنسان عدو مبين يصدعنه صدا

باقصى جهد متين أيها عوخ زيكو نوا من أصحاب السعير فخذوا
حذركم واعذوه عدوا فإنه كلب مبين فغاية بغيته سل الإيمان
والخلود الدائم في النيران ثم الفسق الظاهر والظلم الفاهر وأدناها
التفريط في الغدرات والحط في المراتب والدرجات ولا يرضى
الأعقل اليائس عن غيره تعوذ بالله تعالى نعوذ بر من شره و
المؤمن الطالب للحق والباقية لا يخفى عليه الأولى والثانية
وإنما الاشتباه والالتباس ونفوذ وسواس الخناس في الجاهلين
المتشككين والعالمين الغافلين فيما عداهما من الشر ويغرهم
يغرون ويفرطون أو يفرطون ويغرونهم يكسبون فاردت أن أصنف
الطريقة المحمدية وأجببت أن أبين السيرة الأحمدية حتى يعض
عليها بالنواجذ كل سالك فيتبين المصيب من المخطئ والناجي من الهالك
وربته على ثلثة أبواب متوكلا على رب الأرباب الباب الأول في
الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن العادات السيئة
والبدع المحدثة والاقتصاد في الأعمال والتوسط والاجتناب
عن الطرفين الإفراط والتفريط وهو ثلثة فصول الفصل الأول
في بيان النوع الأول في الاعتصام بالكتاب الكريم والقرآن العظيم
الآيات الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين والمتصو

شبكة الألوكة www.alukah.net

بحبل الله جميعا ولا تفرقوا قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به
الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور
بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه
واتقوا لعلكم ترحمون يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء
لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين نزل لنا عليك الكتاب تبيانا
لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين إن هذا القرآن يهدي
للتي هي أقوم وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين إلا خسارا أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون كتاب أنزلناه
إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب الله نزل
أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون
ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به
من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد وإن الكتاب عزيز لا يأتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد
خرج الطبراني في المعجم الكبير عن أبي سريحة أنه قال خرج علينا رسول الله
عليه السلام فقال ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
قالوا بلى قال إن هذا القرآن طرفه بيد الله وطرف بأيديكم فتمسكوا به

فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبدا أخرج
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله أمامه قاده إلى
الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار خرجه ابن داود والحاكم
وعن سهل ابن معاذ رضي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قرأ القرآن وعمل به ألبس والداه تاجا يوم القيامة ضوءه أحسن
من ضوء الشمس في بيوت الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا
عن عبد الله ابن مسعود رضي عنه عن النبي عليه السلام أنه قال إن
هذا القرآن مأدبة الله تعالى فاقبلوا مأدبته ما استطعتم إن هذا القرآن
حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به
ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا ينقضي عجائبه و
لا يخلق من كثرة الرد وا تلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات
أما إني لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف
عن الحارث بن أعور أنه قال مررت بالمسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث فدخلت على علي رضي فأخبرته فقال أوقد فعلوها قلت نعم قال أما إني سمعت رسول الله عليه السلام يقول
ألا إنها ستكون فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول الله قال

كتاب الله فيه بناء ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل

من ترك من جبار قصمه الله تعالى ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله

وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذي

لا يزيغ به الهوى ولا يلتبس به الألسنة ولا يشبع منه العلماء ولا

يخلق على كثرة الرد ولا ينقضي عجائبه هو الذي لم تنته الجن إذ

حتى قالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا به من قال به

صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ودعا إليه هدى إلى صراط

مستقيم

خطب الناس في حجة الوداع قال إن الشيطان قد يئس أن يعبد

بأرضكم ولكن رضي أن يطاع فيما سوى ذلك فيما تحقرون من

أعمالكم فاحذروا إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا

أبدا كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام

قال قال رسول الله عليه السلام من قرأ القرآن واستظهر

فأحل حلاله وحرم حرامه أدخل الله به الجنة وشفع في عشرة من

أهل بيته كلهم قد وجبت له النار

إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله

غفور رحيم قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإن الله

لا يحب

قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون لقد من

الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته

ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين

يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم

فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله

واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا فلا وربك لا يؤمنون

حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا

تسليما ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم

الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن

أولئك رفيقا من يطع الرسول فقد أطاع الله وتجمعي وسعت

كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا

يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه

مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم

عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم

اصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه

ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون قل

يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السموات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التسبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله تعا
معطوف ما يقول او حال من ضميره بإضمار هو عليه
وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه السلام وشر الامور محدثاتها وكل محدث
لان الله تعالى جميع له الاحاسيس من الاخلاق والعاس من الافعال
بدعة وكل بدعة ضلالة ح عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول
اى امة الدعوة ح
الله عليه السلام كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال
بالايمان والخروج عما ثبت ظاهرا وباطنا
من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى ك رح عن ابى
طعاما الا له الا الله
رضه قال قال رسول الله عليه السلام من اكل مليا وعمل فى سنة
اى الرجل الموصوف بهذه الاوصاف الثلثة ح
وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا
اى المكلفة من الافعال والاقوال التى يناذون منها الناس ح
امتك اليوم كثير قال وسيكون فى قوم بعدى هف رح عن ا
لان كثيرين قليلة نورانيتهم فيهم وكثرة اشتغالهم بهموا صحى لله تع
ابى عباس رضه عن النبى عليه السلام انه قال من تمسك بسبعتى عند
فساد امتى فله اجر مائة شهيد ل رح عن خبيب بن ملحة عن ابيه
عن جده رضه عن النبى عليه السلام انه قال ان الدين بدا غريبا وسيرجع
اى ظهر حال كونه غريبا وغلب على سائر الاديان بكثرة اهله والعاملين بمقتضاه ح
غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من سنتى
اذا لم يكن غيره الا كفر وشرك وعبادة اصنام راجب بان يعمل السنة يوم ويدع يوما على التناوب
م رح عن رافع بن خديج رضه انه قال قال رسول الله عليه وسلم
وما يتبع قف عليها وما تقتضيه لا شتغالكم بذلك وبين حال امره فى امور دينهم ثم
انتم اعلم بامور دنياكم اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به ت رح
فى اوكد وجه
عن عبد الله بن عمرو رض عن النبى عليه السلام انه قال لا يؤمن
اى لا يبلغ كمال الايمان ولا يستكمل درجاته راجب وذلك بان يكلف نفسه اعمال عند
احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به خ م رح عن عبد الله
وحاصله ان كمال الايمان لا يحصل
بن عمرو رضه انه عليه السلام قال ليأتين على امتى كما اتى على بنى ن

اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان
فى امتى من يصنع ذلك وان بنى اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين
الى الملل المتفرقة اليها هذه الامة اى اصحاب عقائده
ملة وتفترق امتى على ثلث وسبعين ملة كلهم فى النار الا واحدة
من الفرقة الناجية من النار رض بهذا الفرق ح
قالوا من هى يا رسول الله ما انا عليه واصحابى ت رح عن انس رض
انه رسول الله عليه السلام قال لى يا بنى ان قدرت ان تصبح و
تمسى وليس فى قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بنى وذلك من سنتى
اى عدم الغش
ومن احب سنتى فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة د ر
بالعطف بها وهى تركها علان ادمجبة الشارع اتباع اقواله وافعاله
عن جابر رض عن النبى عليه السلام خلين اتاه عمر رضه فقال انا
اى بعد ما يجتنب من الزلل
نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال
امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء
المتحيرون فى امورهم
نقية ولو كان موسى عليه السلام حيا ما وسعه الا اتباعى عد ر ح
عن النعمان حيث قال جل جلاله اليوم اكملت لكم دينكم الاية لنسخ شيء به
عن جابر رضه الله عنه انه قال كنا مع ابن عمر رضه فى سفر فمر
بكان محادثة فسئل لم فعلت ذلك قال رأيت رسول الله عليه
الحمد دان الحكم ام القاع
السلام فعل ذلك ففعلت ذ رح عن ابن عمر رضه انه كان يأتى شجرة
اتباعا له ولفعله ففيه الاقتداء بسائر افعاله فعله صلى
بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان النبى عليه السلام كان يفعل
من القيلولة وهى نوم نصف النهار وقت الصحة ح
ذلك م رح عن انس رض قال قال رسول الله عليه السلام من
رغبه عن سنتى فليس منى ح رح عن عبد الله ابن عمر رضه انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال قال رسول الله عليه السلام لكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن
كانت فترته إلى السنتي فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى غير ذلك
فقد هلك ط ك حب حك عن عائشة رضه ان رسول الله
عليه السلام قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة
الزائد في كتاب الله تع والمكذب بقدر الله تع والمتسلط على امتي
بالجبروت ليذل من اعز الله ويعز من اذل الله والمستحل من عترتي
ما حرم الله والتارك لسنتي خ م ر ح عن انس رضي الله قال قال
رسول الله عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده
وولده والناس اجمعين الفصل الثاني في البدع والاحداث
خرج البخاري وسلم ر ح عن عائشة رضه انها قالت قال
رسول الله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه
فهو رد د ق رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خ ر ح
عن الزهري رضه قال دخلت على انس رضه وهو يبكي فقلت
ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه
الصلوة قد ضيعت ط ب ر ح عن المصيف بن الحارث رضه ان
النبي عليه السلام قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها بدعة الا اضاعت
مثلها من السنة ط ب ر ح انس رضه انه قال قال رسول الله

الوضاء آيات العلم
لم يذكر به ومعجزات المصطفى
محبتهما فرض والجمع عند ذكرهما الخوف والصلاة
انتفع البدع والجمع سيما ليلة الجمعة والدعاء والصلاة
التلاوة بالاجرة سيما ليلة الختم وعلى القبر وبدل فيه القعد
فاني وقفوا باطل وكل ما يفعل عند طعام الميت والبناء على القبر
ومنه الصلاة لسبوع الناس طعام الجنازة والنفل وبدل فيه صلوة الرغائب
بعد العشاء ليلة اول جمعة من رجب والجمع بالاذكار الجماعة في النفل
في المقابر والجمع ثالث الجماعة في التهليل الاذكار والصلاة
السبيح ثم فيه الثالث والرابع ترك والتهليل والتسبيح والرابع والسادس
والقدر والتسبيح والرابع والسادس عدم نوبة الصلاة والتسليم
مسابقة الامام ومخالفته والاضطجاع في المساجد والتخلي فيها
الفناء ومنه اللحن والاصطياد للوضوء والغسل والتخلي فيها
والتاسع التصدق للسائل وتوجيههن بالجهر والتخلي فيها
العاشر اجتماع النساء للقبور والزيارة والوعوة للاجنبي
والتعزية والزيارة للقبور ومنه صالحات الرجال
يسمعه الرجال من خارج البيت ومنه صالحات
انتهى علاي

لا قولا ولا فعلا لا صريحا ولا اشارة فلا تناول العادات

فال قال رسول الله عليه السلام لكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن

البنى عليه السلام قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها بدعة الا اضا

مثلها من السنة طب رح انس رضه انه قال قال رسول الله

عليه السلام ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته

ج عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله عليه السلام ابى الله

ان يقبل عمل صاحب بدعة ص رصه عن حذيفة رضه انه قال قال

رسول الله عليه السلام لا يقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما و

لا حجا و لا عمرة و لا جهادا و لا صرفا و لا عدلا يخرج من الاسلام

كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث عن ابض بن سارية و

جابر رضه فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة

ضلالة و بين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحا كاستعمال

المنخل و المواظبة على اكل لب الحنطة و الشبع منه و قد تكون مندوبا

كبناء المنارة و المدارس و تصنيف الكتاب بل قد تكون واجبا

كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة و نحوهم قلنا للبدعة معنى

لغوى عام هو كل محدث مطلقا او عبادة لانها اسم من الابتداع

بمعنى الاحداث كالرفعة من الارتفاع و الغلبة من الاختلاف و

هذه هى المعنية في عبارة الفقهاء بقولهم هذا ما احدث بعد

الصدر الاول مطلقا و معنى شرعى خاص هو الزيادة في الدين

او النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من الشارع

لا قولا و لا فعلا لا صريحا و لا اشارة فلا تناول العادات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اصلاً بل يقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه هي

مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وقال عليه
السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد
هي المبادرة من الاطلاق البدعة والبدع والهوى واهل الاهواء
فبعضها كفر وبعضها ليست كفرا ولكنها اكبر ولكنه كبر من كل كبيرة في الحل
حتى القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر والخطأ في الاجتهاد فيه ليس
بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل
السنة والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها الكنها
ايضا منكر وضلالة لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل بدعة
البدعة سنة الهدى وهي ما واظب عليه السلام من جنس العبادة
مع الترك احيانا او عدم الانكار على تاركه كالاعتكاف واما البدعة
في العادة كالمخيل فليس فعلها ضلالة بل ترك اولى فتركها اولى
وضدها السنة الزائدة وهي ما واظب عليه السلام من جنس العادة
كالابتداء باليمين في الافعال الشريفة وباليسار في الخسيسة
فيظهر ان البدعة بالمعنى الاعم ثلثة اضاف مندوبة في القبيح فاذا علمت
هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المراد من الاذان و

والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعلم والتبليغ وسر المندوبة
بترك احيانا عن احتمال وقوع النفل بعد الفصل وهو بدعة
مكروهة فالتطبيق اما بحمل البدعة على ما لم تنه عنه بخصوصه او

والمدارس والتصنيف الكتب عون للتعلم والتبليغ وسرد المبتدعة
بنظم الدلائل نهى عن المنكر وذب عن الدين فكل ماذون فيه بل ما
مأمور به وعدم وقوعه في الصدر الاول اما لعدم الاحتياج او
لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ لما اشتغال بالاهم
او لنحو ذلك وتثبيت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة
وجد له ماذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان
فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء
قالوا اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فترك لازم واما
ترك الواجب هو اشد من فعل البدعة او على العكس فقيه
اشتباه حيث صرحوا فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا
انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل على خلافه حيث قال اذا شك
في صلاته انه هل صلاها ام لا ان كان في الوقت فعليه ان يصيدها
وان خرج الوقت ثم شك لا شيء عليه ولو كان الشك في صلوة العصر
يقرأ في الركعة الاولى والثالث ولا يقرأ في الثانية والرابعة
ولا يلزم القضاء على تقدير
استثنى وتعيين الاوليين القراءة في الفرض واجب وقد امر
بترك خذ ورا عن احتمال وقوع النفل بعد الفصل وهو بدعة
مكروهة فالتطبيق اما بعمل البدعة على عالم نبذ عنه بخصوصه او

وليدعة الحالة المخالفة
مصدر ابتدع اذا احدث بعد عدم وشاع غلب التبوة
استعمالها فيما احدث بعد عصر النبوة مثاله بعضها مكروه
ما فيه زيادة او نقصه في السنة المحدثة وحدها اتهم السنة
وكبدعة الرافضة والخوارج في اعتقادات اتهم السنة
كون من قبيل الصلوة عقيب الصلوة من كل منهما
وبعضها مباح كالمصافحة عقيب الصلوة على وجه وترك ذا و
من قبيلها في كتاب الحاسب والمعروف عن الشافعية علامة على استحبا
عن الشافعية وجوب تعليم العلم و تحصيل بعضها واجب
وبعضها مندوب كتصنيف العلم و تحصيل بعضها و
العلما وليتوجه اليهم في حل السنة وغاير بعضها و
المفتقر اليها منهم لم تفيد بقوله الحدث علان

اصلا بل يقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه هي

هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المراد من الاذان و

المدارس

عطف بيان او بدل على صاحب لكون المراد
بالموصوف فيه الاشعار او الجواز مخالف
المتعاطفتين عطف بيان في التعريف و
التنكير كما سلكه الكشاف اذا عرب سلام
ابراهيم عطف بيان على آيات بينات لكن
يغتفر ابهام عطف البيان ما لا يغتفر في
غيره المحالات
في عنده
ولعل بيانه قول من لم يوفق ر تحقيق العرفان
ولا استكشف الطريق ولا استبان و لا يعمل
ما قال ذو الاتقان و صوروناه و عجزناه رتادة
في الاتقان و انت باب الاكرام اي امرج بجوده
سواه فقط لا يقبل و من يوم يدخل و من يوم
اناه من غير ك لا يدخل و عن بعضهم سئل
المصطفى عليه السلام اي صنائعهم افضل
فقال ذكر رجل اراد الوصول الى الله تعالى
هل يتم قطعناه ما تحصل عطاياه ابن سينا
الى العباد الاعلى يرق سم الفيض و الاصداد
محمد صلى الله عليه وسلم لا يظهر للانسان بالق او وجه
الجواب اتباعا لاداة الشرط الا ما ندر
قدر عنده

من الاحكام و الشرع عطف تفسير و اعتقدون
تقتدون و من علم ذلك و التعبير و العقوق عن
جدوده الا تتهم بالجمود و العقوق عن
ما قام به اتهموهم بالجمود و العقوق عن
كبرا و ترويه نفس فتمنعه عن الوصول عنده
قوله وريثة الانبياء بعد انفوس مبارك من ذرواه
الشيطان لانه قادر على ان يقول انا رسول
الله و لكن لا يتمكن بتكلم الشرع حتى لا يعتقد
بالفوز و لم يسلم فالرؤية حجة عليهم يوم
القيمة و كذا من الكفرة ثم فارجين
عن الشرع الشريف

الوجيب على معنى الفرض او الواجب المستقل بالتضمن او بالحمل
المطلوب لذاته
فان قيل ما قد سبق دل على ان الكتاب و السنة كافيان في امر الدين
اى من الايات و الاخبار
و اقامم يثبت باحدهما بدعة ضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الادلة
الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من سند من احدهما حاصلا
ان كان سنده القياس المستنبط من احدهما لان اصل القياس
او معنا لان الكتاب و السنة كما ان باحد الثلثة المذكورة
لا مثبت مرجع الاحكام و مشيرها اثنان في الحقيقة فظهر من هذا
في الحقيقة تفول الفقهاء مبنى على الظاهر
اما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم
المخالف للشرع الشريف ان حرمة ذلك في العلم الظاهر و انا اعلم
لعدم موافقته له و اقتضاره
اعلم بالتعبير منه عليه
احباب العلم الباطن و انه حلال فنحن و الكتاب و السنة من الكتاب
و هو مخالف للظاهر فان حصل فنحن و اياه
و انا نأخذ من صاحبه محمد عليه السلام فاذا اشكل علينا مسئلة
بالباطن
استفتيناها منه فان حصل فنحن و اياها و الا فهو يجعل الله لنا
اى سالناه فتواها اى بيان حكمها
باتذات فنأخذ و انا باغلوة و هذه شيخنا نصل الى الله تعالى فنكشف
من غير وسط
لنا العلق فلا نحتاج الى الكتاب و المطالعة و القراءة على الاستاد و ان
من غير تعلم
الوصول الى الله تعالى لا يكون الا بعرض العلم الظاهر و الشرع و انا
و تعليمه بالجد الزائد
لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية و الكرامات الغلية
التي لا تدرى كنهها الا الفعال
كما يزعم اهل الظاهر
من مشاهدة الانوار و رؤية الانبياء الكبار و انا اذا صدر
هذا ممكن من الله تعالى لمن لم يكن مستغنيا عن الشرع الشريف
منا مكروه او حرام نبهنا في النوم بالرؤيا فيعرف بهما الحلال و الحرام

بالرؤيا عليه
و ان ما

فان قيل ما قد سبق دل على ان الكتاب و السنة كافيان في امر الدين
و اقامم يثبت باحدهما بدعة ضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الادلة
الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من سند من احدهما حاصلا
او معنا لان الكتاب و السنة كما ان باحد الثلثة المذكورة
لا مثبت مرجع الاحكام و مشيرها اثنان في الحقيقة فظهر من هذا
اما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم
المخالف للشرع الشريف ان حرمة ذلك في العلم الظاهر و انا اعلم
احباب العلم الباطن و انه حلال فنحن و الكتاب و السنة من الكتاب
و انا نأخذ من صاحبه محمد عليه السلام فاذا اشكل علينا مسئلة
استفتيناها منه فان حصل فنحن و اياها و الا فهو يجعل الله لنا
باتذات فنأخذ و انا باغلوة و هذه شيخنا نصل الى الله تعالى فنكشف
لنا العلق فلا نحتاج الى الكتاب و المطالعة و القراءة على الاستاد و ان
الوصول الى الله تعالى لا يكون الا بعرض العلم الظاهر و الشرع و انا
لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية و الكرامات الغلية
كما يزعم اهل الظاهر
من مشاهدة الانوار و رؤية الانبياء الكبار و انا اذا صدر
منا مكروه او حرام نبهنا في النوم بالرؤيا فيعرف بهما الحلال و الحرام

و اما ما فعلنا مما قالته انه حرام لم نشعر في المنام فعلمنا انه حلال و نحو ذلك
من التزهات كلها اعداد و ضلال اذ فيه ازدراء للشريعة المحمدية و الكتاب
و السنة النبوية و عدم الاعتماد عليهما و تجويز الخطاء و البطلان
فيهما العياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الاقوال
الباطلة الانكار على قائلها و الجزم ببطلان مقاله بلا شك و لا تردد
و لا توقف و لا تلبث و لا فرق من جلتهم و يحكم بالزندقة عليهم
صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام
و كذلك الرؤيا بالمنام خصوصا اذا خالفا كتاب العلام العلام
و سنة محمد عليه الصلوة و السلام و قد قال سيد الطائفة و الصوفية
و اما اهل باب الطريقة و الحقيقة جنيد البغدادي عليه رحمة
الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول
عليه السلام و قال من لم يحفظ القرآن و لم يكتب الحديث لا يقتدى
في هذا الامر فان علمنا مقيد بالكتاب و السنة
و قال الشرجي السقطي رح التصوف اسم ثلث معان و هو الذي
لا يطفي نور معرفته نور ورعه و لا يتكلم بباطن علم يناقضه ظاهر الكتاب
و لا يحمل الكرامات على هتك محارم الله تعالى و قال ابو
يزيد البسطامي رح لبعض اصحابه قم بنا حتى نتطاول هذا الرجل

و سنة محمد عليه الصلوة و السلام و قد قال سيد الطائفة
و اما اهل باب الطريقة و الحقيقة جنيد البغدادي عليه رحمة
الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول
عليه السلام و قال من لم يحفظ القرآن و لم يكتب الحديث لا يقتدى
في هذا الامر فان علمنا مقيد بالكتاب و السنة
و قال الشرجي السقطي رح التصوف اسم ثلث معان و هو الذي
لا يطفي نور معرفته نور ورعه و لا يتكلم بباطن علم يناقضه ظاهر الكتاب
و لا يحمل الكرامات على هتك محارم الله تعالى و قال ابو
يزيد البسطامي رح لبعض اصحابه قم بنا حتى نتطاول هذا الرجل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذى قد شهر نفسه بالولاية فكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فقصدناه
فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببزاقه فى القبلة فانصرف ابو
يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من اداب
رسول الله عليه السلام فكيف يكون مأمونا على ما هو اعظم منه
الا ترى انه لو بصق فى وجه انسان وهو لا يعلم انه اغيظ شئ عليه
لم يأمن ان يقع فى الهواء فلا تغتر به حتى تنظر كيف تجده عند الامر والنهى وحفظ الحدود وادآء
الشريعة وقال ابو سليمان الدارانى ربما يقع فى قلبى النكتة من
نكت القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين عدلين من الكتاب
والسنة وقال ذو النون المصرى رحمه الله من علامات المحب لله
متابعة حبيب الله تعالى محمد عليه الصلوة والسلام فى اخلاقه واوامره وسننه وقال بشر الحافى رحمه الله رأيت النبى صلى الله عليه
وسلم فى المنام فقال لى يا بشر هل تدرى لم رفعك الله تعالى من
بين اقرانك قلت لا يا رسول الله قال باتباعك سنتى وخدمتك
للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابى واهل بيتى وقال
الذى يلقى منافق الابرار وقال ابو سعيد الخراز رحمه الله
كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل وقال محمد بن الفضل ذهاب
الاسلام من اربعة لا يعلمون بما يعلمون ويعلمون بما لا يعلمون
ولا ينتفعون بما يعلمون

ولا ينتفعون بما يعلمون والناس من الجهل عنهم غافلون كل ما ذكر من كلام
سيد الطائفة الى هنا منقول من رسالة القشيرى رحمه الله
العاقل الطالب للحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة
وكبراء ارباب السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم يفتون
الشريعة ويبنون علومهم الباطنة على السيرة الاحمدية
والملة الحنفية فلا يغرنك طامات الجهال المتنسكين وشطحهم
الفاسدين المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعدان كانوا
ذاهلين عن الشرع القويم وما لين عن الصراط المستقيم غالبين
عن مشايخ علماء الشريعة وما رقين عن مسالك مشايخ الطريقة
فالويل لكل الويل لهم ولمن تبعهم او تحسين امرهم فيهم قطاع
طريقة الله تعالى على العابدين يلبسون الحق بالباطل ويكتمون الحق
وهم يعلمون الفصل الثالث فى الاقتصاد فى العمل الايات
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف عنكم وخلق
الانسان ضعيفا ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج يا ايها الذين
امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب
المعتدين قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات
من الرزق قل هى للذين امنوا فى الحيوة الدنيا خالصة يوم القيمة

كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون ط ما انزل لنا عليك القرآن لتشقى

وما جعل عليكم في الدين من حرج الاخبار خ م عن انس رضي الله

انه قال جاء رهط الى بيوت ازواج النبي عليه السلام يسئلون عن

عبادة النبي عليه السلام فلما اخبروا كانهم تقالوها فقالوا اين نحن

عن رسول الله عليه السلام وقد غفر له ما تقدم من ذنبه و

ما تاخر قال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الآخر وانا

اصوم الدهر ولا افطر وقال الآخر وانا اعتزل النساء و

لا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم

الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له ولكني

اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن

رغب عن سنتي فليس مني وزاد في رواية النسائي وقال بعضهم

اللحم خ م عن عائشة رضي الله عنها صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

فخطب الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء الذي اصنع

فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية خ د عن ابي جحيفة رضي

الله عنه قال عليه السلام اخى بين سلمان وابي الدرداء فزار

سلمان ابي الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك

فقالت

اخوك ابو الدرداء ليس لي حاجة في الدنيا فجاء ابو

الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم قال ما انا باكل

حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء رضي الله عنه

يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال

سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا وان

لانفسك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي عليه السلام فذكر

ذلك له فقال النبي عليه السلام صدق سلمان خ س عن انس رضي

الله عنه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود

بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت

تعلقت به فقال عليه السلام لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا

فتر فليقعد د عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لا تشددوا على انفسكم فيشدد الله عليكم فان

قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع

والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم خ م عن ابي هريرة

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين يسر و

لن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا و

استعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وزاد في رواية والقصد

القصد تبلغوا ظ ط عب عن ابن عباس رضه الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب ان يؤتى رخصه
ان يوتى عزائمه خد ر ظ ط خز عن بن عمر رضه الله عنه ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال ان الله يباوك وتعالى يحب ان يؤتى رخصه
كما يكره ان يؤتى معصيته وفى رواية عن نه كما يحب ان يترك معصيته
ظ ط ك عن ابى د ن ط دا و وائلة ابن الاسقع وابى امامة وانس رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب ان يقبل رخصه
كما يحب العبد مغفرته ر ت ع م عن عبد الله بن عمر بن العاص
رضى الله عنه انه قال اخبر رسول الله عليه السلام انى اقول والله
لاصومن النهار ولاقومن الليل ماعشت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انت الذى تقول ذلك فقلت قد بابى انت وامى
قد قلته يا رسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر
ونم وقم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها و
ذلك مثل صيام الدهر قلت فانى اطيق افضل من ذلك قال
فصم يوما وافطر يومين قلت فانى اطيق افضل من ذلك قال فصم
يوما وافطر يوما فذلك صيام داود عليه السلام وهو اعدل
الصيام وفى رواية افضل الصيام قلت فانى اطيق افضل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ذلك فقال رسول الله عليه السلام لا افضل من ذلك وزاد
فى رواية فان لجسدك عليك حقا وان لزورك عليك حقا و
فى رواية اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القران كل
ليلة فقلت بلى يا نبى الله ولم ارد بذلك الا خيرا قال
فاقرأ القران فى كل شهر قال قلت يا نبى الله انا اطيق افضل
من ذلك قال فاقرأه فى سبع لا تزد على ذلك فاشددت على
قال لى النبى عليه السلام انك لا تدرى لعلك يطول بك عمر
قال فصرت الى الذى قال لى النبى صلى الله عليه وسلم فلما كبرت
وددت انى كنت قبلت رخصه النبى صلى الله عليه وسلم وزاد ع
فى رواية لا صام من الابد ثلثا ومر اد فى رواية وكان
يقرأ على بعض اهله السبع من القران بالنهار والذى يقرأ
يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى
افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا فا
فارق عليه النبى صلى الله وسلم وفى اخرى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان احب الصيام الى الله تع صيام داود عليه السلام
واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما

يوم مرة او مرتين بل مرات قلت اولا لا معارضة بين الوحي
وغيره حتى يحتاج الى الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب
والسنة وثانيا انما تمنع صحة الرواية عنهم اذا لم يقع عنها بحث
وتفتيش بل اكثرها خال عن سند يخالف الكتاب والاخبار
النبوية فلا مساواة في النقل فكيف تتصور التعارض وثالثا
ان المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين لميت بهما الاقضاء
الى اهلاك النفس او اضاعة احق الواجب للغير او ترك العبادة
او ترك مدلولها وانيتها وهي ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة
للعالمين وموئيد من عند الله تعالى فيقوى على ما يقوى عليه احاد
الامة وانه اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم بالله تعالى
فلا يتصور منه البخل وترك النصح ولا التواني والتكاسل
ولا الجمود في امر الدين فلو كان في العبادة والقرب من الله تعالى
طريق افضل وانفع غيرها هو فيه لفعله او بينه وحث عليه
فينجزم قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة الله
وارضاه من كل ما عداه فمهما روى عنهم انهم اقلوا
ذلك التشديد اما مداواة لامراض القلوب او لكون العبادة
عادة وطبعا لهم كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها بلا اضاعة

اقول الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز الرياضة بتقليل الاكل
في طلب الاقتصاد
حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه السلام ان نفسك
مطيتك فارفق بها وليس من الرفق ان تجمها ولا تنقيها
ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا ما يفضي اليه وقال فيه ايضا
الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله
وقضاء دينه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك توسعة قال في الاختيار
ان كسب بعد ما يمون نفسه وعياله فهو فرض وسعه فقد صح ان النبي عليه
السلام اذا خبأ قوت سنة وسنتين وهو الزيادة على ذلك البوكه
فقيرا او يجاذبه قريبا فانه افضل من التخلي للنفل العبادة لان
منفعة النفل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام
خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التتارخانية يكره
ان يجتمع قوم فيتفرغون في موضع ويمتنعون عن الطيبات بعبد وفي
فيه ويقرعون انفسهم لذلك وكذا الخلال ولزوم الجبة وغير
الجلبات في الاعصار اجبت والزم التي فان قلت يعارض
ما ذكرت ما نقل عن السلف من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات
والاجتهاد في العبادات كصيام الدهر والوصال والقيام في كل
الليالي والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والتخم في كل
يوم

الباب الثاني في العقائد

وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

في التشريعة المحمدية وهي ثلثة تبيين كلا منها بتوفيق الله تعالى

الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه على أدلة

اهل السنة والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس

بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه ولا متجزء و

لا يطعم ولا يشرب ولم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا يمكن

بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست

ولا هو في جهة منها ولا يجب عليه شيء ولا يعلل فيه حادث بحكمة و فائدة فعال لما يشاء بلا ايجاب منه

لا يفعل شيئا الا بحكمة و فائدة

عن الصفات التي تقتضي نقصا كلها متصف بصفات الكمال

وليس لكمال متوقع قديم أزلي أبدي له صفات قديمة قائمة به وهي

بذاته لا هو ولا غيره بل هي الحيوة والعلم والقدرة والسمع

والبصر والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس

الحروف والاصوات والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ور

ورؤية الله تعالى جائزة في العقل واجبة بالنقل في الدار الآخرة بلا

في جهة من الجهات بالنقل قال في الحاشية

على الصفة القائمة به

شبوت مسافة و العالم بجميع اجزائه وصفاته وكل افعال العباد

من عين الرأي

واختيارية فيه رد للمعتزلة

ومن جملة معتقدات اهل السنة والجماعة ان ما سوى

والارض حوجه زلزلة

حق ولا ترك مداومة ولا اعتقاد انه افضل عما عليه افضل البشر

او قاله واما بنينا عليه السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال

وهي ان لا يمنع عن توجه القلب شيء ولا التكلم مع الخلق ولا الاكل

ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة النساء ويكون اغلظ لو

العزلة سواء فاقتصاره عليه السلام على بعض العبادة الظاهرة

لكونها افضل له عليه السلام ولامته ولتلذذه عليه السلام دائم

لا يختص بالعبادة الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الاحيث

كان له حفظ من هذه الدرجة حتى قال من رآني الآن صار

زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا حيث كان في نهاية يقتضي

من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن

ويأكل ويشرب وينام كالعوام وفي بداية يجتهد وتراضي

فمن رأى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن

في نهاية ينكر الاجتهاد والتطبيعة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو

تأملت فما كنا سابقا وما نقل عنهم حق التأمل وحدث في الكرخي

اشارة الاهذ فتحلوا ما نقل عن السلف من التشديد على الطبقتين

المذكورتين وهذا هو الحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم

ولا تفوط واتبع بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا

وما كنا

غير هاو شرها حادث بخلق الله تعالى لا خالق غيره و تقديره
وعلم و ارادته و قضاياه و للعباد اختيارات لا فعالهم بها ساـ
يثابون و عليها يعاقبون و احسنها ما هو ضياء الله تع و محبته
و القبيح منها ليس بها و الثواب فضل من الله تعالى و العقاب
عدل من غير ايجاب و لا وجوب عليه و الاستحقاق من العبد
و الاستطاعة مع الفعل و تطلق على سلامة الاسباب و الآلات
وصحة التكليف تعتمد عليها و لا يكلف العبد ما ليس في وسعه
و المقتول ميت باجله و الاجل واحد و الحرام رزق و كل يستوفي
رزق نفسه لا يأكل رزق غيره و لله رزقه و عذاب القبر
للكافرين و لبعض عصاة المؤمنين و نعيم اهل الطاعة فيه
عما يفعل الله تعالى و يريده و سؤال منكر و نكير و البعث و النشور
و الكتاب و السؤال و الحوض و الصراط و شفاعة الرسل و
و الاخيار لاهل الكبائر و غيرهم و الجنة و النار الموجودتان
الآن الباقيتان لا تفنيان و لا اهلها و المعراج لرسول الله صلى
الله عليه وسلم في يقظته بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم
الى السماء ثم الى ما شاء الله تعالى من العلى و ما اخبره النبي عليه السلام
من اشراط الساعة من خروج دجال و دابة الارض و يأجوج و مأجوج و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يبطل رسالتهم جبوتهم وهم افضل من الملئكة الذين هم عباد
مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ولا يوصفون
بمعصية ولا بدكورة ولا انوثة ولا يأكل ولا يشرب ولا ينامون
ورسل الملئكة افضل من عامة البشر الذين هم افضل من عامة
الملئكة وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة
في المدة القليلة وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة
والطيران في الهواء والمشي على الماء وكلام الجمادات والعجماوات
ذلك ويكون ذلك لرسول معجزة ولو بلغ درجة النبي على البدل
ولا الى حيث يسقط في الامر والنهي وافضلهم ابو بكر الصديق
رضي الله عنه ثم عمر الفاروق رضي الله عنه ثم عثمان ذو النورين
رضي الله عنه ثم علي المرتضى رضي الله عنه وخلافتهم على هذا الترتيب
ايضا ثم سائر الصحابة رضي الله عنهم ويكف عن ذكرهم الا بخير
وتشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم ممن
بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة بعينه ثم التابعون وهم
المسلمون لا بد لهم من امام قادر على تنفيذ الاحكام سلم حر مكلف
ظاهر وبيشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما ولا افضل
من زمانه ولا ينعزل بفسق وجور ويجوز الصلوة خلف

كل بر وفاجر ويصلى على المؤمنين والمسيح على الخفين في الحضر والسفر
ولا يحرم بين العشر ودعا الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم
بنفع لهم وفضل الاماكن حق والعلم افضل من العقل واطفال
المشركين لا يدرى انهم في الجنة ام في النار والكفرة حفظة
المعدوم ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل
مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في الانتهاء بالنظر
الا الحكم لان الحق واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان
امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد
النصوص واستعمال المقيسة والاستخفاف بالشريعة والياس
من رحمة الله تعالى والامن من عذاب الله تعالى وسخط وتصديق
الكاهن فيما يخبره من الغيب كلها كفر قال في التاتارخانية من
قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى فهو كافر وفيها سئل
عن قوم ذات باري جلت قدرته محل حوادث ميكويند فا
حكمهم قال كافر ميشوند بي شك وفيها سئل عمن قال بان الله تعالى
عالم بذاته ولا نقول له العلم قادر بذاته ولا نقول له القدرة
وهم المعتزلة هل يحكم بكفره ام لا قال يحكم لانهم ينفون الصفات
ومن نفى الصفات فهو كافر وفيها ان المختار ان الله تعالى جل

وهي الجارحة يكفر وفيها ومن قال بان تعالى جسم لا كالاجسام فهو
مبتدع وليس بكافر وفيها ومن قال الله تعالى عالم في السماء ان اراد به المكان كفر وان اراد به الحكم انه عالم حاد في ظاهر الامر لا يكفر
وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم وفي التخيير وهو الاصح وعليه
الفتوى وفيها لو قال انه مكاني انه لو خالي انه لو ذرة من مكاني وهذا
كفر وفيها رجل قال علم خداوند تا هم مكان هست يعني اخطاء
وفي النصاب والصواب ان يقول كل شيء معلوم لله وفيها
رجل وصف الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه وكفر وفيها
رجل قال يجوز ان يفعل الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه وكفر وفيها
الله تعالى بالتسفير وهو كفر وفيها لو قال عذاي بود وهيچ بنيايد و
نباشد وهيچ نباشد فقد قيل الشرط الثاني من كلام الملاحدة
فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين للغناء وهو كفر عند
بعض المشايخ ثم خطاء عظيم عند البعض وفيها من انكر النعيم
او الجنة او النار او الميزان او الحساب والصراط او الصحائف
المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر وفيها ومن قال ان الميزان كناية
عن العدل فقط ولا يكون ميزان يوزن الاعمال فهو مبتدع
وليس بكافر وفيها ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع ومن انكر

شفاعة النبي عليه السلام لمن يدخل النار فهو مبتدع وفيها ومن انكر رؤية الله تعالى بعد
الدخول في الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر
وفيها يجب اكفار القدرية في قولهم كون الشر بتقدير الله تعالى و
دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه وفيها يجب اكفار الكيسانية
في اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب اكفار الروافض في قولهم
برجوع الاموات الى الدنيا وبتناسخ الارواح وانتقال روح الامام
الى الائمة وان الائمة الهة ويقولهم بخروج امام باطن وتعطيل
الامر والنهي الى ان يخرج الامام الباطن ويقولهم ان جبرائيل عليه
السلام غلط في الوحي الى محمد عليه السلام دون علي ابن ابي طالب وهو كفر
القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين و
يجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم علي بن ابي طالب
وعثمان بن عفان وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم ويجب
اكفار اليزيدية في انتظارهم نبي من العجم ينسخ ملة محمد عليه السلام ويجب
اكفار التناسخية في تنقيصهم صفات الله تعالى وفي قولهم ان القرآن
جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ وفيها واختلف الناس في الكفار
المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم من ابى اكفارهم والصواب اكفار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من لم يرَ للعبد فعلاً اصلاً ويجب الكفار معتزلي في قوله ان الانسان
غير الجسم وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن
ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف الجائزة على الاجسام ويجب
الكفار قوم من المعتزلة يقولون انّ الله لا يرى شيئاً ولا يرى
لمخالفته الادلة الفاطعة قال عز وجل الى ربها ناظرة
ويجب الكفار الشيطانية النطاق في قوله ان الله تعالى لا يعلم شيئاً
الا اذا اراده وقدّره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج عن ملة
من الدين فلا تصلّ عليه ولا تتبع جنازته واما صنف القدرية
الذين ينكرون العلم فكذلك عندنا وتفسير رد العلم انهم يقولون
ان الله تعالى يعلم كل شيء عند كونه وكذلك كل شيء يكون عند كونه واما
الشيء الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهو لاء كفار لا تتزوج
من بناتهم ولا تزوجهم ولا تتبع جنازاتهم واما المرجئة فانهم قوم
منهم يقولون ترجئ امر المؤمنين والكافرين الى الله فيقولون الايمان
فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب
من يشاء ويقولون ان الآخرة والاولى فكما ترى يعذب من يشاء
من المؤمنين في الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل
فكذلك في الآخرة فيستوون حكم الآخرة والاولى فهو لاء ضرب من
المرجئة وهم كفار وكذلك الضرب الآخر الذين يقولون حسناتنا

متقبلة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرائض ولا يقرون
بفرائض الصلوة والزكوة والصيام وسائر الفرائض ويقولون
هذه فضائل من عمل بها حسن ومن لم يعمل فلا شيء عليه فهو لاء
ايضاً كفار واما المرجئة الذين يقولون لا تتولى المؤمنين المذنبين
ولا تبتراء منهم فهو لاء المبتدعة ولا يخرجهم بدعتهم من الايمان الى
الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجئ امر المؤمنين الى الله تعالى
فلا نتخذ لهم جنة ولا ناراً ولا نتبرأ منهم ونتولاهم في الدين فانهم
على السنة فالزم قولهم وخذ به واما الخوارج فمن لم يرد قولهم
شيئاً من كتاب الله تعالى وكان خطاؤهم على وجه التأويل يقولون
ان الاعمال ايمان ويقولون ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم
والزكوة وكذلك جميع الفرائض والطاعات فمن اتى بالايمان
بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وجميع الطاعات
فهو مؤمن ومن ترك شيئاً من الطاعات كفر يقولون الزاني يكفر
حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذا يقولون في جميع
ما نهى الله عنه يكفرون الناس بترك العمل فهو لاء تأولوا و
اخطأوا فهم مبتدعة فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم
واحذرهم وفارقهم وخالفهم واما من لم ير السيح على الخفين

فقد رغب عن سنة رسول الله عليه السلام فهو عند نا مبتدع

فلا تحذره امامًا في صلوتك ولا توقره وغلف اليد فانه صاحب بدعة

انتهى فعليك ايها السالك الحذر والتنبه في تحصيل اليقين بمذهب

اهل السنة والجماعة والاذعان له وغاية التيقظ والتنبه والتضرع

والابتهال بالله تعالى حتى لا تزل قدمك ولا يزول اعتقادك

باضلال مضل وتشكيك مشكك فانى قد سمعت عن بعض

متصوفة زماننا حكاية عن شيخه ان واحدًا من اقربائه يراه الله تعالى

في كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله

لم يتيسر له ذلك وقيل له لن ترانى وبهذا الكلام سمع الغافل

عن حقائق المقامات قوله فعليك او لعجلة معتقدات اهل السنة

فيظن انه صحيح او بشك وبهذا التفضيل لغير النبي عليه السلام

على موسى عليه السلام بل جميع الانبياء وان رؤية الله تعالى اعلى

المراتب واللذات ولم يتيسر لاحد في الدنيا سوى نبينا في ليلة

الاسرى وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد

اهل السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة النبي عليه السلام

فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكرنا في شرح المواقف وشرح

المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الاولياء

وذكر في شرح العقايد ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال

كيف

النسيم

العرير

كيف وهو تنقيص للنبي عليه السلام وخرق للاجماع وسمعت عن بعض

الجلوتية ان ما عدا محمد عليه السلام من الانبياء لم يبلغوا مرتبة الاتم

القياس طعن والجلوتية من الغلوة المشتوم

السابق بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزه وانا قد جاوزناه و

القائل بظاهر خلافه وهو السندي

بمثل اضمحل القول وقال ان ابا بكر لم يبلغ مرتبة الاسناد وانا تجاوزنا

ذلك البعض منهم اي ابن تيمية

من مرتبة الاصحاب وبهذا قدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل

هذه الامة بل في سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله

الذي لم يسمح بعد النبوة رتبة على الصديق

لان مقتضى هذا الكلام دعوى المساوات في

وحبيب رب العالمين وقد خرج عن عمران بن الحصين و

هذا شروع في اثبات افضلية الصحابة و

ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني

ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وخرج عن عائشة

رضي الله عنها انه سئل رجل النبي عليه السلام اي الناس خير قال القرن

الذي انا فيهم ثم الثاني ثم الثالث وخرج ابن الخدري انه قال

رسول الله عليه السلام لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل

احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج الترمذي عن

عبد الله بن مغفل سمعت رسول الله عليه السلام يقول الله الله

في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم

ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني

فقد اذى الله تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه وخرج

شبكة الألوكة www.alukah.net

ث عن انس رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال لابى بكر
وعمر يدان سيد كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين
والمرسلين وخرج الترمذى عن الحذيفى ان رسول الله عليه السلام
قال ما من نبى الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل
الارض فاما وزيراى من اهل السماء فجبريل وميكائل واما وزيرا
اى من اهل الارض فابو بكر وعمر رضى الله عنهما وخرج عن محمد
ابن الحنفية قلت لابى اى الناس قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان
قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وخرج عن عائشة رضى
انما قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغى لقوم فيهم ابو بكر
ان يؤمهم غيره وخرج عنها ايضا ان عمر بن الخطاب قال
ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله عليه السلام وخرج
عن جابر انه قال عمر لابى بكر يا خير الناس بعد رسول الله
عليه السلام وقال فى الثانى ثانى اثنين لو قال عمر وعثمان وعلى لم يكونوا
اصحابا لانه يكون تبعيض اللغة ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن
من الصحابة كفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله لا يقول لصاحبه
لا تحزن وفى النظرية ومن انكر امامة ابى بكر الصديق فهو كافر

فى التصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر فى الاصح الاقوال انتهى ماخ
القول ج
الفصل الثانى فى العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلثة انواع
من الفصول الثانى ج
ما مأمور بها ومنهى عنها ومندوب اليها النوع الاول فى
المأمور بها وهو صنفان الصنف الاول فرض العين وهو
علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج
عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم
فريضة على كل مسلم ومسلمة وقال فى تعليم المتعلم ويفترض على
المسلم طلب ما يقع له فى حاله فى اى حال كان فانه لا بد له من الصلوة
فيفترض عليه علم ما يقع له فى صلوة يقدر ما يؤدى به فرض القراءة
ويجب عليه فى قدر ما يؤدى به الواجب لانها تتوصل به الى اقامة
الفرض يكون فرضا وما يتوصل به الى اقامة الواجب يكون وا
جبا وكذلك فى الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب الركن
عليه وكذلك فى البيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل
من المعاملات والحرف يفترض عليه علم التجر عن الحرام
فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والانابة
والخشية والرضاء فانه واقع فى جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذلك
فى سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والجراءة والتكبر و

والتواضع والقلة والاسراف والتقتير وغيرها فان التكبر والبخل
والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم ما يضادها
ففيفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله ان العلم تابع للمعلوم
فان فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب
وان سنة فسنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر على انحاء سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل العين
ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره وتنويره بما
لا يستند لاول للخروج عن التقليد **النصف الثاني** في فروض
الكفاية وهو ما يتعلق بمجال غيره اعني الفقه كله وعلم التفسير و
الحديث والاصولين والقراءة واما الحساب فمحتاج اليه في
من المسائل مخصوصا الفرائض فلذا قالوا انه نصف العلم لان
نصف الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الفرا
برج الاحياء واما علوم العربية ففي بستان العارفين اعلم
ان العربية لها فضل على سائر الالسنة فمن تعلمها او علم غيره وهو
ما يجوز لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب فمن تعلم منها القدر
ظاهر القرآن ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه الاصل
اعني ان ما يتوصل به الفرائض فرض وكذلك في الواجب وغيره

كونها

غير منهي عنها وهو ما ذا علم قدر الحاجة من علم الكلام وعلم النجوم
اما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم الكلام والتنظر فيه والمناظرة
وراء قدر الحاجة منهي عنه وقال في البزازية ودفع الخصم واثبا
الذهب محتاج اليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال ابو نصر
بلغني ان حماد بن ابي حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك
ابو حنيفة يوما فقال له ابنه قد سمعتك تتكلم في الكلام مما نهاك
نهاني عنه قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد منا كان القدر على راسه
راد سنا مخافة ان يزل واحد منا فيقع في النار واما اليوم وكل واحد يريد
ان ينزل صاحبه واراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه
فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ وهو كان
سمرقند متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث قال من اشتغل
بالكلام سمي اسمه عن العلماء وعن ابي حنيفة قال يكره الخوض في
الكلام ما لم يقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب ان التهما كمن يكون
على شاطئ البحر ينبغي ان لا يقع نفسه في البحر وان وقع وجب علينا
اخراجه انتهى اقول افاد انه فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلم او
يتعلم الا كل ذكي متدين مجد والا يخاف عليه المسيل الا الاذهب
والاتقى والاورع فقد قالوا ان الاشتغال بالكلام يورث قساوة القلب
وعن ابي يوسف لا يفلح صاحب الكلام ابدا ولا يرى في وجهه نور
الورع وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لان يلقى العبد بكل ذنب
ما خلا الشرك خير من ان يلقاه بعلم الكلام وعن ابي يوسف
رحمه الله تعالى من طلب الكلام تزندق وعن ابي حنيفة رحمه الله
تعالى لان يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما خلا الشرك خير من
ان يبتلى بالكلام وعن ابي يوسف رحمه الله تعالى من طلب
الكلام تزندق وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لان يبتلى العبد
بكل ما نهى الله عنه ما خلا الشرك خير من ان يبتلى بالكلام
وعن ابي يوسف رحمه الله تعالى من طلب الكلام تزندق

الباطلة واما الثاني ففي سنن ابي داود عن ابن عباس رضه موفوعا
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد وقال
اي تقلع عليه
في الواضحة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة والقبلة
لا بأبه والزيادة حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من
علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا يزيد عليه
اذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة وامر الحساب انتهى وفي تعليم
المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر ولا ينفع
والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى اقول فما هو
الحرام من علوم النجوم ما يتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف للشمس
او خسوف او زلزلة او نحو هاذ زما فكذا سيقع كزا بتسوية
القمر ويطلق كل ممكن الا خوج من العواصف
القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المتعلق بالمهندس فلما كان شرطي
اداء الصلوة كزم معرفتها بالتحري والامارات وبهذا العلم الموقت
من جملة اسباب التحري والمعرفة مجاز الاشتغال به واما ان
يجب فلا اذ الانحصار للاسباب فيه ولا يلزم اليقين منهما
بل يكفي الظن وانه تحتاج الا ذكاء وقوة وحدس وخيال وحفظ
فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها
وايضا يحتاج معرفة القبلة الا معرفة عرض كل بلد وطوله ولا

لا يمكن

يعلم النجوم

ولا يمكن تلك الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يحب العمل واما
سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة
مباح والالهيات منها ما خالف الشرع جملة مركبة لا يجوز
كقولهم ان الله لا يعلم الجزئيات فقد
عضيله والنظر فيه الا لوجه الرد وقد استقصى في الكلام وعابوا
فداخل في الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمن
من علوم الفلاسفة
علما الالهيات وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه
واما السحر والتي نجاة ونحوهما من الشرور والمعاصي فيجوز
تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن للتوقية
ومن لم يعرف الشر يقع فيه واما المناظرة والحيلة فيهما فني
الفاضحة النبوية والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مستر شدا
او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مستر
لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد
فيما اراد طرحك عنده التعنت طلب الزلة
ان يلطخه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة
لدفع اذى خصمه
لدفع التعنت مشروعة قال رحمه وسمعت القاضي الامام
يقول ان اراد بجدل الخصم يكفره قال رأيت في موضع اخر وعندي
لا يكفر ويفتى عليه الكفر النهي والاولى في زماننا ان لا يناظر احد
المقصود تمويه الحق بالباطل والباطل بالحق
اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب النوع الثالث في الجد

من انواع العلوم

وما كان ثقيل من على القاضي وثقيل اضافة وطال لذلك واثقل اراده لثقله حب الظهور والفخر والعلو

القاضي خان واما النحوية والحيلة في المناظرة فالوا ان كان من كان يناظر يكلم متعلما مستر شدا او يكلم على الانصاف بلا تعنت فلا يحل له التوجه و الحيلة والتلبيس وان كان من كان يكلم يريد التعنت ويريد ان يلطخه حل له كل حيلة ليدفع التعنت عن نفسه انتهى كلام القاضي الامام حواشي زاده

الجدال عليه ضيق عليه عن الجادة علاء

وصف رسول الله صلعم المتوكلين وذكر في الحديث بلغنا عن رسول

الله صلى الله وسلم فيما رواه ابن مسعود رضه انه قال رايت الامم
بالموسم فرايت امتي قد ملؤا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئتهم فقيل لي ارضيت قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون
الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة
رضه الله عنه فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال
اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله تعالى ان يجعلني منهم
فقال عليه السلام سبقك بها عكاشة وصف رسول الله صلعم
المتوكلين بترك الكي والرقية والتطير واقوالها الكي ثم الرقية
والطيرة آخر درجاتها والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية
التحقق في ملاحظة الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهي
المظنونة كالمداوات بالادوية الظاهرة عند الاطباء ففعلم
ليس منافضا للتوكل الكامل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا
بخلاف المقطوع بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال
وفي حق بعض الاشخاص فهو على الدرجة بين الدرجتين اشتهى
اقول مراده بالتوكل كماله اذا صله فرض وهو ان يعتقد ان لا فاعل

في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها
ومكروهاتها وفروض الكفاية فما وجد القائم بها والتعمق و
التوغل في ادلة فروض العين والكفاية ووجوهها ومنها الطب
قال في بستان العارفين يستحب للرجال ان يعرف من الطب
مقدار ما يمتنع عما يضره بدنه انتهى ولا يجب لان التداوي
لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او رمدت عينه
فلم يعالج حتى اضعف ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين
ما اذا صام ولم ياكل وقادر حتى مات يأثم والفرق ان الاكل
مقدار قوته فرض لان في تركه شبعا بيقين فاذا تركه كان متلفا
لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة
وقال في فصول العمادي اعلم ان الاسباب المنزلة للضرر
ينقسم الى مقطوع كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل
لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وفي
سائر الابواب الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة
الحرارة بالبرودة وهي الاسباب الظاهرة والطب والى وجوه
كالكي والرقية واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل ترك حرام
عند خوف الموت واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به و

وصف رسول

ولا مؤثر في شيء الا الله تع فالشفاء ليس الا من الله تعالى فانه جرت عادته
تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا الا
الاعتقاد لا ينافض التوكل مظنونة او موهومة ولو اعتقد هذا
بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن ينافض لهذا
التوكل ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال على الله تع بلا ادنى
استقصاء ولا تحقيق في ملاحظة الاسباب فهذا مستحب بنا فضه
التشبث بالسبب الموهوم فترك الكي والرقى وامثالها مستحب
لا واجب فالذي بستان العارفين واما الاخبار التي وردت في الرقى
فانها منسوخة الا ترى الى ما روى جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الرقى وكان عند ال عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن العقرب
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوا عليه السلام وقالوا انك نهيت عن
الرقى فقال ما ارى بها باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل
ويحمل ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء من نفسه واما اذا
عرف ان العافية من الله تع والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت
الاشارة في الاباحة الا ترى ان النبي عم لما جرح يوم احد واوى جرحه
بعظم قد بلي وروى ان رجلا من الانصار رمى في اكحله فشخب فامره
ان يعصبه فقال اعوذ برسول الله عم فكوى وروى ان النبي عم كان يرقي بالمعوذتين و

والآثار فيه اكثر من ان تحصى الترتيب ثم ان عد الكي من الموهوم ليس بكلي
بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن فلهذا امر بالخمسة قطع السارق
لئلا يفضي الى الهلاك وعد التطير من الموهوم يوهم الجواز كونه
بل هو حرام اتفاقا كونه كفرا ذكره قال صاحب وعليه فظاهر ان
الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال الغزالي في الاحياء
انه فرض كفاية واذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم
بفرض الكفاية او لم يوجد فحصل ايضا فله الخيار ان شاء اقبل على
العبادة وان شاء اقبل على الفرض الذي هو افضل من
الاول الآيات وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة
فقال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا
الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم قال يا آدم انبئهم باسمائهم فلما
انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض
واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي
خيرا كثيرا وما يعلم تأويله الا الله الآية شهد الله انه لا اله الا هو
والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط وكذلك كونوا ربانيين بما كنتم
تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وقل رب زدني علما وتلك
الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون ان في ذلك

لآيات للعالمين انما يخشى الله من عباده العلماء قل هل يستوى الذين
يعلمون و الذين لا يعلمون ان يرفع الله الذين امنوا منكم و الذين اوتوا العلم
درجات **الاخبار دت** عن كثير بن قيس انه قدم رجل من
المدينة على ابى الدرداء وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخى
قال حديث بلغنى انك تحدث عن رسول الله صلعم قال اما جئت
لحاجة قال لا قال ما جئت لتجارة قال لا قال ما جئت الا
لطلب هذا الحديث قال فانى قد سمعت رسول الله صلعم يقول
من سلك طريقا يبتغى فيه علما سلك الله تعالى به طريقا الى الجنة و
ان الملئكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم و ان العالم
ليستغفر له من فى السموات و من فى الارض حتى الحيتان فى الماء
وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء
ورثة الانبياء و ان الانبياء لم يورثوا دينارا و لا درهما
انما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر **ط** عن ابن
عمر رضه انه قال سئل رسول الله صلعم افضل العبادة الفقه و افضل
الدين الورع **ط** عن عبد الله ابن عمر رضه عن رسول الله صلعم
انه قال قليل العلم خير من كثير العبادة **ط** عن ابن عباس رضه
انه قال سئل رسول الله صلعم من جاء اجله و هو يطلب العلم لقى الله و

ولم يكن بينه و بين النبيين الا درجة النبوة **ط** عن ثعلبة رضى الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى عز و جل
للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده انى لم اجعل علمى
و حلمى فيكم الا و انا اريد ان اغفر لكم و لا ابالى **صف** عن ابى امامة
رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤتى
بالعالم و العابد فيقال للعابد ادخل الجنة و يقال للعالم قف حتى
تشفع للناس **صف** عن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما انه
قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعون
درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما و ذلك لان
الشيطان يبتدع البدعة للناس فيقبضها العالم فينهاهم عنها و
العابد مقبل على عبادة ربه لا يتوب اليها **قطن هق** عن
ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما عبد الله
بشئ افضل من فقه فى دين الله تعالى و لفقيه واحد اشد على الشيطان
من الف عابد و لكل شئ عماد و عماد الدين الفقه و قال ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه لان اجلس ساعة فاتفقه احب الى من ان ابى
ليلة القدر و فى رواية ليلة الى الصباح **ت** عن ابى امامة رضى الله
تعالى عنه انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان احدهما عابد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والآخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول
اى عاملا بما يجب عليه علما ج
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالا وملئكته واهل السموات و
اى الله تعالى بتدبيرهم والملئكة
الارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس
لهم ما ينفعهم
الخير ج عن عثمان بن عفان رضى الله تعالا عنه عن النبى صلى الله
اى باذن الله بان شفاعة يوم القيمة للانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
تضاعيف مضاعفة
طك عن معاوية رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله ﷺ
اخرج الطبرانى فى الكبير علا
يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد
الله به خيرا يفقه فى الدين واغا يخشى الله من عباده العلماء بك
اى تدبر اذا تفقه فيه استعمل الامر الذى علمه فقال ذا ابن
عن معاذ رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ تعلموا العلم فان تعلمه لله
اى من اخوف ج اى الطائفة من المسائل المتعلقة بها
خشيته وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن
اى سبب التقرب الى الله تع ج
لا يعلم صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام و
اى علامة ج اى العلم علا جمع معلم ج
منار سبل اهل الجنة وهو الانيس فى الوحشة والصاحب فى
جمع السبيل علا الدليل على ما يعجب السرور والفرح من
الغربة والمحدث فى الخلوة والدليل على السراء والصراء والسلاح
ما فيه من شين النفس والاحتماء عما ظاهر الفوائد علا المرض من
على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله به اقواما فيجعلهم فى الخير
ج الذى هو ما فيه من الثواب ج قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ج
قادة وائمة يقتص اثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى الى رايهم
يقتدى بهم واصله قودة بفتحات فقلبت الواو الفا وعطف على عطف
ترغب الملئكة فى خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب
المراد منه كل شئ كما تبين فى الاية على
ويابس وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم
المشرق
حيوة
بكسر الهملة وتشديد الموحدة علا
حيوة القلوب من الجهل ومصابيح الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم
منازل الاخيار والدرجات العلا فى الدنيا والاخرة والتفكر فيه
اى صلوة الليل تفلا ولعل هذا
يعدل الصيام ومدارسته بعد القيام به يوصل الارحام وبه يعرف
مع الاخوان ج
الحلال والحرام وهو امام العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه
لعل فقه عليه علا
الاشقياء ج عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام يا ابا ذر
لان تغدو فتعلم اية من كتاب الله تعالا خير لك من ان تصلى مائة ركعة
اى لان تخرج وقت الغداة ج
ولان تغدو فتعلم بابا من العلم عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلى
اى كتب وعلم ومسئلة ج المشرق
الف ركعة اقوال الفقهاء فى الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة
اى لان الترجمة افضلية الاشتغال بالعلم بعد ما
القران للتفقه هى افضل ام درس الفقه قال حكى عن ابى مطيع
والنظر فيه تعلما وتعليما علا
انه قال النظر فى كتب الصحابة من غير سماع افضل من قيام الليل
الشرع ج لها على المشائخ يدرس سرا ج
وعن الامام ابى بكر محمد بن الفضل البخارى انه سئل عن الفقيه هل
لكرم ج
يصلى صلوة التسبيح قال لملك طاعة العام فقيل فلان الفقيه يصلى
لاشتغاله بطاعة العام ج
صلوة التسبيح قال يجوز عندى من العام انشاء الله وفى التجنيس الرجل اذا
تعلم بعض القران ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم القران
من حين اجعل الاصلية
افضل من صلوة التطوع لان حفظ القران على الامة فرض كفاية
لان نفعه اعم وغرج
وتعلم الفقه اولى من ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه
اى كالذى قبله ج الشرع
والعمل به اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام

ما عبد الله بشيء افضل من فقه في الدين ولانه اتم نفعا لان
نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل
خاصة قال العبد الضعيف غفر الله تعالى له ولكن الاشتغال بالزيادة
بعد ما تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان
في فرائضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله تعالى
والدار الآخرة ولا ينوي به طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح
نيته ينوي الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم انتهى
وفي بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل
من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته قال مجاهد
طلبنا العلم وما لنا فيه كثير من النية ثم رزقنا الله تعالى فيه النية
انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم
ان يكون الا لله تعالى والظاهر ان مراده العلوم الزاجرة بدليل
قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه
ينبغي ان لا يقتصر على الفقه ولكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء
وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر في
علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى
انتهى فاذا كان الحال هذا في الفقه فما ظنك بسائر العلوم غير الزاجرة

وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان
الناس استغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي فانه تعلم
العلم عن ابي حنيفة ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم
يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم
لا ينفعه او نزر فلا يكون به بأس انتهى والحاصل ان العبادة
المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع
الناس ثم المتعدية نوعان اخروي هو افضل من جميع اعمال
البر اذ هو عمل الانبياء وبه فضلوا اخرج ديلمي عن عبد الله بن
مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تعلم بابا من العلم
ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين صديقا ولذا قال في التجنيس اذا
تعلم رجلان علم الصلوة او غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس
والآخر ليعمل به فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لانه منفعته
اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى ودنيوي كالصدقة و
والدلالة والشفاعة وبناء القناطير ونحوها وتسوية الطريق
واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول وفوق
القاصرة كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال
بامر النكاح والكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك

ايها السالك بالجد والمواظبة في تحصيل العلم فلا تضيع الى ترهات
المتصوفة في زماننا يقول العلم حجاب وانه يحصل بالكشف فلا تصغ
الى الكسب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم فرض وانما تعلم
لما قال عليه السلام وان ما اخذه كتاب الله تعالى وسنة حبيب الله عليه
انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه شهادة خير الانام
السلام لما بينا سابقا وان الصحابة خير هذه الامة وافضلها و
انهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد
منهم البتة انه حرام او حلال او غير ذلك فان ادعوا انهم كو
شفوا وصلوا الامام يصل اليه الصحابة رضوان الله تعالى
الا بالتعلم من المصطفى صلى الله عليه وسلم
اجمعين فهم متبوعون خارجون عن مذهب اهل السنة و
الجماعة ولو سئل احدهم عن الاخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر
والعجب والحسد والحقد او عن علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل
النية والتوبة والتوكل والصبر والرضاء بالقضاء والشكر و
عن طريق تحصيلها او تقويتها ضعيفها لكنت وتخيل وخلط في كلام
وتكلم بالقطع والطامات بل لو سئل عن فرائض الصلوة و
الوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم لم يصح اعتقاده
بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وانه جالسوره
ان الله تعالى لا يدبر العباد والمعاصي وبعضهم يعتقد انه موجد

فعلم و اكثرهم يصلون بلا تعديل ان كان ولا تحويل قران ومع
وهذه الفضائع يدعون انهم واصلون مكاشفون فيهيات
نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون بامانيه عاملون بوساوسه
ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حتى لبعض الاشياء او نحوه من خوارق
العادات بمقتضى الرياضات وارادة الشيطان مكرا او استدراجا
من الله تعالى كما نقل عن بعض الكفرة المتاصنين فيظنون انه كرامة و
ولذة فيفترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين
ابي يزيد البسطامي لو نظر تم الى رجل اعطي من الكرامات حتى
ترتفع في الهواء فلا تغتر به حتى تنظر وكيف تجد ونه عند الامر
والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة انتهى فتنبه ذا الله تعالى
من شرورهم وافعالهم فانهم شياطين الانس وقطاع
طريق الله تعالى وخصماء حبيبه عليه الصلوة والسلام **الفصل**
الثالث في التقوى وهو ثلثة انواع **النوع الاول** في فضلها اعلم
اولا انه اورد جميع الايات الدالة على فضل التقوى فوجدتها مجاوزة
مائة وخمسين ووجدت صريح الاوامر بها قريبا من اربعين فاقتصرت عن
المكررات على واحدة ولم اراع ترتيب المصحف كما راعيت فيما سبق نقديما
للمناسبة المعنوية **الاية** ان اكرمكم عند الله اتقاكم انما يتقبل الله من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان اولياؤه الا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون ان الله يحب المتقين فلا تركنوا
انفسكم هو اعلم بمن اتقى واعلموا ان الله مع المتقين والعاقبة للمتقين
والعاقبة للمتقين والاخرة عند ربك للمتقين وان للمتقين حسن
مآب وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض
اعدت للمتقين تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا وسيق
الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها وقال لهم
خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين الآيتين ولدار الاخرة خير
للذين اتقوا افلا تعقلون وللاخرة خير لمن اتقى ولنعم دار
يتقون وازلفت الجنة للمتقين غير بعيد وعد المتقون ولنعم دار
ان المتقين في جنات عدن يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤن
كذلك يجزي الله المتقين الذين تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون سلام
عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ان المتقين في مقام امين في جنات وعيون
يلبسون من سندس واستبرق متقابلين كذلك وزوجناهم بحور عين
يدعون فيها بكل فاكهة امنين لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقاهم
عذاب الجحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم ان المتقين في جنات ونعيم
فاكهين بما اتاهم ربهم ووقاهم ربهم عذاب الجحيم كلوا واشربوا هنيئا بما
كنتم تعملون متكئين على سرر مصفوفة وزوجناهم بحور عين ان للمتقين

ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون
انا كذلك نجزي المحسنين ان للمتقين مفازا حدائق وأعنابا وكواعب
اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء
حسابا ورزقا وكفى بها نعيما وتزود فان خير الزاد التقوى واتقون يا اولي الالباب
ولباس التقوى ذلك خير اولئك الذين امن الله قلوبهم للتقوى ولكن
من بعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب افمن اسس بنيانه على تقوى
من الله ورضوان خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم
هذا بيان للمتقين وموعظة للمتقين وذكرى للمتقين يا ايها الناس اعبدوا
ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون واذكروا ما فيه لعلكم تتقون
وكم في الفصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون يا ايها الذين امنوا
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون كذلك يبين الله
ايامه للناس لعلهم يتقون والذكرى بها الذين يخافون ان يحشروا الى
ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ذلكم وصيكم به لعلكم
تتقون اعدلوا هو اقرب للتقوى وان تعفوا اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم
والتقوا الله ان الله بما تعملون بصير واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب
كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم
بخمسة آلاف من الملائكة مسومين وان تصبروا وتتقوا فان

فان ذلك من عزم الامور وان تصلوا او تتقوا فان الله كان غفورا
رحيما ولو ان اهل الكتاب امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولا
لادخلناهم جنات النعيم ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا
بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون
ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ومن يطع الله
ورسوله ويخشى الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن يتق الله
قال الفاضل المتقين بالخضوص عن
يجعل مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتق الله يجعل له من
امره يسرا ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا يا ايها
الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر
الله لعلكم تفلحون فاتقوا الله لعلكم تشكرون واتقوا الله لعلكم
ترحمون وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان
ان امنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا والله
الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله قال اتقوا الله
عند الفاضل فانهن مصطرات غالبا للتقوى والصبر عليه
ان كنتم مؤمنين يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته فاتقوا الله
ما استطعتم فما من خصلة من خصال الخير الا ذكر كرارا وثناء عليها
في كتاب الله تعالى من التقوى فتامل فيما ذكرنا من الآيات الكريمة
كيف كان المتقي اكرم عند الله تعالى ومقبول الطاعة وقوله تعالى
عنده مكانة ظرف لقوله اكرم بدليل آية المجادلة
وكيف كان الله تعالى الها وربا وعبدا ومدبرا وناصرا وكيف كان

الم العاقبة والآخرة وحسن مآب وكيف اعدت له الجنة واورثت
وازلفت ووعدت وكانت دارا وكيف كانت التقوى للآخرة زادا
ولباسا وكيف اضيفت الى النفس الاشرف وامتحن بها وكيف
جعلت سببا للهداية وكتابة الرحمة وكيف خص لها كون كتاب الله
تذكرة وموعظة وذكرا وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر و
والقصاص والصيام والتبيين والانذار والتوصية والعدل و
العفو وكيف كانت بشارا وسببا للمثوبة ودفع الكيد والاسواء
واتيان ما يحب العزم عليه والمغفرة والرحمة وتكفير السيات
وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والغواية
والخروج من المضائق والرزق من حيث لا يحتسب والبر واعظاما
الاجر واصلاح العمل والفلاح والشكر وكيف امر بالتعاون
عليها ومدح الامر بها وكيف بها الاولون والآخرون وجعلت
تقتضي الايمان وامر بتحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة
فاذا كان في التقوى هذه الخصائل الجميلة فاعلم ايها السالك
فيا ايها الطالب للآخرة والسالك طريقها ان كنت اصاد فا
فذ دواك اكببت عليها وصرت عاشقا متيما لها حبت
عنها عائقا اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ولكن
الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء قدير

اما بعد فقد سبق
عذاب وما احسن قول
الشاعر عدني يوصل والمطل
بخاله فعندي اذا صح آلهوى
حسن المطل حلال

الاخبار احد عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال لم انظم
فانك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضل بالتقوى **هق** عن جابر
رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط ايام التشريق فقال يا ايها
الناس ان ربكم واحد الا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر
على اسود ولا اسود على احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند
الله اتقيكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ الشاهد
الغائب **هق فط** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا كان يوم القيامة امر الله تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم
نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان بن فلان خير من
فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي واضع نسبكم اين المتقون **خد** عن
ابي ذر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال ستة ايام اعقل يا ابا ذر
ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع قال اوصيكم بتقوى الله في
سر امرك وعلانيتك واذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة
قس عن ابي سعيد المؤدب رضي الله عنه قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن اتجار رجل الى النبي عام فقال يا نبي الله او ضحى فقال عليك بتقوى الله فانه تجماع كل خير **ج** عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول
ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خيرا من زوجة صالحة ان امرها

مطلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعقل ما يقال لك
خطاب ستة ايام اعقل يا ابا ذر

اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب
عنها نصحته في نفسها ومالها **طب** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قيل
يا رسول الله ما لا ترى نفسها الا الجنة وما لها لعدم اعطائه وصف قال
نبي الله من غزاة او سرية فدعا فاطمة رضي الله عنها فقال يا فاطمة
اشتري نفسك من الله تعالى فاني لا اغني عنك من الله شيئا وقال
لنسوة مثل ذلك وقال مثل ذلك لعتيبة ثم قال ما بنو هاشم يا ولي
الناس الا اولياء الناس يا متى المتقون ولا قريش يا ولي الناس
يا متى ان اولى الناس يا متى المتقون ولا الانصار يا ولي الناس
يا متى ان اولى الناس يا متى المتقون اغا انتم من رجل وامرأة
وانتم كجمام الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى و
والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا والعقل ايضا يدل على
افضلية التقوى من غيرها من الطاعات لان التخلية بعد
التحلية والتزين بعد التطهير فالاول بدون الثاني لا يفيد
وعكسه يفيد فهي الاساس لجميع خصال الخير فخذها بقوة وامر
قومك يأخذوا باحسنها فان فيها سعادة الدارين والفوز بما
بالحياتين بيننا الله تعالى وايانا بهذا الترغيب الكريم

النوع الثاني في تفسيرها هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية
لما فرغ عن اثبات فضيلة التقوى بالكتاب والسنة
شرط الصيانة اصلها وقيت قلبت واوها ناء كما في تكلان وتجاه و

بل يريد ويقول كلهم ما عاقبة كل ما فيه احتمال الحرمة والاقتضاء الى الحرام

كعموم ما الثانية الى الحرام **واما** الحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله ان ما لا بأس به

عرفا وان تناوله لغة خ م عن النعمان ابن بشير رضي الله عنه انه

قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان الحلال بين والحرام بين

وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ

لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول

الحمى يوشك ان يقع الا وان لكل ملك حمى **الا** وان حمى الله محارمه

الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت

فسد الجسد كله **الا** وهي القلب وايضا المعنى اللغوي في الشرعي

ادلة الاجتناب عن الصغائر والشبهات

ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما مضى

ان شاء الله تعالى **فخرج** ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان التطاعة

بقدر الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما في تحقق

لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها اي وجودا او عليها

التقوى بهذا ما عدى و العلم عند الله تعالى **النوع الثالث** في مجالها

اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهي عنها واتيان

المعروفات والمؤمور بها **اذ** ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة

فرضا او واجبا عند فاركه

ولكن المبتدي منها ومن الذنوب في الاول السماع الوجوديات

وباؤها واوا كما في بقوى والغها للتانيث لقوله تعالى يا تقوى من الله

ومع النشر يقع لها معنيان عام وهو التصيانة والاجتناب عن مضر

في الاخرة فلم عرض عريض يقبل الزيادة والنقصان **ادناه** الاجتناب

عن الشرك المخلد في النار واعلاه التنزه عما يشغل سره عن الحق و

التبتل اليه بشراشره وهو التقوى الحقيقي المراد بقوله تعالى اتقوا

الله حق تقاته وخاص وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق

وعدم القرينة اعني صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل

وترك فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل

للقطع وهذا بيان ما يستحق به العقوبة

لانها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة **وقيل**

نعم لان بعض المفسرين حملوا الكبائر في الاية الكونية على انواع الشرك

اي الاجتناب لازم

فلم يتعين التكفير **وقد** سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع

اجتناب الكبائر عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغايرهما بالذا

وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدده الكبائر قيل سبع وسبعون وسبعمائة و

غير ذلك **وقد** قال عليه السلام فيما خرجه **ك** وحسنه **وبم وحكم** و

هذا الحديث مؤيد لقول القائلين بلزوم الاجتناب

صحح عن عطية رضه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس

حذرا مما به باس لقول العبد الضعيف بهذا الحديث نقص في لزوم

اجتناب الصغائر لانها بعد الاضمامض ومساعدة الخصم فما لا باس به

شبكة الألوكة www.alukah.net

كالزنا وشرب الخمر لا العرضيات مثل ترك الصلوة والصوم فلذا
لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الموجوديات مفصلة
ثم العرضيات مجملة فنقول المنكر اما مخصوص بعضو معين او لا والاول
في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل
فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية حتى يكون ملكة فيدخل
في سلك المتقين فلا بد من تسعة اصناف **الصنف الاول**
في منكرات القلب وآفاته اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء اذ هو ملك
مطاع نافذ الحكم والاعضاء رعية وخدم له ولذا قال عليه السلام الا
وان في الجسد مضغة الحديث واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة
وتحليته بالاوصاف الحميدة ولا بد من قسمين **القسم الاول** في
تفسير الخلق وبيان منشائه وتقسيمه الى المذموم والممدوح وطريق
ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وابقائه وحفظ صحته
وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة تصدر عنها الافعال
النفسانية بسهولة من غير روية **ويمكن** تغييره لورود الشرع به و
واتفاق العقلاء والتجربة وتختلف الاستعدادات فيه بحسب الامزجة
ومنشاؤه قوى النفس وهي ثلث النطق وهو قوة الادراك والفكر
الحكمة وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطاء **وافراط**

الجربزة وهي ملكة ادراك تدعو الى الاطلاع ما لا يمكن معرفته كالمتشابهات
او غش القرين او يصدر بها افعال ينبغي التنفيها **وتفريط** البلادة
وهي ملكة بها نقص صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب وهو
حركة النفس دفعا للمنافر فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدر على
امور ينبغي ان يقدم عليها وافراطه التهور وهي ملكة بها يقدم على
امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهو هيئة راسخة بها
يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة للنفس طلبا للملائم فا
فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات على وفق الشرع
والمروة **وافراطها** الشره والفجور وهو ملكة بها يتناول المشتهيات
مطلقا وتفريطها الخمود وهي ملكة بها القصور عن استيفاء ما ينبغي من
المشتهيات **والاوساط** فضائل تحصل بامتزاج الاول الاخرين والاطراف
باخذ منها اياه والاطراف مطلقا والاوساط المشوب بها غيرهن
فاسد رذائل **فكل** خلق مذموم ناش منها متفرقا او مجتمعا بعضها
او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقائق الامراض وغوائلها و
اسبابها واضدادها وفوائدها واسبابها ثم معرفة وجود الامراض
في نفسه بالتفتيش والتامل واختبار من ينبه عليه من اصدقائه
الصدق وتفحص قول اعدائه فانهم ينطقون بالعيوب ويذكرونها

الفاسد فضائل فكل خلق محمود ناشئ منها منفردة او مجتمعا بعضها او من
مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له يكسب او طبع فليحفظ عليه ويتمه
اهله وعدم صحبة الاشرار واياه والاسترسال في الملاهي والمزاح وبكس الهم وتخفيف الرزاء اخر
المراء والمرض نفسه بوظائف علمية وعملية والبذكر جلالته ودوامه و
وصفاؤه وخفارات الدنيا وزوالها ونكدها وباستماع ماورد في
حسن الخلق اجمالا وتفصيلا **والثاني** سبحي ان شاء الله تعالى ومن الله
قوله تعالى انك لعلى خلق عظيم وقول النبي عليه السلام فيما اخرجه **طك** عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم
درجات الآخرة وشرف المنازل وانه لضعيف العبادة وانه
ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركات جهنم **حد هق طك** عن ابي هريرة
ط عن انس رضي الله عنه قال رسول الله بعثت لاتمم مكارم الاخلاق
اضافة الصفة **ط**
عن انس رضي الله عنه قال ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة
فلما قال صلى الله عليه وسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله عليه وسلم يقول ما حسن
الله خلق رجل وخلقه فيطعم النار **هق** عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال عليه السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن
الخلق يا رسول الله قال تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي
من حرمك **فعليك** ايها السالك بتجلية قلبك عن الرذائل وتحليتها با

والنظر الى الناس فانهم ينظرون الى عيوبه مرادة وتركه لكل طالب
مستبصر ثم تجنب اسبابها ثم ازالة الاسباب وامر فكان التفصيلة
المقابلة والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد كما ان التخلق
تحفظ بالاعتياد ثم التعنف بالتغيير والتوبيخ في السر والعلانية ثم
الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز الى الطرف الآخر ثم الرياضا
الشاقة كالنذور والايمان والعهود على التزام الاعمال الشاقة
حتى تنزع عن ما هو استهل منها بالطبع والسهولة واستماع ما ورد
في ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا **والثاني** سبحي ان شاء الله تعالى **واما** الاول فمنه ما اخرج **صف** عن يعلى بن مرة رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام من ذنب اغفر من ذنب اغفر من سكوت
عند مكتئبة اي شدة غضبه عليه وانتقامه من فاعله اللهم من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب
وخرج **ط** عن عائشة رضي الله عنها انه قال رسول الله عليه السلام الشؤم
سوء الخلق **ط صف** عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام ما من
شيء الا له توبة من ذنب الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد
في شر منه **طك طص هق** عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رسول الله
عم الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال كما يفسد الخل العسل **والاوساط**

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالفضائل فان التصوف عبارة عنها اذ قيل في تفسيره هو الخروج
المروية في الدواوين
عن كل خلق دني والدخول في كل خلق سني **القسم الثاني** في الاعتقادات
اي تعدادها فرادا وتفسيرها اي فرادا فرادا من القسمين
الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا اعلم اني تتصورها
للضبط
فوجدتها ستين **الاول** الكفر بالله تعالى العياذ بالله منه وهو اعظم
اعتصم بالله تبرأ منه فانه الهادي
المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق هو عدم الايمان ممن
لغة
من شانه ان يكون مؤمنا والايمان هو التصديق بالقلب بجميع
ما جاء به محمد ﷺ من عند الله تعالى والاقرار به عند عموم المانع حقيقة
بالسان الا لعذر ركن يحتمل
او حكما او حكما فقط وتنسيس الكفر بالانكار ليس بجامع بخروج
الشك وخلو الذهن عنه ففي الاول بينهما تقابل العدم والملكة
وخروج
من التعريفين له وهو ما سلكه المص
وفي الثاني تقابل التضاد **والكفر** ثلثة انواع جهلي وسببه عدم
ان الانكار بينهما عنه في به التصديق والانكار هو ترك
الاصغاء والالتفات والتامل في الايات والدلائل كالعوام
بالبصيرة
والجهل هو الثاني من آفات القلب وهو عدم العلم عمن من شانه ان يكون
عالما وهو نوعان **بسيط** اصحابه كالانعام لفقدهم مايه عتبار
جمع
وبعد العلم
وهذا عند الشيخ مبني على ان شان العلم من العلم مذاك عند
الانسان عندنا بل هم اصل لتوجههما عوكما لا ثنا فجاز وجب علم
مما سبق حرم جهل وفالا فلا **ومركب** بعد معرفة غوائله وقوادحه
وما وجب علم كفاية حرم جهله على الناس اجمع به علاج
العلم مما سبق في فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة
اي جهله
العقلية جهل بسيط حيرة وشكا وتردد او توقفا فعلاجه عما ر
عند من تعارض عنده

القوانين العقلية كالمنطق ونحوه حتى يطلع على شرطها اولا واعلم
حاشية العمار ستة
ولم يكن مقترنا في احد الدليلين فيزول التعارض فالمرجحية وتعارض
لغة
الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ واصنع الترجيح
اي ابتداء الحديث اي وقت
باسباب المرجحة فوجب الشك والتوقف **فلذا** توقف بعض
بالدال المهملة وفي نسخ بالذال المعجمة اي يمكن الدال اي
التعارض ضربا مع علوم
المجتهدين في بعض المسائل كاسئلة في سؤر البغل والحمار عاهر
بضم الميم وسكون الواو وفتح الكاف وهو اسم مفعول من التكليف فيما افاق لا الكلفة
واي حنيفة رح في اطفال المشركين وقت الجنان ودهر منكر **وهو**
للواقع
بصيغة المفعول
اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول فمن فحص فلم
وهو البسيط لان ذلك الجهل
يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لا يحمل ومرض فلا
اي ذلك الاعتقاد والغير المطابق علاج
يطلب ازالته وعلاجه الان يقلع عن فساده بغتة بغاية اللاعقل
لان الانسان انما يطلب ازالة الشيء وهذا يعتقد ان
والنوع الثاني كفر جحود وعناد وسببه الاستكبار وسمي
فان كفره ليس بجهل بعدم كونه نبيا واعتقاد الريوبية لنفر يل
ككفر فرعون وعلة له لقوله تعالى فاستكبر وا وكانوا قوما عالين
اي قومه واشياعه
وقالوا انؤمن لبشر بن مثلنا وقومهما لنا عابدون وقوله تعا
ابدى عن الايمان
وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا **وخوف** عدم وصول
حال كونهم ظالمين
بالرياسة او زوالها ككفر هرقل وحب الرياسة الدنيوية هو الثا
قال بعضهم زاد وحال بتقديم الحاء على الجيم من ضيعك
من امراض القلب وهي ملك القلوب وبسمي جاها وشرفا ومالا
ملك الروم كفره ليس لجهل بل
وفي حكم مالك بن دينار حب الدنيا رأس كل خطيئة
ت س عن كعب بن مالك رضه انه قال عم انه قال ما ذئبان جا
اخرجه الترمذي والنسائي بنحو كهذا النعم ج
جائعان ارسلا في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف

لدينه **هف** عن انس رضه انه قال عرض حسب امرء من الشر الا عضه اللهم الا ان يشين الناس اليه بالا صابع في دينه ودنياه **دبلم** عن ابن عباس رضه الله انه قال حب الثناء من الناس يعمي ويصم **وسببه** ثلثة امور

التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس ومراداتها وهذا اخرم والوسائل

وثانيها التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحبا والمباح لاولى به

اولا لدفع الظلم عن نفسه والتشواغل والتفرغ للعبادة الى التشغيل

الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن

المنكر **فرعان** ان خلا من المحظور كالرياء والتلبيس وترك الولي

والسنة فجائز بل مستحب **قال** الله تعالى حكاية واجعلنا للمتقين اماما

والركون الى القلب ومشاهدة منكراتهم الاقوال والافعال والاحتمال والملابس

والافلا لان النية لا تخلو عن شوائب في المحرمات والمكروهات **وثالثها**

التلذذ به نفسه وظنه كمالا وهذا حب المال للتنعم والتلذذ فان

الجاه فاعل المصدر حذف اعماله مع الاستاد اوالباء تاكيد مقصود

فيه نعم توجب الفرح والحب والثناء والمكافات لمعطيها ولو

لم يكن ذو الجاه يصل الى النعمة الثانية وان كان كاذبا فقد

ف بفتح فسكون اعتنى المطعن في الاعراض و

ز اى سبب الثالث في حب الجاه وهو التلذذ به نفسه بنقلب التام فيه بالتشهي

ح اى ذكر الجاه وهو التلذذ به نفسه بنقلب التام فيه بالتشهي

ط اى حب الرياسة

ك اى حب الرياسة

ل اى حب الرياسة

ن اى حب الرياسة

ع اى حب الرياسة

ق اى حب الرياسة

ر اى حب الرياسة

ش اى حب الرياسة

ت اى حب الرياسة

ث اى حب الرياسة

ذ اى حب الرياسة

ض اى حب الرياسة

ظ اى حب الرياسة

غ اى حب الرياسة

ب اى حب الرياسة

ه اى حب الرياسة

و اى حب الرياسة

ي اى حب الرياسة

ا اى حب الرياسة

ج اى حب الرياسة

د اى حب الرياسة

ز اى حب الرياسة

ح اى حب الرياسة

ط اى حب الرياسة

ك اى حب الرياسة

ل اى حب الرياسة

م اى حب الرياسة

ن اى حب الرياسة

س اى حب الرياسة

ع اى حب الرياسة

ف اى حب الرياسة

ص اى حب الرياسة

ق اى حب الرياسة

ر اى حب الرياسة

ش اى حب الرياسة

ت اى حب الرياسة

ث اى حب الرياسة

خ اى حب الرياسة

ذ اى حب الرياسة

ض اى حب الرياسة

ظ اى حب الرياسة

غ اى حب الرياسة

والرضا بكفر ينقسم مطلقا وبكفر غيره استحسانا كالمال بالاتفاق ومطلقا
عند البعض والتكلم بما يوجبه طائعا من غير سبق اللسان عالما بانه كفر
بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا الفعل ولو هزلا ومزاحا
بلا اعتقاد مد لو لم يكن مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا
فلا يفيده اعتقاد الحق وبسببه قصد اظهار الظرافة والبلاغة و
اتيان الامر الغريب وتطيب المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل
والمزح او شدة الغضب والضجر وبالجملة الخفة والتهاون على
الكلام وعدم حفظ اللسان والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين
وحكمه ان يعرف اولا افات الكفر فيحكم الايمان من كبط الغلاظ
كلما وذهاب النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد في النار
لو مات بدون التوبة وثانيا افات اللسان مما سبق ان شاء الله
تعالى ملازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء وترك
الهزل والمزح ونحو ذلك من الاسباب والدعاء الذي رواه
والنضر لله تعالى ان يحفظ من الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو
موسى الاشعري خرج حديث قال رضي الله عنه خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا
هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله ان

بقي واضر نفسه وحصل له التتمة الثانية اكثر واعظم من الاولى فالمهم
من التهم انما يحصل لمن قصر نظره على الدنيا واما طالب الآخرة
فانما حاصل له الفرح والنشاط والسبب الثاني حب المدح التلذذ
بشعور النفس الكمال بتعريف المادح او تذكيره في الصدق و
بشعور هاملك القلب المادح وسبتيته لملك قلوب الاذكياء وثمنها
وعلاج الثاني سبق والاول ان كان الكمال دينيا فاكثاني وان
اخرويا فالعلم والعمل فقط وخيريتهما وتفعهما موقوفة على انجماعا
الشرائط كالاخلاص في العمل وعدم الاحباط بالكفر او الموت والا
فينقلبان شرا وضارا فيوجبان الماء وحزنا وبئس ما يحمولة ومشكوكة بل
عدم الخطور به غالبة لان النفس لامارة بالسوء وشياطين الانس
والجن صارفة عنها فيسيئها للخشية والوجل اولى واقرب منها
للفرح والامن عند سالك طريق الآخرة فلو اقال الله تعالى انما
يخشى الله من عباده العلماء وفسر رسول الله صلعم قوله تعالى والذين
يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة بالذين يعملون الصالحات وسبق
ضرب المدح في افات اللسان ان شاء الله تعالى والنوع الثالث كوكبي
وهو ما جعل الشارع امارة التكذيب كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله
تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه والشريعة وعلومها

ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله فقال عليه
السلام قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك
لما لا نعلم وخرج ط من حديث حذيفة رضي الله عنه وزاد يقول لكل
يوم ثلث مرات وغائلة الكفر العظيم جرمان دخول الجنان والفوز
يعوق في الجنان وسبب الايمان النظر والتامل في الايات الدالة
على وجود الباري تعالى وانصافه باوصاف الكمال ونزهه عن صفات
النقصان وعلى نبوة محمد عليه السلام ويتقن التاييد في النار ان ما
لله لنبوة ورسالة ورسول الله عليه السلام وان الوفاق له منها ابدا
على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دار القرار وفائدة التقيد
في الذكور الخ من دخلها لم يخل خلودا مستقرا واحسن مقيلا وتيقن
النجات من التابيد المذكور والفوز بالدخول المزبور رزقنا
وايانا الكريم الغفور والناس اعتقاد البدعة وسبب اتباع
الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالراي والتقلب واما
اتباع الهوى فهو التابع من افات القلب قال الله تعالى ولا تتبع
الهوى فيضلك عن سبيل الله واما
من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى
ارايت من اتخذ الهه هواه واتبع هواه فمثل كمثل الكلب واتبع هواه
وكان امره فرطا بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم ومن اضل ممن
اتبع هواه وخرج ن عن ابن رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه

قال

اي لان تعدلوا عن الحق وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال في آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب
المرء بنفسه وخرج د نيا عن علي رضي الله عنه انه قال رسول الله عليه السلام
ان ابشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل فاما
اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل فانه يحب
البكاء الدنيا وخرج ف عن شداد بن اوس رضي الله عنه ان رسول الله
عليه السلام قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من
اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تع فالهوى مصدر يهوي بمعنى يسقط
من باب علم اي احبه واشتهاه والنفس بالتطبع ميالة الى الشر
امارة بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا محالة اما في غير
المباحات فظاهر واما فيها فبعد كونه ضعة البهيمة وركونا الى الدنيا
الدنية وشغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الاخرة مفض الى الخطوط
وجارّ الى الشرور ومؤد الى الفجور وحمى للحرام ومأوى للاثام و
الاثام وصاحبه خسيس دني ليس بجليل بل يحتقر كالشهوة خادم مطيع
وعبد ذليل والتشدد انون الهوى من الشدة فصريع مقتول
كل هوى صريع هوان ومقابلة المجاهدة وهي قطع النفس عن المالوف
المألوفات وحملها على خلاف هواها عموم الاوقات فرحم
العباد ورأس مال الزهاد ومرار صلاح النفوس وتذليلها

قال

اي لان تعدلوا عن الحق وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبملائك تقوية الارواح وتصفيتها وحصولها فعليك ايتها السالك بالصوم
في منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت من الله تعالى الهدى
قال الله تع والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد فانما
يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم ان المذموم في اتباع
الهوى في المباحات الاصل عليه اذ طبع البشر لا يحتمل المخالفة الكلية فاذا
ولانه يؤدي الى الغلو او الافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه
منهي عنه ولانه يورث الملالة والسآمة المؤديتين الى عدم المداومة للعمل
المذموم جدا في العبادة ولذا قال عم يا ايها الناس خذوا من
الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال
الى الله تعالى ما دام وان قل رواه خ م عن عايشة رضه او خ رواية
خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا وكان
على رضه اذا قال روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت وعن
ابي درداء رضه انه قال اني لاستحي نفسي باللهو ليكون عونا لي على
الطاعة والاعانة له فيها لم يكن من اللهو عليه باس وبالنفس من ذرات
الحق فلا بد احيانا ان نتناول من المشتهيات المباحات استراحة
من التعب وتحريكا للنشاط على العبادة فلذا قال
الامام حجة الاسلام رح لو سكن نشاطه وضعف رغبته وعلم ان
التفرقة بالنوم او الحديث او المزاح في ساعة يرد نشاطه فكذلك

افضل له من الصلوة مع الملال ففي الحقيقة هذا اتباع للشرع لا للهوى
المحض والعجب بحسبي ان شاء الله تعالى واما التقليد فهو الشامل من اقا
القلب وهو الاقتداء بالغير بحسن الظن من غير حجة وتحقيق
وذا لا يجوز في العقايد بل لا بد من نظر وايمان لكل ولو على طريق
الاجمال قال الله قل انظروا ماذا في السموات والارض والآيات فيه
وذم المقلدين في الاعتقاد كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد
في الاعتقاد اثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا واما التقليد في الاعمال
فجايز لمن كان عدلا مجتهدا او لكن لما انقطع الاجتهاد منذ زمان
طويل اختص طريقه معرفة مذاهب المجتهدين في نقل كتاب
معتبر متداول بين العلماء اتفقت مصححي من قبلي قدس على مطالعته
واستخراج واخبار عدل موثوق به في علم وعمل فلا يجوز العمل بكل
كتاب ولا بقول كل من تزيا بزي العلماء ومقابل اعتقاد البدعة
اعتقاد اهل السنة والجماعة وسبب التمسك بالسنة وما عليه الصحابة
رضه الله عنهم واجماع الامة وترك الهوى والاعجاب بالرأي مع التنقل
والاستدلال والتقليد بصاحبه ولو موتا وهو التاسع الربا
حال من الضمير في يعتقد وما عطف عليه وهو بالرفع ان شئت جعلته
وفيه سبعة مباحث البحث الاول في تعريفه وتقسيمه وهو ارادة
نفع الدنيا بعمل الاخرة او دليله او علومه اعم من الناس

من غلبة الكبائر مليجئ الباعث على نفسه وشدة الاخلاص وهو تجريد قصد
التقرب الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلام السابق وشمر
الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه وقد يطلق الرياء على جحد المنزل
وقصد هاقلوب الناس باعمال الدنيا ويدانس رياء اهل الدنيا
والاول بنفسه رياء اهل الدين فالقسم الاول ان لم يكن بقارنه ارادة
نفع الاخرة فرياء محض وان قارنته فرياء تخليط اما غالب او مساو
او مغلوب فالجملة خمسة والمراد منه نفع الدنيا اما من الخالق او مخلوق
ونفع الدنيا اما جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضرر ليس بقبيل وكذلك
وكل منها اما لنفسه تسلل الى العمل الاخرة او لا والاول من الخالق تقع
ليس برياء لو رود صلوة الاستسقاء والاستخارة والجابة وغيرها
وغيره كله رياء وان كان الاعلام للغير باعثا على مجرد الاظهار
من الاقسام الثلثة الباقية
للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة وعلى نفس العمل ليس
برياء البحث الثاني في ماهيته اي الرياء وهو خمسة الاول البدن و
ذلك باظهار النحول ليدل على قلة الاكل وشدة الاجتهاد في
العبادة وغلبة خوف الاخرة واظهار الاصفرار ليدل على
سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشفتين وخفض
التصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار التشيخ وحلق
الشارب واطراق الرأس والهدوء في الحركة ونحو ذلك ورياء اهل
الدنيا باظهار السمن وصفاء اللون واعتدال القامة ونحو
الوجه ونظافة البدن ونحوها والثاني الذي يلبس الصوف و
تشميره الى القريب من نصف الساق وتغليظ الثياب والمرقع
والطيلسان ليظهر انه متبع للسنة وليشرف به الاعين بسبب
تميزه وليس الثياب الخزنة والوسخة ليدل به على استغراق الهم
بالدين وعدم التفرغ بالخياطة والغسل او على التواضع وكسر
النفس والفقر والزهد ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا نظيفا كان
عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان يقول الناس رغب في الدنيا ورغ
عن الزهد ومنهم من يرى القبول عند اهل الدنيا من الملوك
والاغنياء وعند اهل الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة ا
ازدرته اهل الدنيا ولو لبس الفاخرة سدته اهل الدين و
لم يعلم زهده وصلاحه فيلتبون الاصواف الرقيقة والاكسية
الرقيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء
فيلتمسون القبول عند الفريقين ولو كلفوا لبس خشن او وسخ
لكان عندهم ذبحا خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنيا
ولو كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال رغبوا

في الدنيا واذا لا يعلم انهم من اهل الدين في الصلاح والزهد ورياء
اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن الواسعة
يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يغرنك بها والثالث
القول كالوعظ والنطق بالحكمة والاخبار والاثار اظهارا للغزارة
العلم ودلالة على شدة العناية باحوال السلف وتحريك التشقين
بالذكر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق واظهار
الغضب للمنكرات واظهار الاسف على مقارفة الناس للمعاصي
وتزيين الصوت بقراءة القران ليدل بذلك على الحزن والخوف
وادعاء حفظ القران والحديث والفقه والتبحر في العلوم
من الطاعات والورع ما روى الحديث ببيان خلل في نقلها او صحته
او لفظ ليعرف انه بصير بالاحاديث والجدلة على فصل الخصام
الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين ونحو ذلك وريا اهل
الدنيا بالاشعار والامثال واظهار الفصاحة والبلاغة وامثال
والرابع العمل كتطويل المصلي القيام والركوع والسجود وتعديل
الاركان واطراق الراس وترك الالتفات واظهار الزهد ووضع
السكون وتسوية القدمين والبدن في محض الناس ودون الخلوة
وقس عليها سائر العبادات وريا اهل الدنيا بالتخشع والاختيال

وتقريب الخطا والاخذ باطراف الذيل ونحوه والخامس الاصحاب
والزائرون كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه عند ذهابه الى الجمعة
او الدعوة ويباهي بهم ولا يذهب ويكره ليقال انه مرشد
كامل له اتباع كثيرة وريا اهل الدنيا ليقال انه ذو قدر في الدنيا
وثروة وعبيد وخدم كثيرة المبحث الثالث فيما له الرياء وهو
الجاه واستمالة القلوب اما الذات واما للتوسل به الى معصية
او مباح او طاعة في اعتقاده وقد يكون بهذه الثلثة اعراضا
من الرياء بغير توسط جاه فتلك اربعة ولكل يقع الرياء آن اما
الاول فكمن قصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد
وكثرة المريدين والاحباب وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك
العجلة كي لا يقال انه من اهل اللهو والشهوة او من اهل الوقار
ومنهم من اذا سمع بهذا استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته
اذا راه الناس لم ينتفع الا النفيس ويظن انه تخلص به من الرياء و
قد تضاعف به رياؤه انما يحسن مشيته في الخلوة ليكون كذلك
الملك فيما بينه وبين الله تعالى ولكل سبق من التضحك او يخيل له منهج المزاح
مخافة ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس

وتقريب الخطا والاخذ باطراف الذيل ونحوه والخامس الاصحاب
والزائرون كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه عند ذهابه الى الجمعة
او الدعوة ويباهي بهم ولا يذهب ويكره ليقال انه مرشد
كامل له اتباع كثيرة وريا اهل الدنيا ليقال انه ذو قدر في الدنيا
وثروة وعبيد وخدم كثيرة المبحث الثالث فيما له الرياء وهو
الجاه واستمالة القلوب اما الذات واما للتوسل به الى معصية
او مباح او طاعة في اعتقاده وقد يكون بهذه الثلثة اعراضا
من الرياء بغير توسط جاه فتلك اربعة ولكل يقع الرياء آن اما
الاول فكمن قصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد
وكثرة المريدين والاحباب وكمن يمشي فيطلع عليه الناس فيترك
العجلة كي لا يقال انه من اهل اللهو والشهوة او من اهل الوقار
ومنهم من اذا سمع بهذا استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته
اذا راه الناس لم ينتفع الا النفيس ويظن انه تخلص به من الرياء و
قد تضاعف به رياؤه انما يحسن مشيته في الخلوة ليكون كذلك
الملك فيما بينه وبين الله تعالى ولكل سبق من التضحك او يخيل له منهج المزاح
مخافة ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس

الصعداء او يقولها اعظم غفلة الادمي عن نفسه والله تعالى يعلم منه
ان تنفس طويلة ح
انه لو كان في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه
لا بعين التوقير وكالذي يرى جماعة يتحدثون او يصومون او
يتصدقون فيوافقهم خفية ان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام و
لو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه وكالذي يعطش يوم عرفة او عاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه على صيام وان
اضطر اليه فربما كان يتمضمض او يغرغر بالماء حتى لا يدخل الماء الى جوفه او يمص خوخة او يمضغ علكا او يستاك او يتقيأ
او يحتجم ليلا او يقول افطرت تطيبا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك
متصلا بشرب بل كيلا يظن انه يعتذر رياء ولكنه يتضجر ثم يذكر عذره
فيفعل منه سبب افطاره ح
في معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا عجت الاعوان شد بر
التوبة ح ان يأكل الانسان من طعامه وقد اخ اليوم على ولم اجد
بدا من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مستفهم
ما تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا ندعني ان اصوم واما المخلص
فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن لم ترغبه في الصوم وقد
علم الله ذلك منه فلا بد ان يعتقد غيره ما يخالف علم الله فيكون
ملبسا على العباد ح وان كان لم ترغبه في الصوم فمنع بعلم الله تعالى ولم يشكر فيه غيره
الآن يخطر له ان في اظهاره اقتداء غيره به فيظهر وكمن يريد باظهاره

الشجاعة وحسن التدبير للامارة والوزارة ونحوهما واما الثاني
فكمن يراءي الناس بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل
الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف او مال الايتام
او يودع الودائع فيأخذها ويجحدها وكمن يظهر زي التصوف
وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير ليحبب الى الناس
او غلام لاجل الفجور وكمن يحضر مجلس العلم او يخلق الذكر على
ملاحظة النسوان والصبيان وكمن يظهر التنحي عن السباع
والتقشف ليصل الى ولاية وصاية ونحوهما فيتمكن من المحرمات
واما الثالث فكمن يراني بعبادته ليبذل له الاموال ويرغب
نكاح النساء وليس راغبا في حوضه وحاجته الناس وكمن يخفف
الصلوة ويترك التعديل والاوداب في الخلوة ويطيلها وراءي
التعديل والاداب لملاذ فرارا من ايذاء الناس بسببه وغيبته
طلبا للمديح منهم ولا ثوابا من الله تعالى وكمن يصلي او يصوم او يتلو
لاخذ المال والتلذذ به وكالمثال الاخير للثاني ليصل الى المشتبهات
من المباحات واما الرابع فكالمثال الثاني للثالث اذا كان غرضه
صيانة للناس عن المعصية بالغيبة والذم وكالمتعلم يراءي بطاعته
ليسأل عند المعلم ليتبه فيتعلم منه علما نافعا وكالولد يراني بعمل ليميل

اليه قلب ابويه فيكون بارا لهما وكن براءى عند الاغنياء ليسال منهم
مالا تختزن عدة للعبادة او براءى عند الامراء والوزراء والقضاة
ليسال منهم جاها ومنصبا يتفرغ به للعبادة ودفع الشوا على الظلم
او لينفذ به قوله فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكن يعطى له
دلاهم مسماه عينتها واقف او غيره ليقراء جزءا من كلام الله تعالى
كل يوم او يصلى ركعة كذا او يهلل او يسبح او يكبر او يصلى عم و
ويعطى ثوابه للمعطى او لاحد ابويه فيفعل ذلك الحسكين تلك العباد
طمعا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة ويظن انه حلال له وان
ثوابه يصل الى الامير وانه فى طاعة وكن يصلى او يهلل فى الملا المجرد
ارادة الناس ليقتدوه ويتعلموا منه كيفية العمل ويصير سببا لطاعتهم
ولو لم يرد الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء بخلاف ما لو كان قصد
الاقتداء باعتاد على مجرد الوظيفة الاوراد فانه ليس برياء بل تحصيل
ورياء اهل الدنيا باظهار التجاهة ونحوها ليصل الولاية لغير
احكام التشريع ويضع النظم والمنكرات المبحث الرابع
فى الرياء والخفى وعلاماته اعلم ان الرياء قد يكون خفيا لا ان يكون اخفى
من دبيب النمل فمختاج فى معرفته الى علامات منها ان يسر بالطاعة
الناس عليها طاعته ومدحه من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به او اطاعتهم

لله تعالى فى مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن صنع الله تعالى او نظره
لم يحبب ستر القبيح واظهار الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله تعالى له لا بجميل الناس
وقيام المنزلة فى قلوبهم وقد قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته
فبذلك فليفرحوا او يستدل باظهار الله الجميل وستر القبيح فى الدنيا
انه كذلك يفعل به فى الاخرة كما جاء فى الخبر فان الستر والجزاء من جنس
الاربعة حتى لا يدل على الرياء ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس فليكن على
بصيرة ومنها ان يحب ان يوقره الناس ويثنوا عليه وان ينشطوا
فى قضاء حوايجه وان يساعدوه فى البيع والشراء وان يوسعوا له فى
المكان فان قصر فى مقصر تثقل عليه ووجد لذلك استبعادا كان
نفسه تقتضى الاحترام على التى اخفاها ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة
لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق
بالخلق يكن خاليا عن شوب خفى من الرياء ومهما ادركت نفسه
تفرقة بين ان يطلع على عبادة انسان او بهيمة ففيه شعبة من الرياء
لها فيل او بها بقعها وقطع القلب لغير الله لا يقع فيها
الدان يقاس بالملاحظة او الاستدلال السابقان وقليل ما هم فليكن
على بصيرة وعلى حذر من التلبيس فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل
ولا كثير ومنها انه لو كان لصاحبان غنى وفقير وجد عند اقبال الغنى
زيادة بهجة فى نفسه لذكر امره اذا كان فى الغنى زيادة علم او ورع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقوة عليها وتقوى لها ودفعا لما تمنعها والجاه كذلك فبعدت صورة

لا يفيده ولا يجعله حلالا لانه تلبيس وكزر فعل وصورة استهزاء

واستهزاء لله تعالى بخلاف ما لو كان قصده قبل عبادته وطلبه بها الحال

والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد اراءة الناس و

اسماعهم فانه تعلل لا رياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس و

صورة استهزاء نعم لو كان مقصوده منهما المعنى الحاصل فهو رياء فلذلك

لا يحل لانه جعل عبادة الله تعالى الهية وشبكة للدنيا وقد وضعها

الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا يفيده لو ان اراده

من الله تعالى لا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا

نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب واما ما يثاب في الطاعة

فالمغلوب ينقص اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب

والمحض يبطلها لعدم النية وهي شرط في كل عبادة من حيث

انها عبادة لقوله انما الاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى رواه

عمر رضي الله عنه وهذا حديث مشهور بخرجه الائمة الستة الا مالكا

رحمه الله والنية ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة به او الحقيقي

او حكما والارادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس

والتقرب عن الرياء المحض والباعثة عن القصد المساوي والمغلوب

او صواقة سابقة او نحوها فمن كان استرواحه الى مشاهدة الاغنياء

منها عند مشاهدة الفقير اكثر من استرواحه الى مشاهدة الفقير

اكثر مما ذكر فهو مراء ومن القلة مات المختصة بالواعظ والعالم ودقة العلم

الشيخ انه لو ظهر من هو احسن منه وعظا واغزر علما والناس اشوق

فيود لو ساواه وحده نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر اذا

تجلس يقين كلامه عما كان عليه تضعفا واستمالة لقلوبهم نعم لو زاد ما

يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق ليستدرجهم الى التوبة والصلاح القيام

اي من الدرجات والاخبار ح اي ليتهيأ بهم الى التوبة بالتدريج ح

لحسن ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر الى الخلق بعين

واجوبة الباعث الخامس في احكام الرياء اعلم ان الرياء يحبط الدنيا

اذ لا ثواب ولا ضارة الا الله تعالى ويحرم ان خلص عن التلبيس والشر ويرونم يتوسل به المنهي عنه

لا يحرم ان كان لحظ العاجل مذموم والا فمحبس لما بينا في حب الرياء

واما الرياء بالعبادة محرم كله بل ان كان في اصل العبادة كمن يقصد

الخ شرعت لتعظيم الله تعالى والتقرب بها

الفرض عند الناس ولا يصلي في الخلوة فكونه بعض قال في التاتارخانية

ورجح بانه يثاب على الفرض في الخلوة والنفل في الجماعة راته من الكبائر

وفي البناية قال ابرهيم بن يوسف لو صلح رياء فلا اجد له وجه الوزر

وقال بعضهم يكفر انتهى وممن قال بكفره الفقيه ابو الليث ذكره في

تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما مات الدرك الاسفل

قال الله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار

من النار مع آل فرعون وهامان وكون عزمه تحمله الطاعة كصيام النهار

عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة للعبادة و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمتصف عن الامل ونحوه فان من الادعية مثلا صلاة الظهر غدا او نحوها
فامل وان بشرط الصلاح والاستثناء فغير امل وغيرنا وايضا حتى
لا يجوز شيء مما ذكر بتلك الارادة وكذا بعض الشروع واوجبها لتداخل
فيه نية الركوع في العزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار في
رمضان والنذر المعين والنفل والى طلوع الفجر في غيرها في الصلاة
الا الركوع عند الكرخي على وجه في الامل وهو العاشر من آفات القلب
ارادة الحيوة للوقت المتراخي بالحكم اعني بلا استثناء ولا شرط
صلاح وغوائله اربعة الكسل في الطاعة وتاخيرها وتسويف
التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده
والحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة فلا يزال
الامل يشغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من الشيخوخة والمرض
ونحوهما فمنهم من يجمع كفاية عشر سنين ومنهم خمسين سنة ومنهم
اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله
لا يلوم ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي عم ادخر لازواجه
قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوائج الاصلية لا يعتبر
في الغنى وان كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر يعتبر في الغنى واما
من لا عيال له فلان يدخر قوت اربعين يوما وان ادخر زايدا عليه

خرج من التوكل اقول مرادهم التوكل الكامل التنفل لا اصل التوكل الفرض
لما بينا في فضل العلم واما ارادة طول الحيوة بالاستثناء وشرط الصلاح
لزيادة العبادة فليس بامل مذموم بل هو مندوب اليه ت عن
ابي بكرة رضه ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من طال
عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله
حم حق عن جابر رضه انه قال رسول الله عم لا تمنوا الموت
فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد
ويرزقه الله تعالى الانابة سن عن عمرو بن عبسة رضه انه قال سمعت
رسول الله عم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة د عن عبيد بن خالد رضه الله انه اخى رسول الله عم بين رجلين
فقتل احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلينا عليه فقال
رسول الله عم ما قلتم فقالوا دعونا له وقلنا اللهم اغفر له والحقه
بصاحبه فقال رسول الله عم فاين صلوته بعد صلوته وصومه بعد
صومه شك شعبة في صومه وعمله بعد عمله فان بينهما ما بين السماء
والارض وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت وما
الاغترار بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا
فسيجيء ان شاء الله تعالى واما البواقي فبالمداومة على ذكر الموت ونحوه

وجيئه بغتة على غفلة وان الصحة والشباب لا يمنعه بل موت الشبان
اكثر من موت الشيوخ كما ان موت الصبيان اكثر من موتهما وكم من صحيح
يموت ويبقى المريض بعده سنين ومن اقوى علاجه استماع ما ورد في
مدح ذكر الموت وذم طول الامل من حم ذكر الموت دنيا عن انس
رضه انه قال عم اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد في
الدنيا بخ عن البراء رضه انه قال كنا مع رسول الله عم في جنازة فجلس على
شفير القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدوا طب
عن عمار رضه الله عنه ان النبي عم قال كفى بالموت واعظا وكفى باليقين
غنا حب عن ابي هريرة رضه الله عنه قال رسول الله عم اكثروا
ذكر هادم اللذات يعني الموت فانه ما ذكره احد في ضيق الا وسعه
ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه دنيا طص عن ابن عمر رضه انه قال
اتيت النبي عم عاشر عشرة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول
الله من اكيس الناس واحزم الناس قال اكثرهم ذكرا للموت
واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا
وكرامة الاخرة ذم طول الامل دنيا هق عن ام المنذر رضه
انه اطلع رسول الله عم ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس
الا تستحيون من الله تعالى قالوا وما ذاك يا رسول الله عم قال تجمعون

ما لا تاكلون

ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون وتبنون ما لا تسكنون دنيا طب
نو هق عن ابي سعيد رضه انه اشترى اسامة ابن زيد رضه عن
زيد بن ثابت رضه وليدة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول الله
يقول الا تعجبون من اسامة المشترى الى شهر ان اسامة لطويل الامل
والذي نفسي بيده ما طرفت عيناي الا ظننت ان شفري لا يلتقيان
حتى يقبض الله روحي ولا رفعت طرفي فظننت اني واضعه حتى اقبض
ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا اسيغها حتى اغص بها من الموت ثم
قال يا بني ادم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى والذي
نفسي بيده انما توعدون لآت وما انتم بمعجزين دنيا عن الحسن
رضه الله عنه انه قال عم اكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا نعم يا رسول
الله قال قصروا الامل واجعلوا اجالكم بين ابصاركم واستحيوا من
الله تعالى حق الحياء فالحاصل ان كان للتلذذ بالمحرمات فحرام والا فليس
بحرام ولكنه مذموم جدا ولو كان لتكثير الطاعات وتلافي الافات السابقة
ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام المذكور والشيء المحال
اعني النوافل والمباحات بالحكم وهو الحادي عشر من افات القلب
هق حك عن سعد بن وقاص رضه جاء رجل الى النبي عم فقال يا
رسول الله اوصني قال عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك

والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلاة مودع واياك وما تعتذر منه فطمع
الحرام حرام وطمع الخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا واقبح الطمع
الطمع من الناس وهو ذل ينشأ من الحرص والبطالة والجهل بحكم
الله تعالى في الحاجة الى التعاون وضد الطمع التفويض وهو ارادة
ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك فيما لا تأمن فيه الخطر اعني النوافل
والمباحات فان كان فيه صلاحك يسرك والا منعك قال الله تع
حكاية وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات
ما مكروا انظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام شريف
يدل على خبث العقل ايضا **البحث السادس** في امور مترددة بين
الرياء والاخلاص او الحياء يدخل في كلا الجانبين تلبيس ابليس
فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وحيله يشتد اليها الحاجة في التقوى
في جميع مجاريها خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله التوفيق
المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة مستعينا بالله تع
اولا من شره كما امر الله تعالى به فان الشيطان كلب سلط علينا
فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستخف بدعوته ونتغيرها
كلما وردت ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب الناهج
كلما اقبلت عليه ولع بك ولج وان اعرضت سكت فان لم يسكت بل

تغلب علينا علينا انه ابتلاء من الله تع ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا كما
ان الله تع سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون
لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة و
لما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وايضا فربما يشتبه علينا
خاطر لا ندري انه شر من الشيطان او خير من غيره فعلينا المحاربة
والقهر والدوام على ذكر الله تعالى باللسان والقلب ومعرفة وساوسه
ومكايده فلا بد لنا من معرفة منشأ الخواطر وتمييز خيرها من شرها
آثار يجدها الله تع في قلب العبد تبعثه على الافعال والتروك اما
ابتداء فيقال له الخاطر فقط وعلامته كونه قويا مصمما وفي الاصول
والاعمال الباطنة وان يكون خيرا عقيب اجتهاد وطاعة اكراما
فيسمى هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا والذين اهتدوا زادهم هدى او شرا عقيب ذنب
اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا واضلالا واما بواسطة ملك موكل
من الله تعالى على ابن آدم جالس على اذن قلبه اليمنى يقال له الملهم ولدعوته
الالهام ولا تكون الا خيرا وعلامته كونه مترددا او في الفروع
والاعمال الظاهرة بلا سبق طاعة او معصية في الاغلب او بواسطة
طبيعة مائلة الى الشهوات يقال لها النفس ولدعوتها هوى ولا تكون

تنفر عنه نفرة طبع لا نفرة خشية من الله فتخبر وان مالت اليه ميل طبع لا
ميل رجاء من الله تعالى فتشره اذ النفس اذا خليت وطبعها الامارة بالسوء
واما قبيل الشيطان ومخادعاته في الطاعة فمن سبعة اوجه اولها
ان ينهاه عنها فان عصم الله تع رده بان قال انى محتاج الى ذلك احيانا
اذ لا بد من الترود من هذه الدنيا الفانية للاخرة التي لا انقضاء
لها فلا يامره بالتسويف فان عصم الله تع رده بان قال ليس اعجلني
بالعمل سوف اعمل فقبول ذلك علة الشيطان اورده بقوله
بيد اني على ان سوفت عمل اليوم الاعد فعملي الغد مثل عملي فان
لكل يوم عملا ثم يامره بالعمل فيقول لا تعجل لتفرغ لكذا ولكذا فان عصم الله
يرده بان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع التفاصل ثم
يامره باتمام العمل مع الاتيان فان عصم الله تع رده بان قال
الناس لا يقدرون على نفع وضر افلا يكفي رؤية الله تع النافع
الضار ثم يوقعه في الجبر فيقول ما ينفعك واعملك تتبعت ما بينه
لغيرك فان عصم الله تع رده بان قال المنة لله تع في ذلك دوني فهو
الذي حفني بتوفيقه وجعل لعملي قيمة عظيمة بفضله ولولا فضله ما
كان لي عمل فيجيبه بالاعتراف بان لم يعصم الله تع الا بفضله
كان لم يعص الله تع وعلى وجنب معصيتي لم يقبل اجتهادات
في التسبب فان الله تع سيطهره ويجعلك شريفا خطيرا بين الناس
واراد بذلك ضربا من الرياء الخفي فان عصم الله تع رده بان قال

الاشية وعلامته كونه مستمرا راتبا على حالة واحدة وان لا يضعف ولا يقل
بذكر الله تعالى او بواسطة شيطان مسلط على ابن ادم حاثم على ان دين قلبه
البشري يقال له الوسواس الخناس ولوعوة الوسوسة وعلامته كونه
مترددا او مضطربا او بلا سبق ذنب في الاكثر وان يقل ويضعف بذكر
الله تعالى ويكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا مضمونا عن الفاضل
او يجره الى ذنب عظيم وعلامته ان يكون قلبه فيه مع نشاط لا مع خشية
ومع عجلة لا مع تان ومع امن لا مع خوف ومع عمى العاقبة لا مع بصيرة
ت س عن ابن مسعود رضه الله عنه عن النبي عم انه قال في القلب
لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو
لقلق المؤمن في اثباته الوارد من مولانا وهو الشيطان والنفس
بايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير دينا عن انس رضه
انه قال عم ان الشيطان واضع خرطومه على قلب ابن ادم فان ذكر الله
تعالى خنس وان نسي الله تعالى التقم قلبه واما علامة خاطر الشر
مطلقا وعلامة خاطر الخير كذلك فلهما فيها اربعة موازين مرتبة الاول
عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني عرضه
على عالم من العلماء الاتقياء ومرشد كامل ان وجد فان قال خير فخير وان
قال شر فشر والثالث عرضه على الصالحين فان كان في فعل اقتدى اهل
فخير وان بالضالين فشر والرابع عرضه على النفس والهوى فان

اغا انا عبد الله ع ويوسوسني ان شاء اظهر وان شاء اخفى وان شاء
جعلني خطيرا او ان شاء حقيرا وذلك اليه ولا اباليان اظهر ذلك
للناس او لم يظهره فليس بايديهم شيء ثم يقول اخر الوساوس
لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضرك ترك العمل
وان خلقت شقيا لم ينفعك العمل فيقم اجتهد ودع تركك راحتك
وقصر نفسك فان عصى الله ع ردته بان قال انما انا عبد وعلى
العبد امتثال امر سيده والرب اعلم بربوبيته بحكم ما يشاء ويفعل
ما يريد ولا ادري ينفعني العمل كيف ما كنت ان كنت سعيدا احتجت
اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك لذلك اليوم ننسى على
ان الله ع لا يعاقبني على الطاعة بكل عال ولا يضرني على اني ان
دخلت النار وانا مطيع احب الي من ان ادخلها وانا عاص
فكيف ووعده حق وقوله صدق وقد وعد على الطاعات بالثواب
ومن اصدق من الله قيلا ان الله لا يخلف الميعاد
فمن لقي الله ع على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة ويدخل
الجنة لوعده الصادق ولذا قال الله ع الحمد لله الذي صدقنا وعده وان الله ع سبب الاسباب وقد يجري عادته في الدنيا والاخرة
على ربط الاشياء بالاسباب ظاهرة كالغيث للنبات والجماع للولد
والصيف لينع الثمار وقد قال الله ع تلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم

تعلمون

تعملون اي بعد التيقن كالنجار فان لم يزل هذه الوسوسة بامثال هذه
الوجوه ويعود بان الاعمال مقدرة ايضا فلا تقدر على مخالفة تقدير
الله ع فان قدر لنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها
حصلت لا محالة وان لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون على
العمل والترك فلا يفيد القيد والقال فقيل ان الله تو وان كان خالق
افعال العباد كلها وغيرها الا خالق غيره لكن للعباد اختيارات
جزئية وارادات قلبية قابلة التعلق بكل من القصدين والقطاعين
والمقاصد وليس لها وجود في الخارج حتى تحتاج الى الخلق والتعلق
بها اذ الخلق ايجاد المعدوم مما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون
موجدها خالقا وقد جعلها الله تو شرطا عاديا لخلق افعال العباد
وكون افعال العباد بعلم الله تو وارادته وتقديره وكتبه في اللوح
لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما
يفعله عمرو بوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في
فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد فعلت لعلمك و
ارادتك وكتابتك اياه فان عمرا فعله باختياره وارادته لا لاجل علم
زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر ولكن
من الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومعنى قول

لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا راكم انبعثت نشاطا للوصول
حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا
فينبعث له نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة
وليس كذلك على الاطلاق بل لم تفصيل فان كان نشاط لزوال الغفلة
بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تع واعرضوا عن التنعم بالاكل والنوم
العوائق والاشغال التي في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التنعم
بزوجته او امته او الجارية باهله واقاربه او الاشتغال باولاده
او حاجب معاملة او لمفارقة النوم لاستكاره الموضع او سبب
آخر فيفتقر زوال النوم وفي مثله لم يحمد تعاطي ما يغلب النوم وقد يعسر عليه التحرز
فلم تر وضع اطايب الاطعمة فاذا اعوذته تلك الاطعمة لم يشق عليه
فهذه وامثالها ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان
عما الباعث فيه امر لا يعلم الا الله تع ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فيكون
عن ذلك ربما يصدك عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فيكون
ميراثا وان كان نشاط طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه
الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او يصوم فتطيب
فلا تسمح نفسه بان يسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم
وعند ذلك قد يقول الشيطان صل فانك مخلص واغا كنت لا تصلي
في بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصي الله

التسلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما على قول الاشعري
الغائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد باختيارهم لا باقتطاعهم
كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن الاختيار من الله تع بالجبر والاضطرار
فيخص مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فرجع امعنى الجبر
المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو مخالف لقول التسلف ان
لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاي نفع في وجود اختيار اضطرا
واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل
باختيار الله فجوابه جوابه وجملة ان المختار ان كان قصدا واصالة
بل يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا راكم انبعثت نشاطا للوصول
حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا
فينبعث له نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة
وليس كذلك على الاطلاق بل لم تفصيل فان كان نشاط لزوال الغفلة
بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على الله تع واعرضوا عن التنعم بالاكل والنوم
العوائق والاشغال التي في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التنعم
بزوجته او امته او الجارية باهله واقاربه او الاشتغال باولاده
او حاجب معاملة او لمفارقة النوم لاستكاره الموضع او سبب
آخر فيفتقر زوال النوم وفي مثله لم يحمد تعاطي ما يغلب النوم وقد يعسر عليه التحرز
فلم تر وضع اطايب الاطعمة فاذا اعوذته تلك الاطعمة لم يشق عليه
فهذه وامثالها ليست برياء فعليه الموافقة والعمل والشيطان
عما الباعث فيه امر لا يعلم الا الله تع ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فيكون
عن ذلك ربما يصدك عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فيكون
ميراثا وان كان نشاط طلبا لمحمدتهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه
الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او يصوم فتطيب
فلا تسمح نفسه بان يسقط من اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم
وعند ذلك قد يقول الشيطان صل فانك مخلص واغا كنت لا تصلي
في بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصي الله

بطلب محمدة الناس او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم مطاعة الله
تعالى لا رياء محظور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انه
لو رأت بهولا ويصلون ويصومون من حيث لا يرونه من وراء حجاب
بل كانت تستحي بالصلوة والصوم فاخلص بوافقهم او لا تستحي ويشغل
لعدم اطلاعهم عليها فرياء ولا يزيد على المعتاد ومن ذلك الاستغفار
والاستفادة عند الناس فقد يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وشرم
عليه وقد يكون للحمايات فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة
واما لها فان كان لذة فمضر والا فاحترز ومن ذلك اظهار الطاعة
فان الباعث عليه قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء
وعن ابن عمر رضه ان ابنى عم قال عمل السر افضل من عمل العلانية
وعمل العلانية افضل لمن اراد الاقتداء وبهذا لا يكون الا في المقتدى به
وقد يكون الباعث الرياء وللابليس تلبيس في كل الجانبين فعليك
التيقظ فان اشتبه عليك فعليك بالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة الا
ان يكون الاظهار واجبا او سنة مثل الجماعة ومن ذلك التحدث
بما فعله من الطاعات بعد الفراغ وحكم حكم اظهار نفسه الا انه اذا ظرق
اليه الرياء لم يؤثر في افساد العبادة الماضية بل يكون محمدة بعد
جيدة وبالجملة الاخفاء في العبادات التي لا يلزم اظهارها افضل

من الاظهار

وعلى هذا امثالها ومن مكايد الشيطان ان الرجل قد يكون لم ورد
صلوة نفل بالليل بعد صلوة مكتوبة مصدر بمبنى من الكبد الحاق
بمعين كصلوة الضحى والتهجد فينفع قوم لا يفعلونها فيتركونها خوفا
من الرياء وهذا غلط ومتابعة للشيطان اذ مداومة السابقة دليل
على الاخلاص مجرد وقوع خاطرة الرياء في القلب بلا اختيار وقبول
ليس بضار ولو رياء ولا مخلص فترك العمل لاجله مواقعة
للشيطان وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يعد باعثا
والا فقد يتوجه به عند عمل لبعض الطاعات فيصير مكفرا لذنوبه
انه مراء ويهيج عين الرياء لانه ترك خوفا من سقوط منزلته عن قلوبهم
ايضا سوء الظن بالمسلمين وقد يوقع الشيطان في قلبه ان يترك ذلك
صيانتهم عن معصية الغيبة بدلا للفرار عن ذمهم وسقوط منزلته عندهم
وهو ايضا سوء الظن بهم وصيانة الغير عن المعصية اهم من
ان تترك المباحات لاجل المستحبات والسنن ومن هذا القبيل ترك السواك
والتطيلسان والمشي حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة لا لسنة
الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على
ترك بل احسانه وعدها غيا وبهذه الاشياء يكفي
لزجر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناشئ من الرياء وقوله كذب و

شبكة الألوكة www.alukah.net

ونفاق فنعوذ بالله تعالى منها وقد يتردد بين الثلثة الرياء والوخاوف
منها فالحياء كرجل يطلب منه صديقه قرضا ولا يسعه ابا فراضه الا انه يستحي
من رده ويعلم انه لو ارسل عن لسان غيره ولم يستحي ولم يقترض رياء
ولا يطلب الثواب فلم عن ذلك ان يشافه بالرد القبيح فينسب الى قلة
الحياء او يتعلل بكذب او نحو يمضي فيأتي او يسيء الاذان بوجه حاجبه الى
التعويض فيباح او يعطي مجرد الحياء او يلهمان خاطر الرياء انه ينبغي
ان تعطي حتى يثني عليك ويمجدك ويلتمس اسمك بالسخاء او حتى لا يذمك ذام
وينسبك الى البخل او كيلهمان باعث الاخلاص ان الصدقة بواحدة و
القرض ثمانية عشر فيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق و
يجتمع بهذه الثلثة اواثنان وحكم الناوي والظرفين قد بقيتا ومن ذلك
ترك الذنوب الحالية فانه قد يكون للتقوى وعلامته تركها في الخلوة ايضا
وقد يكون للحياء من الناس وقد يكون للئلا يقتدي به غيره فيعظم اثمه
او للئلا يصغر عينه فلا يلتفت به ولا يقبل قوله فيحرم عن الثواب الاصلية
وقد يكون للئلا يقصد بشر او للئلا يذم الناس فيعصون به وعلامته
ان بكروه منهم لغيره ايضا او للئلا ينادى طبعه بذم الناس خافية فيه
التشوف بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام وانما يحرم اذا دعا
الا ما يجوز نعم كمال الصدق ان يزول عن روعه الخلق فيستوي عنده

ذامه

ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله تعالى وان العباد كلهم عاجزون
وذلك قليل جدا ولئلا يشغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ لبعض العبادات
فان بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات
وان كان تعللا وقد يكون للئلا يظهر المعصية فتضعف عن ابي هريرة
رضه الله عنه كل امتي معافا الا المجاهرين او للئلا يهتك ستر الله تعالى فيخاف
ان يهتك ستره في الغد عن ابي هريرة رضه فهو فوق ما ستر الله على عبد
في الدنيا الا ستر الله عليه في الآخرة وقد يكون ليس الناس انه ورع خائف
من الله تعالى وليس كذلك فهذا رياء محظور وما قبله كله جائز ليس برياء
وحكم الممتزج معلوم مما سبق وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها
هذه الوجوه وبين المتردد بين الرياء والحياء ان يمشي رجل على العجلة فيرى
واحدا من الكبراء فيعود دلال الهدوء او يضحك فيرجع الى الانقباض و
الاغلب فيها الرياء لان الحياء في الاكثر من القبائح والذنوب وهو فيها
محمود ولو من الناس وسيء وامالحياء من المشروبات والتي و
لا يطلب الانفصال عنها حياء ان شاء الله تعالى ذكر بيان ذلك
الواجبات فمذموم جدا وبسبب عجز او ضعفا وعجز المرء من بستي من الوجوه
وترك الطاعة لعدم التمكن منها وقد استعاذ منه صلى الله عليه وسلم
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان ونحوها الخائف
يوثر الحياء من الله تعالى على الحياء من الناس

الفصل السابع في علاج الرياء

بالاشتغال بامور واجتناب امور ولا بد من معرفة اسباب ضده و
وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وعوائله ومعرفة اسباب ضده و

وفوائده اما اسباب الرياء فقد علم مما سبق وحب الجاه والمنزلة
في القلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه اما لزيادة او للتوسل به
الى بغيه والتطبع لما في ايدي الناس والفرار عن الم الذم والجهل اما
عوائله فقد قال الله تع ولا يشرك بعبادة ربه احدا وخرج يعلى عن
ابن مسعود رضه انه قال من احسن الصلوة حيث يراه الناس وان
صلى في علانيته مثل ما يصلي في سريرته فهو مسلم حقا وروى ابن
ابن لبيد رضه ان رسول الله ص قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك
الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله
عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا
فانظروا هل تجدون عندهم جزاء وعن جبلة اليحصبي رضه عن
النبي ص انه قال ان المرائي ينادي يوم القيمة يا فاجر يا غادر يا كافر
يا خاسر ضل عملك وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك ممن كنت تعمل له
وروى ابو داود عن الضحاك رضه انه قال رسول الله ص ان الله تبارك وتعالى
يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس
اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص
ولا تقولوا ايمن الله ولرحم فانها ولا يمن لله فيها شيء ولا تقولوا لهذا
لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شيء والايات والاحاديث

في ذم الرياء كثيرة جدا لا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا كفاية
لان العقل قد يدرك قبح بعض الاشياء قبل ورود الشرع
للمسلم العاقل يهتدي اليه بقليل التفات اذ معنى الرياء جعل عبادة
الله الموضوعة لتعظيم والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما وقلب
الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بها التقرب
بتعظيم الله تع القربة اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها التقرب
اليهم والتحبب لهم فلو علم انه لمقتوه وحقروه والله تعالى عالم به فهو
بالمقت اولى وفيه استهانة بالله تع العياذ بالله تع منها واقل ما
في الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تع فهذا كاف للتحريم
فلذا حرم كله وان تفاوت احاده في غلظة التحريم وخفته فعائله
الرياء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل او نقص اجره ان خف
واما سبب الاخلاص فالايمان ووجوبه وتوقف قبول كل
عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تع وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين الا لله الدين الخالص عب حك عن انس
رضه قال قال رسول الله ص انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص
لله وحده لا شريك له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها والله
عنه راض حك عن معاذ بن جبل رضه الله انه قال حين بعث الى
اليمن يا رسول الله عظني واوصني قال اخلص دينك يكفيك العمل
القليل

القليل هق عن ثوبان رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى ينجاعنهم كل فتنة ظلماء
طب واخرج الطبرانى عن
ط من الاعمال ج٢ ابى الدرداء رضه عن النبى ﷺ انه قال الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله تع هق خر عن ابى ذر رضه الله ان
رسول الله ﷺ قال افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما و لسانه
صادقا ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه
ناظرة فاما الاذن فمهيع والعين مقرة بما يوعى القلب وقد افلح
من جعل قلبه وعيا وفاز برة الاخلاص رضاء الله تعا وقبول
العمل و النجاة و الفلاح يوم القيمة واذا تمهد هذا فعلاج الرياء
عارض بين قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك باذا لة اسبابه
ومحصول جمله واصل استيا بحب الدنيا و اللذة العاجلة و
ترجيحها على الاخرة فهذا غاية الحماقة و نهاية البلادة فان الدنيا
كلها لذاتها و نعيمها ضعيف بالنسبة الى نعيم الجنة و البقاء فيها
لا يقدر دون عاش ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايتها العاقل
ان تقنع بما اتاك الله تع عباده ولا تطلب علم غيره اليس الله بكاف عبده
وان تذكر و تفكر دغل قلبك غوائل الرياء و فوائد الاخلاص
والعلاج العملى اخفاء العمل و اغلاق الباب الذى يلزم اظهاره
والضرب الثانى دفع ما يخطر من الرياء فى الحال و رفع ما يعرض
منه فى اثناء العبادة فعليك فى اول كل عبادة ان تفتش قلبك
وتخرج عنه خواطر الرياء و تقدره على الاخلاص و تعزم عليه الى
ان تتم لكن الشيطان لا يترك بل يعارضك بخطرات الرياء و
يحبب اليك تكميل العمل بالاخلاص و تحسينه بالنية الصالحة
وحصول المنزلة عند الخلق و القبول النفس له و الركون اليه وعقد
القصر على عقبه فعليك رد كل منها اما الاول فبان قال مالك
والخلق علمهم الله تع عالم بحالك فانى فائدة فى علم علم ولا نفع عنده الطلاع
غيره و لما الثانى فبتذكر آفات الرياء و تعرضه لمقت الله تع
وشدة عقوبته و لما الثالث فبتذكر آفات الرياء و تعرضه لمقت الله تع
وشدة عقوبته و لما الرابع فبتذكر ان الذى خطر لك خاطر الرياء و انه يعرضه لسخط الله
والتصنع فى مقابلة الرغبة تدعو الى الرياء فى مقابلة القبول
فيتبين كراهيته فى مقابلة الرغبة تدعو الى الرياء فى مقابلة القبول
والنفس لو حاولته تطاوعه اقوى المتقابلين فلا بد فى رد خواطر
الرياء من ثلثة امور المعرفة و الكراهية و الاباء و قد يشرع
الصبر فى عبادة على عزم الاخلاص ثم يرد خاطر الرياء فيقبل
بقلبه و لا يعرضه و احد من وجوه الرد بسبب امتلاء القلب بحب
المدح و خوف الذم و استيلاء الحرص عليه فيغرب عن القلب
آفات الرياء فيناسبها فاما يظهر الكراهية لانها خفرة المعرفة وقد
يتذكر فيعلم ان الذى خطر له خاطر الرياء و انه بعرضه لسخط الله

ع ولكن لا يحصل الكراهية لشدة شهوته فيغلب هواه عقله و
الغلبة داعيها فحالت بينه وبين ما فاته له من فتح ما يلا بسه
يقدر على ترك لذة المال فيستلذ بالشهوة فيسوف بالتوبة او
ان سأتوب من ذلك بعد
يتشاغل عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام
الرابط بين الصفة وموصوفها عزوف اي يدعوه
لذيذ دعوا الى قول الا الرياء وهو يعلم ذلك ولكنه يستحسن عليه ولا يكرهه
للعالم
فيكون الحق عليه اوكد اذ قبل داعي الرياء ومع علمه به وبقبائحه وقد
يحصل المعرفة والكراهية معا ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل داعي
الرياء ويعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة لا قوة الشهوة
وهذا ايضا لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض منها صرفه عن الفعل ولم يحصل
المطلوب
فاذا لا فائدة الا في اجتماع الثلثة فاذا اجتمعت هذه الثلثة فقد
بالقلب
برئ من الرياء وتجرد خطر الرياء ومثل الطبع البريء له
ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار
اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان عن تزغاته ولا قمع الطبع
لان ما في الطبع لا يتغير
حتى لا يميل الى الشهوات ولا ينزع اليها وانما غايته ان يقابل شهوته
فتقويه داعيه
بكراهيته واباءه وعدم اجابته استفادها من علم الدين فاذا فعل
ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به ثم اذا خطر له فعله ان لا تحدث به
ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به
ويكون وجله من عمل خالفا ان يدخله من الرياء الخفي ما لم يقف عليه

فيكون مردودا ممقوتا لله تع ويكون بهذا الخوف قد دام عمل الذي
الامر ج اي عند الله تع ان منبعثه ضارة ج من الرياء وعلا ج في العمل
وبعده لا ج ابتداء العمل بل ينبغي ان يكون منبعثه ج الابتداء امرا
ي صدر بعمله وجه الله تع علا
مخلصا مايريد بعمله الا لله تع حتى يوثر النية اذ هي العزم المصمم
مبني للمفعول وبالتحتية
فلا يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا اشرع على اليقين ومضت لحظة
يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية من الرياء
اوعجب واما او لوية علبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف
اقوال المشايخ فيها قال بعضهم ينبغي ان تغلب الرجاء لانه ا
استيقن انه دخل باخلاص وشك ج ذو الم فمن قواعد الشرع
ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يلفظ لذته في المناجات والتطلع
وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكون خاطر الرياء ان كان قد
سبق عنه وهو غافل عنه والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف
حتى نقل عن رابعة رح حين قيل لها بم تزعين انها قالت بانا بي
عن عمل عملي والذي عندي اختلاف الاشخاص والاحوال فان
الجبل يستعمل بعض الجبن وبعض الكتب وهو الغالب ج القائم
المبتدي ومن فيه بقية من آثار الحب والامن والغرور والبطالة
عما هو مستثنى له
يجتنبي لهما غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء والمساوات هو القائم
لانه يمتنع له السوط للبوان والرجاء يمنعه له العلف
عند الله تع

الجملة الثانية عشر من آفات القلب الكبر

وفيه خمسة مباحث

المبحث الاول في تفسير الكبر وعده ومناسبتها وحكمها الكبر هو

زيادة في التحرير
ينظر لم لعدم فهمه
فيكون
الذي يخفى
بالكبر اي الذي
والوجل الذي
فتدبر
ذكره

والقصعة والاكل ما سقط على الارض من الطعام والتقاط ما
يعفن بالاصابع واللسان
ودفايق الخبز ونحوه من التمرة والحصير والارض ومجالسة
الماكلين وغالطتهم وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة
نفسه للاعمال المباحة كرعي الغنم وسقي البستان والكرم و
عمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره فان كل ذلك وامثاله
لتواضع فعله الانبياء وهم والاولياء واكثره صدر عن سيد المرسلين
عليه وعليهم صلوة الله تعالى وسلامه اجمعين وصحابته المكرمين
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتخلق عنه والتالف عنه كبر اخلاق
ولا نظير لهم شيء عادة كما كشف عنه في دقايق الامور اهل العارفين
الجبارين ولكن كنت اخن الناس بجهلهم يحسبون الامر المحبب
الثاني في اقسام الكبر والتكبر واما تهما فمنه يعرف العلاج
على سبيل الاجمال
المجمل فقد عرفت انه لا بد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تع
وهو اخفى انواع الكبر مثل عمرو حيث حدث نفسه ان يقاتل
رب السماء عز وجل ومثل فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما
رسله لبعض الكفرة حيث قالوا انهذا الذي بعث الله رسولا
لو لا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم واما سائر
الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف
الذي لا يقدر على شيء لله تع الملك العالك القادر القوي العالم كل شيء

والكبر والتكبر ان يرى نفسه اكبر من غيره
والتكبر ان يظهر ذلك بالقول او بالفعل
والكبر ان يكون باطنه كذلك
والتكبر ان يكون ظاهره كذلك
والكبر ان يكون في القلب
والتكبر ان يكون في الجوارح
والكبر ان يكون في الباطن
والتكبر ان يكون في الظاهر
والكبر ان يكون في الاعتقاد
والتكبر ان يكون في الاعمال
والكبر ان يكون في الصفات
والتكبر ان يكون في الافعال
والكبر ان يكون في الاقوال
والتكبر ان يكون في الاحوال
والكبر ان يكون في المقامات
والتكبر ان يكون في المنازل
والكبر ان يكون في الطريق
والتكبر ان يكون في الوصول
والكبر ان يكون في الرجوع
والتكبر ان يكون في الاقامة
والكبر ان يكون في السفر
والتكبر ان يكون في الحضر
والكبر ان يكون في الليل
والتكبر ان يكون في النهار
والكبر ان يكون في الصباح
والتكبر ان يكون في المساء
والكبر ان يكون في الظهر
والتكبر ان يكون في العصر
والكبر ان يكون في المغرب
والتكبر ان يكون في العشاء
والكبر ان يكون في الفجر
والتكبر ان يكون في الضحى
والكبر ان يكون في الزوال
والتكبر ان يكون في الغروب
والكبر ان يكون في الشروق
والتكبر ان يكون في الطلوع
والكبر ان يكون في الغروب
والتكبر ان يكون في الشروق
والكبر ان يكون في الطلوع

رضه انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر

حكم عن طارق رضه انه حج مع عمر رضه الى الشام وهنا ابو عبيدة رضه فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة رضه يا امير المؤمنين لقد فعلت فعلا ما يسرني ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه لو غيرك قالها يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد ﷺ انا كنا اذل قوم فاعزنا الله تع بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما اعزنا الله تع به اذلنا الله تع

ت عن عمرو بن شعيب رضه عن ابيه عن جده رضه ان رسول الله ﷺ قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس يعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة الخبال م عن عمر بن زياد رضه انه قال كان ابو هريرة رضه يتخلف على المدينة فيأتي عمر فيأخذ من طريقه فيقول جاء الامير وفي رواية طرقوا اللامين حتى ينظر النار اليه

خ عن ابن عمر رضه ان رسول الله ﷺ قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ت

عن جبير بن مطعم رضه انه قال يقولون في اكليه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله ﷺ من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء

المبحث الثالث في اسباب الكبر

والتكبر اعني ما به الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي كثيرة باعتبار الجهل المقارن بها لانها في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة مسببة بها في الحقيقة لاجله فعلاجه ازالة الجهل فعلاجه ان يتفكر ان شاء الله تع الاول العلم وهو اعظم الاسباب واشرها واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله تع وعند الناس وقد سمعت ما ورد في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا محال لقلوه من اصله وترك تعلمه فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به ونشره لله تع بل طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير العلم المطلوب منه

ت عن عمر رضه ان رسول الله ﷺ قال ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه

د عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله ﷺ من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تع لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها

ت عن ابن عمر رضه عن النبي ﷺ انه قال من تعلم علما لغير الله تع او اراد به غير الله تع فليتبوأ مقعده من النار د عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله ﷺ من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تع لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها

لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها حك عن ابن عباس رضه
انه قال رسول الله يوم علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله
علما فبذله للناس ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك
يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير خو السماء ورجل
اتاه الله علما فبخل به عن عباده الله تع واخذ عليه طمعا واشترى
به ثمنا فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار وينادي منادي هذا
الذي آتاه الله علما فبخل به عن عباد الله تع واخذ عليه طمعا و
شرى به ثمنا وذلك حتى يفرغ من الحساب خم عن اسامة
ابن زيد رضه انه قال سمعت رسول الله يقول يؤتى بالرجل
يوم القيمة فيلقى في النار فيدلق اقتاب بطنه فيدور بها كما
يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان
مالك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت
آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه وزاد في رواية
ابن عباس قال وانى قد سمعته عم يقول مررت ليلة اسرى بي با
قوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء
يا جبريل قال خطباء امتك الذين يقولون مالا يفعلون طب
نعم عن ابن مالك رضه عن النبي عم انه قال الزنا بانية اسرع الى

فسقة

فسقة القرآء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يندا وثبا قبل عبدة
الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم حك عن انس رضه انه
قال علماء العلماء وامناء الرسل على العباد مالم يخلطوا السلطان ويدخلوا
في الدنيا فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل
فاعتزلوهم ز عن معاذ بن جبل رضه انه قال تعرضت او تصوبت
لرسول الله عم وهو يطوف بالبيت فقلت له يا رسول الله عم
ان الناس شر فقال رسول الله عم اللهم غفرا سئل عن الخير فاعطى
ولو سئل عن الشر شر الناس شرار العلماء طب هق عن
ابي هريرة رضه انه قال ان رسول الله عم اشد الناس عذابا
يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه حد هق عن منصور بن زاذان انه
قال بلغني ان بعض من يلقى في النار ينادي اهل النار برنحه
فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفينا ما نحن فيه حتى ابتلينا بنتنك
ويلك ربك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمي هق حب عن
ابي ذر رضه انه لا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه عاملا حك
عن انس رضه انه قال يكون في آخر امتي عباد جهال وعلماء فساق
ج عن ابي سعيد رضه انه قال يؤتى يوم من كتم علما مما ينفع الله به في امر الناس
في الدنيا الجم يوم القيمة بلجام من نار ز طب عن عمر بن الخطاب رضه

فسقة

انه قال رسول الله ﷺ يظهر الاسلام حتى يختلف التجار في البحر
ان على جميع الاديان
وحتى يخوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون
من اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا اولئك منهم من هذه الامة و
اولئك هم وقود النار جلب عن عاصم بن عمر رضه انه قال
لا اعلم الا عن النبي ﷺ انه قال من قال اني عالم فهو جاهل واذا
عالما منصفا اذا نظر وتامل في احواله واعماله تحكم لنفسه انها بريئة
من هذه الافات بل الظن ان يحكم عليها بها او بعضها فتكبره بالعلم
جهل محض وثاني المعرفتين ان يعرف ان الكبر من القبائح حرام
وانه لا يليق الا بالله تع وانه صفة مختصة به ولو سلم ان العالم
من الافات المذكورة وان يقدم فضله فعله لورث خشية من الله تع
قال الله تع انما يخشى الله من عباده العلماء ونواضعا لاجراءة على الله والتقلب
تع وامنه منه وكبرا على عباده وعجبا فليس اصار الانبياء عليهم متواضعين
خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب مع ان العرفان لا يتكبر على احد فان
نظر الجاهل يقول هذا عصى الله تع بجهل وانا عصيته بعلم فهذا
اعذر مني وان نظر الى عالم يقول هذا علم ما لم اعلم فكيف اكون مثله و
ان نظر الى البر منه سيقول انه اطاع الله تع قبلي وان نظر الى الفاجر
يقول انى عصيت الله قبله وان نظر الى مساويه يقول انا اعلم منه
عالى

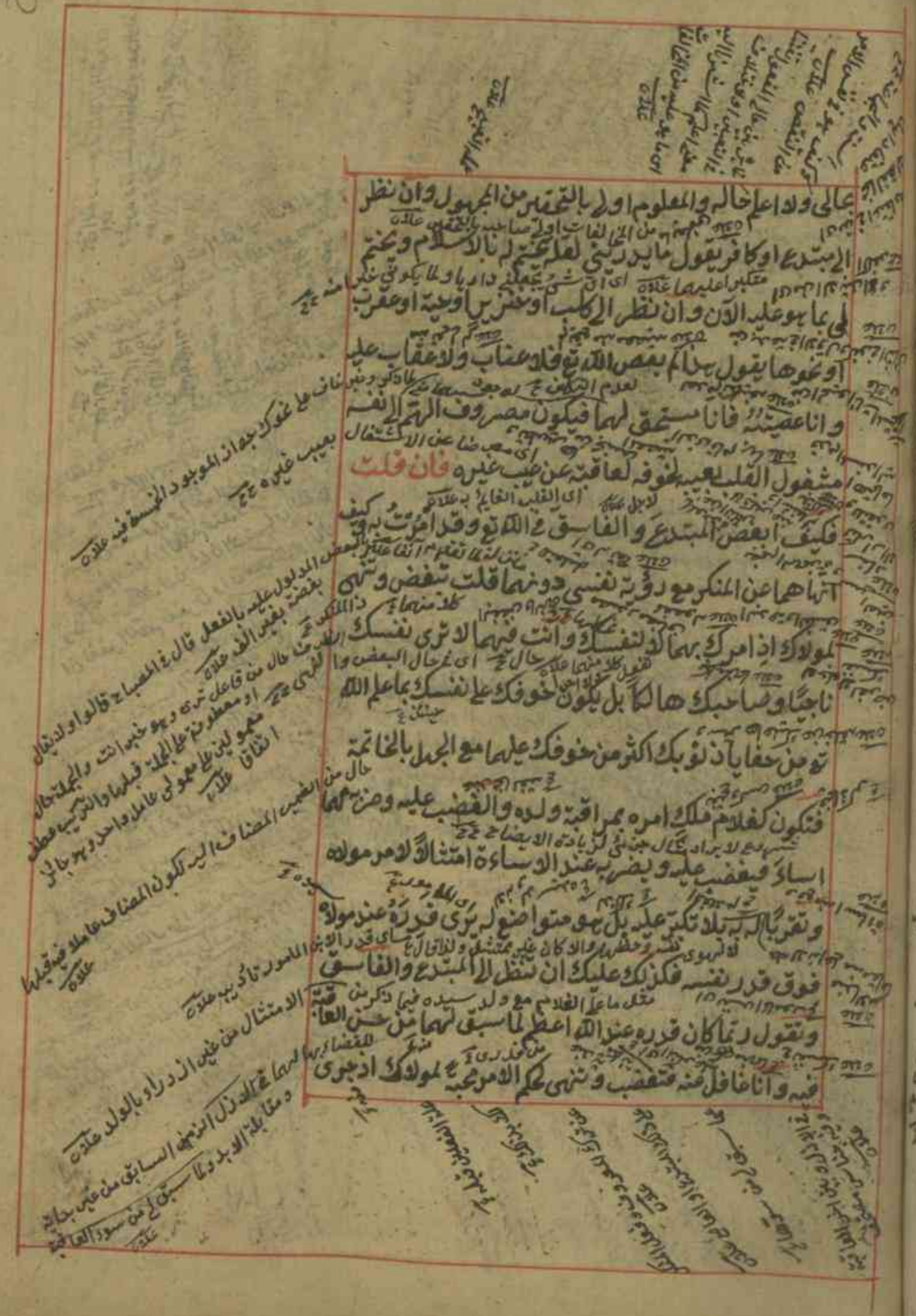

عالى ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتقديم من المجهول وان نظر
الى مبتدع او كافر يقول ما يدريني لعله يختم له بالاسلام ويختم
لي بما هو عليه الآن وان نظر الى كلب او خنزير اوحية او عقرب
او نحوها يقول يرحم الله به فلا عتاب ولا عقاب عليه
وانا عصيته فانا مستحق لهما فيكون مصروف التهمة الى نفسه
مشغول القلب بعيب نفسه لعافية عن عيب غيره فان قلت
فكيف ابغض المبتدع والفاسق في الله تع وقد امرت به وكيف
انهاهما عن المنكر مع رؤية نفسي دونهما قلت تبغض وتنهى
لمولاك اذ امرك بهما لا لتنفسك وانت فيهما لا ترى نفسك
ناجيا وصاحبك هالكا بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله
تع من خفايا ذنوبك اكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة
فتكون كغلام فلك امره بمراقبة ولده والغضب عليه وضربه
اساء فيغضب عليه ويضربه عند الاساءة امتثالا لامر مولاه
وتقربا اليه بلا تكلف عليه بل هو متواضع له يرى قدره عند مولاه
فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق
وتقول ربما كان قدره عند الله اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة
فيه وانا غافل عنه متغضب وتنهى حكم الامر مجبة لمولاك اذ جرى

ما تكره مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده في الاخرة و

الثاني العبادة والورع فان العابد الورع قل ينكبر على الفاسق

بل على من لا يعمل مثل عمله من التواضل والاحتراض عن التشهيات و

فضول الحلال وهذا ايضا من الجهل فعليه ايضا معرفتان هوفتان

ان فضل العبادة والورع انما يكون باجتماعهما الشرائط والاركان

وجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما النية الصادقة

والاخلاص والتقوى وصونهما من المحبطات والمعلقات وحصول

عدة باسرها من امثالنا متعسرة بل متعذرة لا سيما الاخلاص

والتقوى فلذا قال الله تع فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى مشيرا

الى ان تزكية النفس انما تكون بالتقوى وانى لا يعلم كنهها وحقيقتها

الا الله تع والمعرفة الثانية مثل ما سبقت فتذكرها **والثالث** النسب

والحسب والكبر بهما ناشئ عن الجهل ايضا لانه نفوز بكمال عليه ولنا

قيل لئن فخرت بآباء ذوى شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا

وقال عم فيما خرجه عن ابى هريرة رضه من ابطأ به عمله لم يسرع به

انما الاسر الى ابن ادم عم قابيل وابن نوح عم كنعان هل نفعهما

نسبهما انظر الى نسبك الحقيقى فان اباك القريب نطفة قذرة

وجدك الاقرب تراب ذليل فكيف يليق بك التكبر بالنسب **والرابع**

الجمال وذلك اكثر مما يجرى في اناء وهذا ايضا جهل اذ هو

فان سريع الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر البهايم وانظر

وانظر الى باطنك نظر العقلاء او لك نطفة مذرة خرجت

من مجرى السبول ودخلت في آخر واخطلت باخرى وهو

دم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى وانت بينهما حمال العذرة الجميع في امعائك والبول في

مثانتك والمخاط في انفك والدماغ في فيك والقيح في اذنيك

والدم في عروقك والصديد تحت بشرتك والصنان تحت

ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك و

يرد دالى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الصفة

والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء **والخامس القوة**

وشدة البطش والتكبر بها جهل ايضا اذ الحمار والبعير

والجمل والفيل وكل ذلك اقوى من الانسان واى افتخار

في صفة يسبقك البهايم فيها ثم اينما تزول يجيء يوم وهو

هافلا تغتر بعظمها ولا على تحصيلها بل هي كظل زائل

ونوم عابر **والسادس** اشتغال بمتاع الدنيا **والسابع**

الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجوارى والتلذذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

والتقرب من السلطان وولاته وقضاته وبيان أقبح انواعه

اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان سريع

الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود والنصارى فهلاك

ماله او اتباعه او عزله او موته سخنه كان اذل الخلق و

احقرهم فاقع لشرف يسبقك به اليهودي او في لشرف يأتيه من

السابق في لحظة ثم ان للتكبر فقط ثلثة اسباب اخر الحقد

كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد عصب عليه

بسبب سبق منه فاوجب حقد او رسخ في قلبه بغضه فلا تقا

تعاونه على نفسه ان يتواضع له ويعمل على اداء الحق اذا جاء من

جهته وعلى الانفة من قبول نصح وعلى ان يجتهد في التقدم عليه و

الخوف انه يدعوه الى تحري الحق والتكبر على الحسود مع موته فتفضل

عليه وعلاج التكبر بهذين اذا تنبهت وبقي الرياء حتى ان

الرجل ليناضل من الناس من يعلم انه افضل منه وليس ينبغي

معرفته ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع عن قبول الحق ويتكبر

عليه خيفة ان يقول الناس انه افضل منه ولو خلى مع نفسه

لكان لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المرايا تباسا

الدنيا كمن يلبس في بيته ما لا يلبس عند الناس ويستنكف

من حمل

ومن حمل حوائجه بين الناس وعجله في الليل وحيث لا يراه الناس

الجزء الرابع في علاجات الكبر والتكبر

اعلم ان الكبر قد يخفى

على صاحبه حتى يظن انه بريء منه فلا بد من بيان اخلاق

المتكبرين حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيجتنب الخبيث من

الطيب فلا يغره الغرور فمنها ان يحب قيام الناس له او

بين يديه تعظيما لنفسه بل وجوبان كراهة من نفسه لهذا

الحب بل بقبول ويكون اليه فان وجد كراهة او عدم

اجابة في نفسه فميل طبيعي او وسوسة لا يضر ان كما ذكرنا

في الرياء ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه ذليلا

خرج عن ابي امامة رضي الله عنه انه عام خرج يمشي الى

البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموه وقال

خلفهم فسئل عن ذلك فقال اني سمعت خفق نعالكم فاحببت

ان يقع في نفسي شيء من الكبر ومنها ان لا يرد

غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره من تعلم

التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه

الا ان يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمغلوبين

وبخاشي غنتهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ومنها

ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله ﷺ يفعل هذه المتنفيات

ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال ﷺ

فيما خرجه د عن ابى امامة رضه الله البذاذة من الايمان ومنها

ان لا يستنكف عن دعوة الفقير لاعن دعوة الغنى والشريف

ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء و

السوق خصوصا شيرة الاشياء الحسيسة كالصابون

والكبر والكوش والحناء والنورة والمصطكى والمشط ومنها

ان يثقل عليه تقدم الاقران في المشى بل يجب ان مشى او

جلس باخرهم يمشى خلفه و يجلس عنده متصلا فان انفق ذلك

فما يليق هذا يفارق فلا يمشى ولا يجلس او يبعد عند المشى

والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم

ادون منه لينظر هما اختار التواضع اذ لو كان متصلا موهم

عند لظن انه ادون منه ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة

الاقران من ضاحية وعدم الاعتراف بخطائه والشكر له اما

لعدم الاصغاء والتامل في كلامه احتقارا له او استصغارا له اوعنا

او مكابرة فكل هذا ان كان في الملاء فقط فرياء فان فيه و

في الخلوة فكبر الخامس في اسباب التصنع والتواضع

وفوائدها

من الخلق الى البعد ان قصد به تعاضيها

و ذهابها و كف النفس و الاخلاص و التحلى

بالمال و اظهار التصنع للسبق على و

والذة و الباعث لاحد و ابن ماجه و الحاكم و

تخريج الحديث لاحد و ابن ماجه و الحاكم و

وليس فيه ابو ناود و تلخيص و ذكر علاه

يكسر المهملة و تشديد النون محمد و طارق

شيخا الغاية علاه

قوله يجب على حذف التقدم او حال منه اى

عند عذرهم اهملت بان يكون بينهما

استخاص اى و مسوق

حتى لا يعد عرفا بينهما نسبة بينى عليها

الخفض و الرفع علاه

ما قبله في بعض الاحوال للصواب و ما الحسن

بقائل في بعض المقام اذ الاذكر و ان ذكر

قتل فلا يجزاه الله صالحة اذا دينا و ابدا و

الكبر و الحسد اعلاه

بلغ الثناء و عشق العلاء اى غلب و القاء

من يده و قيل بعذاب شرير مقدد و

اسم فعل بمعنى انته علاه

وفوائدها اما الاولى فهى معرفة نفسه من اين الى اين ومعرفة

عيوبه وعوائل الكبر وفوائد التواضع وفضائله من كونه من

اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء الصالحين ومحمود عند

الله وسببا لرفعة الدرجات واعلى عليين وكان الصباح

ان ينزل الضد منزلته لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين

التهور والجبن والعفة بين الشره والخمود والسخاء بين

البخل والاسراف فان خير الامور اوسطها لكن لما كان النفس

مائلة بالطبع الى العلو كان الافراط والانسب حطها

من مرتبتها قليلا اذ ربما لا يرى من نفسه فيقع في الشواضع

غفلة وجبنا للعلو اذ حب الشئ يعمى ويصم و اما في التواضع

و اما في الصنعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق

و يعتقد ادب السليف الطفا لعين حتى قال الشبلى رح عطل

ذلى ذل اليهود و قال ابو سليمان الدارانى رح لو اراد

جميع الخلق ان يصنعوني ادنى مما انا في نفسي من الصنعة

قدر واعلم فان احتيالك في قلبك انه كيف يتصور ان يرى

الانسان نفسه ادنى من فرعون و ابليس فنقل ان اللعين

عنده لنفسها و اضلها فوفقها و قفاه و وفقني و هداني لذلك

ما السنى لمعجب الخ نعت مطلقا تعالى علاه

فكل العمل ما ان تابت النفس

عازبة و ان الخير لو جب تائب

اى التواضع علاه

به و بين النفس الى عصيله الخ

ففضل الجزء كل بقوله علاه

وفي الفضيل من عمل الخار مثالا و اى يعد من على اشتماد

التنزيل الملكور له الحط عن عد بتها شاعا

وعرفا و لكن بترك الخ الغناس فيه لكون

النفس مائلة بالطبع الى العلو فلو ترك لت من الخ

مطلق من غير ضرورة لان انتظام العالم الى اجل

مسمى مراد الله و بهى خلدن به فلذا صار مذموما

في غير مواضع الاستثناء

الولى المشهور علاه

والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب نفسي مما فعلاه
من ذاتها بل هو من عناية الله تع وانا اعلم من نفسي من الجا
الكثيرة والعيوب الفظيعة ما لا اعلم من سواها والمعلوم ادنى من
المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحمل والعياذ
بالله تع ان اموت على الكفر فاشاهد كهاتين العذاب الخالد و
لنذكر ما ورد في فضائل التواضع د عن عياد رضي عن ابي ذر رضي
النبي عم انه قال ان الله تع اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر
احد على احد ولا يبغي احد على احد ط عن ابي هريرة رضي
انه قال رسول الله عم طوبى لمن تواضع في غير منقصة و
ذل في نفسه من غير مسكنة وانفق مالا جمعه في غير معصية و
ورحم اهل الذل والمسكنة وخالط اهل الفقر والحكمة و
طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت علانيته
وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل
من ماله وامسك الفضل من قوله ط عن ابي سعيد رضي
عن رسول الله صلعم انه قال من تواضع لله تع درجة يرفعه
الله تع درجة حتى يجعله في اعلى عليين ومن تكبر على الله تع
درجة يضعه الله تع درجة حتى يجعله في اسفل السافلين

ر ط

ط عن ابي هريرة رضي قال رسول الله عم من تواضع
لله تع رفعه الله تع ومن ارتفع على وضعه الله تع وقد يكون
سبب التواضع التصنع والنفاق والرياء والتطبع والخوف
فيكون رذيلة بحسب العوارض والكيف فعليك بصيانة عنها
الرابع عشر الحب وهو استعظام الفعل الصالح وذكر
خصوصا شرفه نبي ودون الله تع من النفس او من الناس
وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون اليها مع
نسيان اضافتها الى المنعم وضده ذكر المنة وهو ان تذكر
انه بتوفيق الله تع فلا تتبع خوجه دنيا وانه الذي شرفه
وعظم ثوابه وقبوله وهذا الذكر يمرض عند دواعي العجب
وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض والغفلة الذهول
فعلاجه الجملي معرفة ان كل شيء خلق الله تع وارادته و
ان كل نعمة من عقل وعلم وجاه ومال وغيرها من الله تع و
عليه والتنبه والتيقظ بذكره واعتباره بالمثال وفي الخاطر
اسباب الكبر السبعة السابقة والعلاج التفصيلي بعرف
مما سبق فعلى السالك الشكر على كل ما وجد فيه من النعم من
علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله تع وعونه وخلقه واعطائه

دينية او دنيوية من غير ضرر راجح الاحرة او عدم وصولها اليه و
عطف على اراد ع ط
عبه من غير انكار له ولو قوي في قلبك من غير اختيار ووجب
الصدور
الانكار لو قوي عنه فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد او وجد
باختيار وارادة زوال او عدم وصول فان عملت بمقتضاه
او ظهر اثره في بعض الجوارح فحرام بالاتفاق وان لم
تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان الموجود في القلب
نفيه فقط محل اختلفوا في حرمته وكون صاحبه آثما او مختارا
تصدق تقريره السابق عليه علاوة
الامام الغزالي رحمه الله تع حرمته وظن هذا الفقير عدمها
المتن ع ط في الخبر عنه الاسلام علاوة
لقوله عليه السلام لا يخلو منه احد الظن والطيرة والحسد
بضم فتح اي التطير
وسأوحد ثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا
اي سوء حد من الناس
تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ دنيا وعمل الامام
اي على المحسود عليه بالقوة
الغزالي رحمه الله تع هذا اعلم ان حب الطبع لزوال نعمة الغير و
فعل بهذا في الحديث اذا احسدت اي
مع الكراهة من حيث الدين والعقل غير موجبة اذا العبد حقيقة
متعلق بالكراهة لانه مذموم فائدة سوء انتقاد الحواس
في الارادة التي هي ضد الكراهة فلا يجامعها كما لا يجامع السهو
اعني حب الطبع ضدها الذي هو النفرة بخلاف كل من الا
العين من الشيء
ولكن فانه يجامع كلا من الاخرين والاولى ان اختيار يتان
اي الاخريان اضطراريتان لا يوصفان باحل والحرمة وقوله

آياما لم ومن اقوى العلاج معرفة افاته وهي كثيرة ويكفيك
ذلك المحقق السنوي علاوة
انه سبب الكبر ونسيان الذنوب ونعم الله بالتوفيق والتمكين
المذموم ع
والامن من مكر الله تع وعذابه وان يرى ان لم عند الله تع منزلة
الصادرة منك من قبيل ونسيان ع
وحقا من اعماله التي هي نعمة وعطية من عطاياه ويل عمل
يلقن ع
الى ان يزكي نفسه وينعه من الاستعاذة والاستشارة زهو
ع ان التزكية حرام ع
عن ابن يضر عن النبي عم ثلث مهلكات شح مطاع وهوى
مقصور علاوة
متبع واعجاب المرء بنفسه وفي نسخة عنه عن النبي عم انه قال لم تزنوا
اي ملتبسة اياما بعين الكمال مع نسيان نعم الله تعالى تقدم في معنى العجب
الخشية عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب العجب واعجب العجب
من حيث يرى انه الذنب واما علاوة
العجب بالرأي الخطاء فنفرح به ويصر عليه ولا يسمع نصح
وفي رواية الجهل علاوة
ناصح بل يظن الغير بغير الاستحسان قال الله تع افمن زين
الآية ابن الشيطان او الله تع استدراجا وجزاء لفعله الخبيث
له سوء عمله فرآه حسنا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا الآية
وجميع اهل البدع والضلال اغاصة فاعليها لعجبهم بآرائهم و يحسبون انهم
علاج العجب اعسر واصعب اذ صاحبه يظنه على لا جهلا ونعم بالمهملة ع
لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا يصغى الى الاطبا
العارفين بدواء دائه
وهم علماء اهل السنة والجماعة الخواص عش الحسود وفيه ا
الاربعة مباحث المبحث الاول في نسبته وحده ومناسبتها
وحكمها الحد ارادة زوال نعمة الله تع عن احد مما فيه صلاح
الملة علاوة

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام فلا شيء من البلى الذى هو فعل الجوارح وشكل
الحمل عن الخطأ فقال غفر لأمتى ما لم يعملوا به ولقوله عليه السلام
ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها ما لم تكلم او تعمل
غم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا وعمل الامام
الغزالى على ميل الطبع بلا اختيار مردود من اربعة اوجه
الاول ان على الاختيارى لا تدخل تحت التكليف فلا يثاب
فيه فلا يعفو وعاوزمع عن بعضى عفى والثانى ان على
الاختيارى لامة من الامم فلا وجه للتخصيص بقوله
امتى والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على دوابه رفع الفهم
واما على دوابه نصبها فلو اذ الرفع دال على الاضطرار
والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكور ينافى
ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فينقلب الحديث عفى الله
تعالى لامتى كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح
اما بالتكلم او بالعمل فبعد خلو الغفو التوهم والعزم بالقلب
بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم تكلم
فيه فلا عفو وعاوزمع عن بعضى عفى والثانى ان على
الاختيارى لامة من الامم فلا وجه للتخصيص بقوله
امتى والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على دوابه رفع الفهم
واما على دوابه نصبها فلو اذ الرفع دال على الاضطرار
والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث المذكور ينافى
ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فينقلب الحديث عفى الله
تعالى لامتى كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح
اما بالتكلم او بالعمل فبعد خلو الغفو التوهم والعزم بالقلب
بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم تكلم
فيه وهو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقذف
والسب والحسد وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت

ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعفى فلم لا يكون محرد سوء
الظن والحسد ونحوها كذلك مع ان كلا منها فعل قلبى فما الفرق
بينهما قلت الاول فيه قبحها وحرمتها لذاتها وقبح ما تخفى
فيه وحرمته لسببية العمل القبيح فاذا عرد عنه ولم يقصر اليه
لا يبعد ان يرفع عنه الحرمة والاثم لا سيما فى امة محمد عليه الصلوة
والسلام خير امم لنبى شريف حبيبه ونكرم صفيه نعم قصد المعصية
وهمها لا سيما العزم المصمم فلما يوجب بدون الاثر على الجوارح
ولا كلام ايضا ان الكمال ان يخلى الانسان قلبه عن العزائم
الفاسدة والصفات الخبيثة ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعة او دليلها فلا ينفك
عن عمل بمقتضاه فان الاجتناب عن بعض الشبهات كيوس
الناس انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبى و
التفكر عمل قلبى وكلاهما عمل بمقتضى الرياء واما كف الجوارح فليس بعمل بمقتضى خبره بل عمل بعض مقتضاه واما
الكبر والحسد فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى
اعلم وان لم تزد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك مثلها
فهو غبطة ومنافسة ليست بحرام بل مندوب فى الدينى و

ومرض مذموم في الدنيوى ويسمى ان شاء الله تع وان لم يكن
في التهمة صلاح لصاحبها بل فساد ومضرة فاردت رد الهمزة
او عزم وصولها اليه فذلك ناشئ من غيره اعمؤمن لله تع عن
البخ عن ابي هريرة رضه الله تع عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله
تع ان ياتي المؤمن ما حرم الله تعالى والغيرة في الاصل كراهية
مشاركة الغير في حق من الحقوق وغيرة الله تعالى منه عبده
من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله تع بما يفعل
اشارة الى المناسبة بين المنقول عنه والمنقول
ما يريد من عين بعبد و تقيد بامر و نهى وغيرة المؤمن لنفسه
هيجان و انزعاج من قلبه يحمله على منع الحريم من الفواحش
ومقدماتها الان فيه كراهة الاشراك وبذه واجبة عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سعيد بن عبادة رضه عنه
الانصاري الخزرجي
يا رسول الله لو جئت مع اهلي رجلا لم امسه حتى اتيت باربعة
شهداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم كلا والذي بعثك
بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك قال رسول الله عم
اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا اغير منه والله تع
اغير مني ومن رواية البخاري رح الله تع قال عليه السلام العجب

من غيرة سعد و الله لانا اغير منه و الله تع اغير مني لذا حرم
من الله تع من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن
وقد يطلق الغيرة على كراهية امرأة اشراك الغير لها في بعلها
وبذه مذمومة عم عن عائشة رضه ان رسول الله عم خرج من عندها
ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال مالك يا عايشة اغرت
فقالت ومالي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله عم لقد
جاءك شيطانك قالت يا رسول الله تع ومعي شيطان قال نعم
قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن اعانني الله تع عليه حتى
اسلم وغيرة المؤمن لله تع كراهية المعصية ومالا يحبه الله تع وبذه
واجبة وضد الحسن النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء الله تع على احد من عباده
فيما صلاح او حدوثها وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهي
واجبة عم عن تميم الداري رضه ان رسول الله عم قال الدين
النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله تع ولكتابه ولرسوله و
لائمة المسلمين وعامتهم
عن جرير رضه انه قال رسول الله
عم من لا يرحم الناس لا يرحمه الله تع ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم

المبحث الثامن في فوائل الحد

من غيرة

وهي ثمانية **الاول** في فساد الخاطرات عن ابي هريرة رضه ان
النبي عم قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار
الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف اذ قد يحبط بالاتفاق
عنه اهل السنة او تأديته الى الكفر عن الزبير رضه ان رسول الله
عم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة اما
انى لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده
لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا الا ادلكم على ما
تحابون افشوا السلام بينكم **والثاني** في اضرار الحسد للمحسود
اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والتسبب والشماتة عادة
طب عن ضمرة بن ثعلبة رضه انه قال يا رسول الله عم لا يزال الناس
بخير ما تباينوا فاذا تحاسدوا **والثالث** حرمان الشفاعة طب عن عبد
الله بن بسر رضه عن النبي عم انه قال ليس مني ذو حسد ولا نميمة و
لا كهانة ولا انا منه ثم تلا سورة الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين
والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا **والرابع** دخول النار د ت ك
عن عبد الله بن عمرو رضه ان رسول الله عم قال يدخل ناس من امتي
النار بذنوبهم فيمكثون فيها ما شاء الله ثم يخرجهم الله بشفاعتي
فيجعل بهم على انهار الجنة ثم يقال يا اهل الجنة افيضوا عليهم
فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل **والخامس** التعاير
بالكبر بالغنى وأهل الرستاق بالجهل والعمى وبالجد **والخامس**
الاعضاء

قوله والمراد اكل الاضعاف ليس بكبيسة اذ
يجوز ابطال ما يوجب الاضعاف الجزيلة للحاسد فضل عظيم ليس فيما شاء من
الاعمال الصالحة والمجاهدة من هوم جعل العمل بالسنة
بكذا الاعمال مثل هذا الحديث حواشيه زاده
بالله وما جمع الرسول به خرورة وفي تحته باشيات
وتشديد الموحدة اي عجبة بعقلكم بعضا على
فقال احدى الفرق
ماجهلت فقال فرعون انعوذ في الجنة فقال لو كنت اكبا
غيره الجنة عقلا الرازي في تفسيره قوله ليس مني اي من مستحق شفاعتي يوم
القيمة وعامل سنتي في الدنيا حواشي زاده
قوله بستة اي اشياء من المعاصي كل نوع
سبب واحد من تلك الستة يعني
يقولون بما مضى عن قولهم انجاب
الشريف علان

ق
جمع دهقان بكسر المهملة وبضم في لغة معرب بطارق
عادة كذا في المصباح وظاهر جواز
الارادة كل هنا سبب علان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاعضاء في اضرار الغير فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة من
الحاسد كما امر بالاستعاذة من شر الشيطان وقال عم استعينوا
على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود حوه طب عن
معاذ رضه مرفوعا **والسادس** الشعب والتهم من غير فائدة
بل معوز ز ومعصية قال ابن السماك لو رحم امرأ طالما اسبه بالمطلوم
من الحاسد نفسه ذليم وعقلها هائم وغم لازم للسابع من القلق
حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى قال سفيان رح لا تكن كالا
تكن سريع الغم والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده
ويفرح عاجلا بعدوه فلذا قيل الحسود لا يسود **المبحث الثالث في العلاج**
العلمي والعملي الاول ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين
وانه لا ضرر على المحسود فيها بل ينتفع به فيها اما ضرره لك في
الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها
لعباده وعدله واستنكرت ذلك وعشت رجلا من المؤمنين وتألمت
بنعمه والغش حرام والنصيحة واجبة واما ضرره في الدنيا فغم وحزن
وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود فيها فظاهر لان النعم
لا تزول عند بحسدك ولا يأثم به واما انتفاعه فيها فمن وجوه
فلك بحقه ضرر ديني علان
من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول والفعل بالغيبة و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهتك ستره والقدح فيها ونحوها فهذه هي الآيات التي يدرها الله
الذي يوذيه هتك عالم بحيث الشرع من غير ملك الصالح
فيستفيع بها في الآخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق
مساءة الاعداء وغمهم والعلاج العملي ان يكلف نفسه تقبض
اي الحاسد
مقتضاه فان بعثه على القدح فيه كلف لسانه المدح له وان على
التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه وان على الكف
الانعام عليه الزم نفسه الزيادة في الانعام وان على الوقاع عليه
بفضله
ودفع ان زيادة النعمة التي حسده فيها المبحث الرابع في العلاج
العلم وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول
الخوف وهو ان يتثقل عليه ان كبر فمع عليه غيره فاذا اصاب بعض
امثاله ولاية او علماً او مالاً خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق
تكبره تسمع نفسه باحتمال ضلف وتفاخره عليه فليس غرضه منه
ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره ويرضى لمساواته وزيادته
عليه من غير تكبر فاذا اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها
مقيدة بالافضاء الى التكبر فليس بحسد حرام وان مطلقاً فحسد
لعدم التفيق بالفساد وامكان التقييد والثاني التكبر فان
يتكبره عليه خلق لان ذلك موجب جلد يباح له الحرم تخريجه على ذلك الاصل
من طبعه التكبر على انسان واستخدامه فاذا نال نعمة
خاف ان لا يحتمل تكبر ويمتنع عن متابعته وخدمته فيزول

ذوالها وعلاجه سبق والثالث سببه نعم الغير لغوت مقصوده
وذلك يختص بمن اطمئن على مقصود واخر كان كل واحد
صاحبه في كل نعم يكون ذوالها عوناً له في الانفراد بمقصود
فهذا الحسد يكون بين الاماثل والاقران كالضرات والاخوة
يقصدون المنزلة في قلب الزوج والابوين وتلامذة استاذ
واحد ومريدي شيخ واحد ونظماء الملك ونحو اصحابه ووعاظ
بلد واحد وطلاب ولاية وقضا وتدريس وتوليتها او
خاف اوجبته من جهاتها ومالكه حب المال او الرياسة و
الرابع سببه حب الرياسة لمن يريد ان يكون عديم النظير
في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظيره
في اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التي
بها يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او
جمال او ثروة والخامس خبث النفس وشحها بالخير لعباده
الله تع فانك تجد من لا يشغل رياسة وتكبر وطلب مال اذا
وصف عنده حسن حال عبد من نعمة يشق عليه ذلك وادا و
صف له اضطراب امور الناس وادبارهم فوات مقاصدهم
فرح به فهو ابداً يحب ادبار غيره ويخل بنعمة الله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

المقالة الثانية في غوائله وهي احد عشر الدول المتعلقة بالحقد

والثامن الشماتة بما اصابه من البلاء اي الفرح والسرور والضحك بما اصابه منه

وهي السابع عشر من افات القلب ت عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله ويبتليك

حصوصا اذا احملها على كرامة نفسه واجابة دعائه بل علمه ان

يخاف ان يكون مكرا به ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان

يخلف الله خيرا مما فات الآن يكون ظالما فاصابه بلاء يمنعه

من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة وتكالا فقد يزول

الظلم والثالث هجره وعداوته وهو الثامن عشر عن ابي

رضي الله عنه قال عليه السلام لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق

فاذا مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشركا

في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية ممن هجر

فوق ثلث ودخل النار هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا واما

لاجل الاخرة والمعصية والتاديب فجائز بل مستحب من غير

تقدير لورود عن النبي عليه السلام والصحابة رضي الله عنهم والرابع

استصغاره وهو التكبر وقد مر والخامس احتقاره الى الكذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

على عباد الذين ليس بينه وبينه عداوة ولا رابطة وهذا الجنس

الحسد واعسره ازالة وعدا لانه طبع وجبلة يكاد يستحيل في العادة

زواله والسادس الحقد وهو السادس عشر من افات القلب

وفيه ثلثة مقالات المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وهو ان يلزم نفسه

استثقال احد والنفار عنه والبغض له وارادة الشر وحكمه ان لم يكن

يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بمعروف والنهي عن

منكر محرام وان كان فليس بحرام فان لم يقدر على اخذ الحق فله

التاخير الى يوم القيمة والعفو وهو افضل قال الله تعالى وان تعفوا

اقرب للتقوى خذ العفو والعافين عن الناس ويعفوا وليصفحوا

الا تحبون ان يغفر الله لكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال

ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وما

تواضع عبد الا رفعه الله وان قدر على قتله العفو ايضا وهذا

افضل من العفو الاول والانتصاف اي استيفاء حقه من غير

زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو بعارض

مثل كون العفو سببا لكثير ظلم والانتصاف لتقليله او هدمه او نحو

ذلك وان زاد فجور وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك

ما عليهم من سبيل الى الامور ولا غير مستلم شنان قوم على ان لا تعدلوا

من انتصف من ظالمه بعد ظلمه

المقالة

والسادس الى عينيه والسابع الى افشاء شره والثامن
الى الاستهزاء به والتاسع الى ايذائه بغير حق واكثر منه و
العاشر الى منع حقير من صلة رحم وقضاء دين وارد مطلق
والحادى عشر منعه عن مغفرة صاحبه طلق عن ابن عباس
رضه انه قال رسول الله ثلث من لم يكن فيه واحدة منهن
فان الله يغفر له ما سوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك
بالله شيأ ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على اخيه
طط عن جابر رضه ان رسول الله قال يغفر يوم الاثنين والخميس من مستغفر فيغفر لكل مؤمن تائب فيتاب
عليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا اط عن معاذ
ابن جبل رضه عن النبى انه قال يطلع الله الى جميع خلقه ليلة
النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن و
فى رواية البيهقى عن عائشة رضه ويوخر اهل الحقد بهم
المقالة الثالثة فى سبب الحقد وهو الغضب فانه اذا لزم
كظم بقوته عن التشفى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار
حقدا وفيه خمس مقامات المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه
اعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب لدفع المودیات قبل و

قوعها

وقوعها وطلب التشفى والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم
كما اذا احمد عليه انسان عادته بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدنيا ومنه الشجاعة الممدوحة
عقلا وشرعا وعرفا واما المذموم طرفاه تفريط وضعفه المسمى بالجبن
يثمر عدم الغيرة او قلة الحمية على الزوجة والاقربا وخسة النفس
واحتمال الذل والضيم فى غير محله والخور والسكوت عند شاهدة
المنكرات قال الله تع ولبجدوا فيكم غلظة ولا تاخذكم بهما رافة
اشداء على الكفار هق طط عن على رضه عن النبى عم انه قال
خير امتى احدوها وشرها وخيرها ان فيها جبانا وبخيلا فينبغى ان يعالج
نفسه بايقاعها فيما يخاف ويفر منه بتكلف مرة بعد اخرى الموجب
وايجاعه عوائل الجبن وفوائد الشجاعة ونزكيه مرارا
وكرارا حتى يزول ويقوى غضبه وافراطه وزيادته وغلبته
ونسرعه وشدته المسمى بالتهور وهو العنف وضم الحدة
والعنف وضده الحلم وهو ملكة التطمئنة عند محركات الغضب
وعدم هيجانه الا بسبب قوى ولكن دفعه عنده بلا تعب وثمرة
التانى والرفق والتهور مرض عظيم القضاء رضعف العلاج فلابد
من شدة المجاهدة والتشمر والتسعى فيه وعلاجه باربعة اشياء

بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل التضد فلتين كل واحد منها
بمقام على حدة المقام الثاني في العلاج بالعلي وهو نافع قبله
وحين الهيجان بالتذكير او التذكير ان لم يشوح او الافلا
بقليل تضرر ويكون كالوقود وهو معرفة افاته وفوائد
كظم الغيظ اما افاته فاربعة الاول افساد دين الطاعة
هو ظلمة عن ابن بريدة بن حكيم عن ابيه عن جده رضه عن النبي ع
انه قال الغضب يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل المراد
الغضب فما لا ينفي او صوله فيما ينفي الكل او اشرهما
ينفي فهو التهور وكثيرا ما يظلق على الغضب لانه اصل الغضب او تابعه
ظاهر انه اكثر لازم وقد صار عن النبي ع مرارا عنى محلوه
به افساد الايمان انه كثيرا ما يصدر عن شدة الغضب قول
ولذا امر الانتفاء بالله تعالى من الشيطان عند الغضبان
وفعل يوجب الكفر والثاني خوف العقاب من الله تعالى فان
قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان فلو
عجل بقضيتك بالانتقام منه
امضيت غضبك عليه لم تامن ان يمضي الله تعالى غضبه عليك يوم القيامة
والثالث حصول العداوة فيشمر الغضب لقابلتك والسعي في
هلاك اعراضك والشماتة بمصابك فيشوش عليك معاشك و
معادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح صورتك عن الغضب

ومشابهتك للكلب الضاري والسبع العادي واما فوائده
كاظم الغيظ فشعبة الاول اعداد الجنة قال الله تع و
الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والثاني التخير في
الحور العين ت عن سهل بن سعد رضه ان رسول الله
ع قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تع
يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره في اي الحور شاء
والثالث دفع عذاب الله تع ط عن ابن عمر رضه انه قال
رسول الله ع من دفع غضبه دفع الله تع عنه عذابه والرابع
عظم الاجر م عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله ع ما من
جرعة اعظم اجرا عند الله تع من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله
والخامس حفظ الله تعالى والسادس
رحمة الله تع والسابع محبة الله تع ك عن ابن عباس رضه انه قال
رسول الله ع ثلث منكن فيه اواه الله تع في كنفه وسكن عليه
بن رحمته وادخله محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر عفر
واذا غضب فيرجع الفوائد لحمد الكظم واما اذا اغضي فقد
فاكثر واعظم فانك اذا اغفرت مع تمكنك واحتياجك فالله
الله تع اولى ان يغفر مع قلة مرتبته وغناه ويدل عليه قوله

اعلم ان هذه الثلثة يغضب بادنى شئ يوهم نقصا فيه مما لا يغضب به على عادة وعلاجها التنفيس والمزاح والهزل والهزء والتنفير والمعاداة والمضادة والطلب بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب واخذ المال ومنع حقه وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس فعليك الاحتراز منها الا ان يتيقن تحمله وحلمه فلا بأس ح لما حل منها فليلك واما اذا اضررت عن غيرك فعليك الحلم والعفو فان لم يقدر فالصبر واللطف والاستصار وان لم تقدر فلا توجب على نفسك مطالبة وان وقعت بغتة فقوى فرارك من الاسر واحوال هذه الاشياء سيجئ ان شاء الله تع ومن اشد بواعث الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبرهم وعزة وحمية حتى يميل النفس اليه وتستحسنه وقوياء ذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح والتفوق مائلة الى التشبه بالاكابر وهذا خطاء وجهل بل هو من ضعف العقل ونقصان عقل الانسان ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر خصوصا اذا كان بعدة والعنف وعدم الاضافة الى

نقلا والا يعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم المقام الثالث فى العلاج العلمى بعد التبيان وهو اربعة اشياء

الاول التوضوء د عن عطية رضه انه قال رسول الله ص ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفؤ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ متناء والثانى الجلوس والاضطجاع د عن ابى ذر رضه انه قال لنا رسول الله ص اذا غضب احدكم وهو قايم فليجلس فاذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث الاستعاذة خ م عن سليمان ابن صرد رضه انه قال استب رجلان عند رسول الله ص ونحن عنده فجعل احدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال رسول الله ص انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد والرابع دعاء مخصوص عن عايشة رضه انها قالت دخل علينا النبى ص وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل من انفى فقال يا عويش قولى اللهم اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من الشيطان

المقام الرابع فى العلاج القلبى وهو باذالة السبب وهو المحرض على الجاه والتكبر والعجب وصاحب

الشايع وفي الماء فيظن المخاطب انه من عنى المتكلم لا الشارع
وانه يريد به الكفر والطعن لا النصح فيغضب لجهله وعلاجه للمتكلم
باللين والرفق والاضافة الى الشارع في السر ان امكن وتعلم
الشرايع واما اذا اغضب مع العلم من الرياء والكبر او الحسد
ومنه الظن الخطاء وعدم فهم مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين و
التفسير والاحتراض عن الاجمال في كلامه واحتمال الاذى
وعلى السامع التثبت والتامل وحسن الظن بالمؤمنين وان ا
اشتبه فالاستفسار لا العجلة وتشو الظن ومنه الفعل الضار
الصادر خطاء كمن يرمي الى صيد فيقع على انسان او مال فيتلف
فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجني عليه العفو وان لم يقدر
فالتصبر على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص
عليها فان الرجل قد يسال عن غني شيئا فلا يعطيه فيغضبان
وينبغي علاجه ان شاء الله تع فان كان غضبه لمجرد رد كلامه وعدم
اجابته من التكبر او العجب كمن يغضب على رد شفاعته في امر
مباح او حرام ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا
ايذان وهو الحادي والعشرون من افات القلب م عن الخدري
رضه انه قال عم لكل غادر لواء عند استه يرفع له بقدر غدره

وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعقد الحاجة
الى نقضه وجب ايذانه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون
وهو ايضا حرام وضده وهو الامانة واجب خز وطس
عن انس رضه انه قال قلما خطبنا رسول الله عم الا قال لا ايمان لمن
لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ويجري الامانة والخيانة
في القول ايضا د عن ابي هريرة رضه انه قال عم المستشار
مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه
بامر علم ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد وهو الثالث
والعشرون وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تع يا ايها
الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون م عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله عم
اية المنافق ثلث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اذا حدث
كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان خم عن عمرو بن
العاص رضه انه قال رسول الله عليه السلام اربع من كن كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منها كان فيه خصلة من
النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا
عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية الخلف كذب عمد حرام

وأما بنية الوفاء فيجب ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب
فيكون خلفه مكروها تنزيها بدليل قوله عليه السلام اذا وعد
الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا جناح عليه وفي رواية فلا
اثم عليه رواه ت د عن زيد بن ارقم رضه وعند الامام احمد
ومن تبع الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا ففيه
الاخلاق واية النفاق وشان السالك الاجتناب من الخلاء
والاتي بالوفاء ومنه التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهم او
او مهموم او معدوم او محزون ونحوه ما صدر من صبي او مجنون
او حيوان مما يتاذى به كبكاء وكثير وشتم وعشار فيغضب و
ربما يتاذى بشتم وبلغو وبضرب وهذا من اقبح انواع
الغضب ومنشاؤه غبا الطبع واقبح من هذا من يغضب
على جماد بسقوط او عدم قراره او عدم انقطاعه او انكسار
او نحوه فيغضب ويشتم ويضرب ما يلفه مع علمه بانه
لا حيوة له ولا شعور ولا يتاذى ومن يغضب على فعل نفسه
كالعثار وعدم اتيان شيء فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف
من يغضب على غيره لمعصيته لله تع او كسلم وترك بعض الوظائف
فيحمل عليه امورا شاقة وربما يحلف او ينذر وهذا احسن و

وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الذي اوامره ونواهيه
او على الرسول عم وسنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب
على شيء وقول غيره له هذا امر الله تع او نهيه او سنة نبيه عم
فلذا قال عم الغضب يفسد الايمان كما يفسد الخل العسل
انفسنا واما الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود
لانه غضب لله وحمية الدين ولكن بشرط الاعتدال وعدم
تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر ويا منافق ويا زاني
ويا لوطي ويا سارق فان كلها حرام فتكون تهورا بل يكتفي نحو
يا جاهل ويا احمق ان اجتنب اليه وفي الفعل كالضرب الشديد
والجارح والمتلف بل يكتفي نحو الحذب والتفريق بينه وبين
المعصية الان لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة
وكثير من المحسبين يخطؤن في هذا فيفرطون في الضرب
فلا يبقى غيرهم شرهم المقام الخامس في الحلم وهو افضل
من كظم الغيظ لانه قد يعرض بعد هيجان الغضب محتاج الى مجاهدة
كثيرة والحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال العقل وانكسار قوة
الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلث مقاصد المقصد الاول
في فوائد الحلم وهي اربعة الاول محبة الله تع صف عن عليه

رضه انها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول وجبت محبة
الله تع على من اغضب فعل طب عن فاطمة رضه انها قال
ﷺ ان الله يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذي الذي
ال لكل الملحف والثاني كونه زينة ومطلوبا لمحمد ﷺ دنيا عن
ابن عيينة رضه انه قال كان من دعاء النبي ﷺ اللهم اغنني بالعلم
وزينني بالحلم واكرمني بالتقوى وجملني بالعافية والثالث كونه
قرين العلم وما موربه عن ابي هريرة رضه انه قال رسول
الله ﷺ اطلبوا العلم مع السكينة والحلم لينوا لمن تعلمون
ولمن تتعلمون منه ولا يكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم
حلمكم والرابع رفع الوضاعة وشرف البنيان طب ن عن عباد
ابن الصامت رضه انه قال رسول الله ﷺ ما اذا شكر بما يشرف الكبير و
الله تع به البنيان ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله قال
تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل
من قطعك المقصد الثاني في اوائل ما امر به اعني اللين والرفق
وهي خمسة الاول حرمة النار على ت عن ابن مسعود رضه انه
قال رسول الله ﷺ الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن يحرم
عليه النار على كل قريب هين ن عن عمرو والثاني اللين طب ق

عن عائشة رضه انه قال عم الرفق يمن والخرق شوم والثالث
عدم الحرمان عن الخير د عن جرير رضه انه قال سمعت رسو
الله ﷺ يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله والرابع دين
صاحبه والخامس محبة الله لم عن عائشة رضه ان النبي ﷺ
قال ان الرفق لا يكون في شئ الا زانه ولا ينزع عن شئ الا
شانه وفي رواية ان الله تع يحب الرفق ويعطي على الرفق
ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه المقصد
الثالث في طريق تحصيل العلم وهو التحلي اعني حمل النفس
على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة وطبعا
مسمى بالعلم طب فطن عن ابي درداء رضه انه قال رسول
الله ﷺ انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم ومن تحر الخير يعطه ومن
يتوق الشر يوقه ومن يقض السلف رح اني حصلت
الحلم بمكابدة ومن يرد ربه الى الله مدية ولكنت احسن
على اذاه واكظم غيظي حتى كساني ملكه وبهذا طريق تحصيل كل
خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة اعني العمارة الكثيرة
بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل خلق
شئ كالكبر والبخل والجبن اعني العمارة الكثيرة على تركه

مقتضاه والعمل بقضيته الى ان يزول الملك الرد بالله تعالى
ان مقتضى الخلق المطلوبة اذا التبس
الرابع والعشرون سوء الظن بالله تع وبالمؤمنين
الى تعلم الفساد والشك واما بظن الفساد او علم فليس
الوهم او الشك فانه حرام قال الله تع يا ايها الذين امنوا
اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة
رضه ان رسول الله صلعم قال اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا
ثلثا ويشير الى صدره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم
وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله تع لا ينظر
اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد
في رواية ولا تناجشوا وزاد خ ولا يخطب الرجل على خطبة
اخيه حتى ينكح او يذر وامر اهل المعصية والفسق المجاهرين
اودل عليه قرائن تفيد غلبة الظن فعلينا ان نظن في الله تع
فليس من سوء الظن في شيء ويدل على هذا قوله تع مما لكم في
المنافقين فئتين الاية وعلى الاول انما يحدم اذا ظهر اثره
على الجوارح قال حقيقان النووي رح الظن ظنان احدهما

اثم و

اثم وهو ان تظن وتتكلم به ولا تعمل بموجبه والآخر ليس باثم وهو ان تظن ولا تتكلم
به ولا تعمل بموجبه وهذا هو المختار وقد سبق في الحسد وضد سوء الظن حسن الظن
بالله تع وبالمؤمنين اما الاول فواجب م عن جابر رضه انه
سمع النبي صلعم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تع
واخرج الشيخان والترمذي والنسائي نحوه وفي رواية لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى
ت م عن ابي هريرة رضه موفوعا قال الله عز وجل انا
عند ظن عبدي بي د عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلعم قال
حسن الظن من حسن العبادة حب هق عن واثلة بن الاسقع
رضه انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول قال الله تع انا
عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله طب
عن ابن مسعود رضه انه قال والذي لا اله غيره لا يحسن
عبد بالله تع الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده هق
عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله صلعم امر الله تعالى
بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال اما والله
يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله ردوه انا عند ظن عبدي
بي واما الثاني فمنذوب اليه فيما يشك فيه من امرهم ويحتمل الصلاة
والفساد خصوصا في الملم الظن العوارة محمله على الفساد حرام
وعلى الصلاح مستحب الخامس والعشرون التطير و

من افات القلبية علاه

للمجاوزة عن الظن من الاخبار علاه

والطيرة وهو التشاؤم وهو حرام د عن ابن مسعود رضه ان
رسول الله ﷺ قال الطيرة شرك ثلثا وما منا الا ولكن الله يذ
هبه بالتوكل ح عن ابى هريرة رضه ان النبى ﷺ قال لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد ع رواية وفر من المجذوم كما
تفر من الاسد د عن قطن بن قبيصة عن ابيه انه قال سمعت
رسول الله ﷺ يقول العيافة والطيرة والطرق من اعمال
الجبت خ م عن ابن عمر رضه الله عنه انه قال رسول الله
ﷺ لا عدوى ولا طيرة واغا الشوم فى ثلث فى الفرس والمرأة
والدار وفى رواية قال ذكر عند النبى ﷺ فقال ان كان الشؤ
م فى شئ ففى الدار والمرأة والفرس د عن انس انه قال يا
رسول الله انا كنا فى دار اكثر فيها عددنا وكثر فيها اموالنا
فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا
فقال رسول الله ﷺ دعوها ذميمة اختلفوا فى تطبيق قوله ﷺ
اغا الشوم فى ثلث لقوله عليه السلام الطيرة على من تطير
قال بعضهم شوم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية الا
خرى وبعضهم شوم المرأة سوء خلقها وشوم الفرس سوء
وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وقيل شوم المرأة غلاء

مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس ان لا يغزى عليها و
بعضهم ان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله ﷺ
فى الحديث الاخير ذروها ذميمة ويكون شومها باذن الله
تع وتخاصة وضعها فيها كالاذية المضرة والعين لا يطعها و
كذا اختلفوا فى تطبيق قوله عليه السلام وفر من المجذوم وقوله
لا يورد ممرض على مصح خ م عن ابى هريرة رضه لقوم قوله عليه
السلام لا عدوى واكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد
كما فى الطاعون وبعضهم على ان المنفى التعدية بالطبع كما يعتقده
اصحاب الطبيعة واما باذن الله تع وخلقه فجائز وارتضاه
الامام النووى رح لما فيه من التوفيق بين الاحاديث و
بينها وبين قول الاطباء ثبت ذهبوا الى ان العلل السبع تتعدى
الجذام والجرب د والجدرى والحصبة والرمد والوباء
الوبائية وضم الطيرة الفال وهو مستحب ت م عن انس رضه
ان رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبنى الفال قالوا
وما الفال قال كلمة طيبة ت عن انس رضه ان رسول الله ﷺ
كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح د عن عروة
ابن عامر رضه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال ا

احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا رأى احدكم مايكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك فظهر ان المراد بالفال الحمود ليس الفال الذي يفعل في زماننا مما يسمونه قال القرآن او فال دانيال او نحوها بل هي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز استعمالها ولا اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله منه وانما الفال التيمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد مما قال عم كالراشد والنجيح ويلحق بها دورية الصالحين والايام الشريفة ونحوها فليس فيه الحكم على الغائب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله

السادس والعشرون النخل والتقتير وهو ملكة امساك المال حيث يجب بذله على الشرع او المروءة وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والقنوة اخص منها وهي كف الاذى وبذل النزر او الصفح عن العثرات وستر العورات وهي في مخالفته الشره مع الجبن وفي مخالفة المروءة مكروهان تتنزه بهما وضدهما وهو الوسط المتوسط بين دنيك الطرفين التفريط والافراط مع الميل الى البذل فيما ينبغي البذل فيه السخاء والجود وهو ملكة بذل المال زائدا على الواجب لنيل الثواب او فضيلة الجود ونظيره النفس عن رذالة البخل لا لفرض آخر مع الاعتراف عن الاسراف قال الله تعالى لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك الآية والزين اذا انفقوا الآية واعلى السخاء الايثار وهو بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حب شيخ عن ابن عمر رضه انه قال انما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته واثر على نفسه عقوله حق عن عائشة رضه انها قالت ما شبع رسول الله ثلثة ايام متواليه ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه قطن عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء شيخ عن عائشة رضه انه قال عم ما بخل ولئ

الاسراف والتبذير وهو ملكة بذل المال حيث يجب امساكه بحكم الشرع او المروءة وهي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والقنوة اخص منها وهي كف الاذى وبذل النزر او الصفح عن العثرات وستر العورات وهي في مخالفته الشره مع البخل والاسراف وفي مخالفة المروءة مكروهان تتنزه بهما وضدهما وهو الوسط المتوسط بين دنيك الطرفين التفريط والافراط مع الميل الى البذل فيما ينبغي البذل فيه السخاء والجود وهو ملكة بذل المال زائدا على الواجب لنيل الثواب او فضيلة الجود ونظيره النفس عن رذالة البخل لا لفرض آخر مع الاعتراف عن الاسراف قال الله تعالى لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك الآية والزين اذا انفقوا الآية واعلى السخاء الايثار وهو بذل المال مع الحاجة قال الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حب شيخ عن ابن عمر رضه انه قال انما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته واثر على نفسه عقوله حق عن عائشة رضه انها قالت ما شبع رسول الله ثلثة ايام متواليه ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه قطن عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء شيخ عن عائشة رضه انه قال عم ما بخل ولئ

الاسراف

الله تع الاعلى السخاء وحسن الخلق **قطن** عن ابي هريرة رضه
انه قال رسول الله عم السخاء شجرة في الجنة فمن كان
سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخل الجنة
والشح شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه
ذلك الغصن حتى يدخل النار **ت** عن ابي هريرة رضه
ان رسول الله عم قال السخي قريب من الله تع قريب
من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد
من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار
ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل **ش** عن ابن
عباس انه قال سمعت رسول الله عم يقول السخاء
خلق الله تعالى الاعظم **ص** عن ابي هريرة رضه عن
النبي عم انه قال الاذان كل جواد فجواد الجنة ضنين بجوده
كفيل الاول ان كل بخيل في النار ضنين على الله تع وانابه كفيل
قالوا يا رسول الله من الجواد ومن البخيل قال الجواد من جاد
بحقوق الله تع في ماله والبخيل من منع حقوق الله تع وبخل
على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا واما
البخل ففيه مبحثان الاول في غوائله وسببه وافاته اما الاول

مطلب في سبب البخل

فقد قال الله تع ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله الاية
ت عن الخدري رضه انه قال رسول الله عم خصلتان لا يجتمعان
في مؤمن البخل وسوء الخلق **ش** عن الصديق رضه ان رسول الله
عم قال لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان **د** عن ابي هريرة
رضه ان رسول الله عم قال شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع
طب عن عبد الله بن عمر رضه انه قال عم صلاح اول هذه الامة
بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والامل واما سبب البخل
فحب المال لا للتصدق وقوام البدن واقامة الواجب وهو الثامن
والعشرون وهو للحرام حرام وللحلال لله ولكنه من موم قال الله
تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم **طب** عن عبد
الرحمن بن عوف رضه انه قال رسول الله عم قال الشيطان لئن
سلم مني صاحب المال من احدى ثلث لاعلبن عليه وهي واد وجد اخذه
من غير حله والنفاقه في غير حقه واجتنابه اليه فيمنعه من حقه **ت** عن
ابي هريرة رضه ان رسول الله عم قال شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع
عبد الدرهم **ت** عن كعب رضه انه قال سمعت رسول الله عم
يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي المال **المبحث الثاني**
حب المال وعلاجه وسببه ثلثة حب الاولاد والاقارب وعلاجه ان

مطلب في سبب البخل

عن ابن عمر رضه انه قال عم لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان مكرما عند الله تع قبل الاصابة حل وجب بحك هق عن ابي موسى الاشعري رضه ان رسول الله عم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى هق عن انس رضه انه قال عليه السلام هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب حل عن عائشة رضه انه قال رسول الله عليه السلام الدنيا داء ومن لا داء له ولعابه هق دنيا عن الحسن البصري رضه انه قال عم حب الدنيا راس كل خطيئة هق دنيا عن موسى بن نصير انه قال عم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها هق دنيا عن علي رضه الدنيا جلا لها حساب وحرامها النار هب عن ابن مسعود رضه انه قال عم من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة وليس بحامل فيتكلف تعبه طب عن ابي بشير رضه ان رسول الله عم قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله في البنيان فانما تاكل النار ما عند الله وخبثه الدنيا داء ومن لا داء له لا عقل له هق دنيا عن ابن مسعود رضه قال عم الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ذكر الله تع وما والاه وعالم ومتعلم البصري رضه انه قال عم حب الدنيا راس كل خطيئة المعروف عدم رفعه وانه من كلام مالك بن دينار وقال علماء موقوف اذا الطمع للعاجز عن الكسب او الكسلان عن موسى بن نصير انه قال عم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها هق دنيا عن علي رضه الدنيا جلا لها حساب وحرامها النار هب عن ابن مسعود رضه انه قال عم من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة وليس بحامل فيتكلف تعبه طب عن ابي بشير رضه ان رسول الله عم قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله في البنيان فانما تاكل النار ما عند الله وخبثه الدنيا داء ومن لا داء له لا عقل له هق دنيا عن ابن مسعود رضه قال عم الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ذكر الله تع وما والاه وعالم ومتعلم

ان يتذكر ان الذي خلفها خلق معها ازواجا فيها وكم من ولد لم يرث عن ابيه مالا وحاله احسن ممن ورث وانهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله تع وان كانوا فسقة فيستعينون بمال على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم او ظن والثاني التلذذ بوجود المال وتوفيره وتقلبه بيده وقدرته عليه فلا يتم بيقين بان ياكل او يتصدق منه وهذا من مرض القلب عسير العلاج والثالث حب الشهوات وهي اللذات العاجلة قبل الموت التي لو وصل اليها الا بالمال وهو المتمم لحب الدنيا وهو التاسع والعشرون مع طول الامل وعلاجه الاكثرة ذكر الموت وغوائله وقد سبق واما حب الدنيا فان كان من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلا ولكنه قد يقوم بجزاء وفيه مقالتان المقالة الاولى في ذمه وغوائله قال الله تع اعلموا انما الحياة الدنيا لعب ولهو الاية عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله ص يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تع وما والاه وعالم ومتعلم عن سهل بن سعد الساعدي رضه انه قال رسول الله عم لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء دنيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

المقالة الثانية وكثرة غمايمها وسرعة فنائها وخسة شركائها
في غوائله وذمها وضده ومدحه وفيه مقامان المقام الاول في غوائله
اعلم ان حب المال والدنيا يورث الحرص المذموم وهو التلون
وهو يورث التشتت واستغراق الاوقات للضياعات والتجارات
او الطمع فيما ايدي الناس وهذا اشد من الاول وقد سبق تفسيره
وضده ت عن انس رضه قال رسول الله عم من كانت الاخرة
همه جعل الله غناه في قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهي راغمة
ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله
ولم يأته من الدنيا الا ما قدر له وزاد في رواية فلا يمسي الا فقيرا
ولا يصبح الا فقيرا ز عن انس رضه عن النبي عم انه قال قال
ينادي مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلثا من اخذ من الدنيا اكثر مما
يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر خم عن انس رضه ان رسول
الله عم قال يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص
على العمر خم عن انس رضه انه قال رسول الله عم لو كان لابن
ادم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم
الا التراب ويتوب الله على من تاب المقام الثاني في ضد حب
الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعني كراهة الدنيا

وبرودتها على القلب وضد الثاني القناعة وهو الاكتفاء باليسير
من الدنيا بلا طلب الزيادة طب عن ابي هريرة رضه انه
قال عليه السلام الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد دنيا عن
الضحاك رضه انه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله من
ازهد الناس قال من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا
وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى
خم عن عمر رضه ان رسول الله عليه السلام قال ليس الغنى
عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس م عن ابن العاص رضه
ان رسول الله عم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه
الله تعالى بما اتاه م عن ابي هريرة رضه انه قال عم اللهم اجعل
قوت آل محمد كفافا ت عن ابي ذر رضه انه قال سمعت رسول
الله عم يقول ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة
المال ولكن الزهد ان تكون بما في يد الله تعالى اوثق منك بما في يدك
وان تكون في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها لو انها
بقيت لك ولنذكر ما ورد في مدح الفقر فانه ايضا من جملة اسباب
الزهد ت عن ابي هريرة رضه انه قال عم يدخل الفقراء الجنة قبل
الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم حم عن ابن عباس رضه انه

قال رسول الله ﷺ اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء
واطلعت في النار فرأيت اكثر اهل النار النساء ج عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ ان الله يحب الفقير المتعفف بالعيال طب عن
ابي سعيد انه قال علم لبذال مت فقيرا ولا تمت غنيا ض عن
ابي درداء انه لم يكن يخلل لرسول الله ﷺ ولم
يكن له الا قميص واحد طب عن عائشة رضه انه ما كان يبقي
على عائدة رسول الله ﷺ من خبز العشي قليل ولا كثير ط عن انس رضه
انه قال رايت عمر وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلث
بعضها على بعض ت عن ابي طلحة انه قال شكونا
الى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى بطوننا فرفع
رسول الله ﷺ عن حجرين خ م عن عائشة رضه انها قالت
كان ثاني علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان
نؤتى باللحيم وفي رواية ما شبع آل محمد من خبز ثلثا حتى
قبض وفي اخرى ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين متتابعين
حتى قبض رسول الله ﷺ عن ابي درداء انه قال قال رسول الله
ﷺ ان بين ايديكم عقبة كؤودا لا يجوزها منها الا كل مخف ج اما
ان الاسراف فيه خمسة مباحث المبحث الاول في ذمه وعوائله اعلم ان الاسراف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صيانة اموال الناس عند الضياع في المبايعات لكن الضياع انما
يتحقق عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما و
في الحق بتساوي
الاول باتحاد الجنس والثاني باتحاد القدر اعني الكيل والوزن
الاتحاد صورة يحصل عليه
فقيل العلة الجنس والقدر تنبيها على ان الاسراف مشاركة الشيطان
في غير محله
وفرعون وهو محروم لوطء وعدم محبة الله تعالى وغضب عليه وتسميه
الانصاف به
اياه سفيها واستحقاق العذاب في الدنيا والنار لانه لا يحب المسرفين
والندامة في الدنيا البخل الثاني في البسط والسبب الاصلي في
من موضع
المعاش والمعاد وبه صلاح الدارين وسعادة الجدين
على كونه من رذائل الدنيا والاخرة
كما قال افضل البشر
والة الطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه
ما يلزم به
يقضى عن ذل السؤال وبه ينال درجات المتصدقين وبه يوصل
الى الله
الرحم وبه يرفع حاجات الفقراء ويقضي ديون الغارمين وبه
الصدقة المقبولة
عليهم وهمومهم وبه ينشط قلوبهم وبه يحصل نفع الناس
بناء المساجد والمدارس والربط والقناطر وستر الفقراء
وعلى الناس من ينفع الناس وسبق ان الكسب لاجل التصدق
حديث رواه القضاعي في الشهاب من حديث جابر مرفوعا بلفظ خير
افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل عن ابي الناس
انفعهم للناس

شبكة الألوكة www.alukah.net

كثر الزم فللمال جهتان متضادتان خير و شرّ فالمدح والذم حقّان
للمال عند وجود شرطها وذمّه عند عدمها
فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقار نعمة الله تعالى واهانة
ضدّ الشكر بعين الحقارة
لها واضاعة وكفران بها وتركٌ لشكرها فيستوجب المقت والبغض
بطلب وجوبه
والعقاب والعذاب من معطيها وسلبها واذا انهاها عن عدّ العدّ
معرفته قدرها وكل غاية شقّ بلوغها
يستوجب ثباتها وزيادتها قال الله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم والخطاب و
ان الاضافة
الى ان الاصم
كان نبيّا كريما
المبحث الثالث في اصناف الاسراف اعلم ان الاسراف اهلاك
معتدّ به شرعا عادة عرفا
المال اضاعته وانفاقه بما ليس فيه غرض صحيح فائدة معتدّ بها دينية او دنيوية مباحة
وصف الاول والثاني
فمنه ظاهر مشهور كالقاء المال في البحر او البئر والنار ونحوها مما لا انتفاع فيه
من الاسراف عند العالم وغيره
لا يوصل اليه ولا ينتفع به ومنه قليل وكثير وقطيع بحيث لا ينتفع به
اي جعله مقطوعا
وكعدم اجتناء الثمار والبذر والزرع حتى تهلك وتفسد وعدم انبواء
على الاشجار والزرع على الارض
المواشي والدرقاء دارا او نحوها في موضع يخاف فيه وعدم الاطعام
بالجيم جوعانة اي الذبل والبقر والغنم
او الابل حتى تهلك من الحر او البرد او الجوع ومنه ما نوع فيه خفاء
غاية عدم الاطعام في الشدة على غير طريق
الاتلاف
ان كان لغير مالكه كما لو كان لغيره او لمالكه
بنفسه او لوصول ضرر طوبة وبلل او نحوها او ياكله السوس او نحوها
الفارة او النمل او نحوها والكثير وقوع يسير في الخبز والمرق والجبن
بفتح فسكون من المثلثات
ونحوها في الفواكه الرطبة كالبطيخ والبصل وقد يقع في البانية
بتثنيتين واحدة بفتح فكسر للمؤنثة ذاكرة معروفة
كالتين والرّبيب والمشمش وقد يكون في الخيط والتشعير والعدس
من الصغير وقد يكون في الثياب والكتب وكسب ما فضل من الطعام
بفتح المعجمة بفتح
ونحوها ويكون في الثياب والكتب وكسب ما فضل من الطعام
وكغسل القصعة والمعلقة واليد قبل اللعق والمسح فالاكل
بالسان والمسح باليد والخبز
وعدم التقاط ما سقط من كثرات الخبز ونحوه من ايدي الصبيان و
ما تنفث منه كبرا او اهمالا
غيرهم على الارض او السفرة عن جابر ان رسول الله عم امر
متعلقة بقوله سقطه
بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية قال ان الشيطان يحضر احدكم
اي القصعة
عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم
صفة لقمة اي عند كل شيء كائن من شانه احدكم وحاله
فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها
يعني
للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه
وفي رواية فعله عليه السلام قال في الحاوي
البركة عن انس رضه انه كان رسول الله عم اذا اكل طعاما
لعق اصابعه الثلث فقي اللعق واخذ السا قطة فوائد الاقتداء
اي ما يبها او يلعق بالاصابع
عن الاسراف ودفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والدعاء
سيد المرسلين والامتثال بامره وربط العبد وجلب المزيد
ومنه عدم التقاط ما سقط من الارز والحمص ونحوها لا سيما من
من الحبوب كلها
العسل حتى يرمي ويكنس فان اطعم كثرات الخبز ونحوه الدجاج
للناس
على وجه الارض مع الهامة
مما اجتمع من الارض ونحوه
والشاة او البقر او البعير او النمل او الطير لا يكون اسرافا ومن
بل فيه اجر عظيم
علفه تمفظ العمامة واللباس والنعل مما يبليه او يحرقه وكثرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

استعمال الصابون في الغسل والدهن والتشميع في السراج ومنه البيع
والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا
لم يتغابن الناس فيه عادة وهو ما لا يدخل تحت التقويم الا بضرب
من التقريب والتسامح وقد يرد المغبون لا مجورا ولا مأجورا ومنه الزيادة في الكيل
كما او كيفا وفي الوضوء عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
عليه السلام مر بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد
لك الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل
فوق الشبع لا يحل الضيف حتى لا يحمل او لصوم الغد
بان لا يعين المعدة على الطعام لان لا يتعود على شيء
الاكل في كل يوم مرتين حق عن عائشة رضي الله عنها قالت رأى
النبي ﷺ رسول الله ﷺ وقد اكلت في اليوم مرتين فقال يا عائشة
اما تعبين ان يكون لك شغل الا جوف فلا اكل في اليوم مرتين من
الاستفهام للتوبيخ اي لا ينبغي لك شغل غير هو فان
الاسراف والله لا يحب المسرفين ومنه اكل ما اشتهى ع حق ونبا
عين انس رضي الله عنه انه قال رسول الله ﷺ من الاسراف ان تأكل كل
ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من هذا بين الحديثين الاكل فوق
الشبع او قبل البهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في بياض
النهار لا يتحاشى الا في ايام القصيرة خصوصا لمن لا يعلم الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل ما اشتهى

والغالب في مجلس
لشتاء الطعام الاول
فيه من لحم لنقص المرة
وصلم وجود الهنا
في عدد
في حمل الاحتمال دون
الاوسع وفي كذا
بكسر اوله ما يلبس عليه

في مجلس واحد يفضي الى الزيادة على التشبيع ويجوز ان يراد الشبيع
ومنه الاكتاد وفي الباجات الاعذ الحاجة بان يعلم من باجة فيتكلف
حتى يسنو في نفس من كل نوع شيئا فيجمع قدر ما يتقوى به الطاعة
او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ان يأتوا الى اخر
الطعام فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه
بعد اعلى حصر الحاجة في هذا بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من
غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل من حرم زينة الله الآية
يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات الآية وقد صرحوا بجواز التكلف
بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين ورووه عن النبي ﷺ ولا فرق
بين جمع الفواكه والباجات ع انه قال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما
شئت والبس ما شئت ما اخطاك سرف ومخيلة ومنه اكل ما انتفع
من الخبز او وسطه مع ترك جوابه ان لم يأكلها احد وان كان عال
يأكلها غيره فلا بأس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز
على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وينبغي ان يحمل
هذا ايضا على ان يشبع ما فضل من الكسرات ولا يأكله احد او على
ان يقصد الرياء والسمع والشهرة والا فلا اسراف واما اكل
النفائس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخرة والرقيق و

والاجارة بالنقصان والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا
لم يتغابن الناس فيه عادة وهو ما لا يدخل تحت التقويم الا بضرب
من التقريب والتسامح وقد يرد المغبون لا مجورا ولا مأجورا ومنه الزيادة في الكيل
كما او كيفا وفي الوضوء عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
عليه السلام مر بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد
لك الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل
فوق الشبع لا يحل الضيف حتى لا يحمل او لصوم الغد
بان لا يعين المعدة على الطعام لان لا يتعود على شيء
الاكل في كل يوم مرتين حق عن عائشة رضي الله عنها قالت رأى
رسول الله ﷺ وقد اكلت في اليوم مرتين فقال يا عائشة
اما تعبين ان يكون لك شغل الا جوف فلا اكل في اليوم مرتين من
الاستفهام للتوبيخ اي لا ينبغي لك شغل غير هو فان
الاسراف والله لا يحب المسرفين ومنه اكل ما اشتهى ع حق ونبا
عين انس رضي الله عنه انه قال رسول الله ﷺ من الاسراف ان تأكل كل
ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد من هذا بين الحديثين الاكل فوق
الشبع او قبل البهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل مرتين في بياض
النهار لا يتحاشى الا في ايام القصيرة خصوصا لمن لا يعلم الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل ما اشتهى

فوق
في بياض النهار فيه اشارة الى ان المراد
بالبوم في الحديث مطلق الوقت والا يكون صوم
الدهر او بمنتهى ليله وهو منهي عنه بل المراد
بياض النهار والا ام منهي عن صوم جميع
النهار لو ان لا يكون عن جوع صادق فيكون حراما

ومنه الاكل فوق الشبع حتى لا يحمل او لصوم الغد ونحو
يكون من يتخذ حلة لا ينام الليل كالزنا واللواط بخلاف الخمر فان
بعضهم اباحها اذا عند اهل الظلم من تحلة الاثام وهو ما
لا بد منه ولا وجود بدونه ليس بمحمود عند الشارع ولا يكون
كما او كيفا بان يكون ليس بمحمود عند الشارع ولا يكون
الرجل والمرة وهو الثلثة فيه والمختار فيها وكون
الاولاد واللفائف من القوت الى القوم او ان يكون من
وكون التمييز من الكون الى القوم او ان يكون من المكتب الى الساق لان الكبير من
فان اوجه بالزيادة لما لما يلبس في حيوته في الرقة
على الاول
حواشيه زاده

ي
وعلم انهم انما يفعلون ذلك لا يقدرون على
اقامة الطاعة كما ينبغي والا فالاكل لا يقدر على
من الطعام فالمحمود للصائم المطلوب
كما في الاحياء وغيره عفون

ولم يترك لاهله شيئا فنزلت ولا تبسطوا كل البسط

وروى عبد الرزاق وغيره عن جرير رضه قال جئ بمعاذ بن جبل

بخلة ولم ينزل يتصدق حتى لم يبق منه شئ فنزل ولا تبسطوا

السدى اى ولا تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله تعالى

ولا تبسطها كل البسط قال جابر وابن مسعود جاء غلام الى

النبى ﷺ فقال ان امى تسألك كذا فقال ما عندنا اليوم شئ

قال فقول لك اكسنى قميصك فخلع رسول الله ﷺ قميصه و

دفعه اليه وجلس فى البيت عريانا وفى رواية جابر فاذن بلال

للصلوة وانتظر رسول الله ﷺ يخرج واشتغلت القلوب فدخل

بعضهم فاذا عار فنزلت بهذه الآية كذا ذكر السابقون ﷺ

عن ابى هريرة رضه ان رسول الله ﷺ خير الصدقة ماكان

عن ظهر غنى ع عن ابى هريرة انه جاء رجل الى النبى ﷺ فقال عندى

دينار فقال انفقه على نفسك قال عندى آخر قال انفقه على ولدك

قال انفقه على اهلك قال عندى آخر قال عندى آخر قال انفقه

على خادمك قال عندى آخر قال انت اعلم به ﷺ عن جابر رضه ان

قال رسول الله ﷺ ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل

شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل

فقه امرنا الاقتصاد ونهى عن الاسراف ع

الفقه والكسوة وجه الاستدلال به ان لو تركنا

ان صدقة مطلق لكان صدقة الفقير

خيرا من النفقة لانها احسن على النفس واقل

الاعمال اجرا ع

عليه السلام امر بالبداءة بالنفس والاتفاق

عليها ثم بمن يعول ثم بذى القرابة ثم الاقرب فالاقرب

ثم ذى القرابة ثم الجار ثم الى آخره كذا ذكر السابقون ثم

ابتداء على الفقير باحتياجه بدون الصبر

او اباحة وقد ثبت بكون مرتبا

وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لم يمنع عنه الشارع نحن عما فالعفو

والانعام وهو محل كونه ليس باسراف عادة

ليس باسراف اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والخيلاء ان

كان شبهة به ويقدر بمجاز او مكروها تنزيها اذ للذين لطائف

الاخوة ان يتنع ويتصدق لان الاخوة خير وابقى ومن الاسراف

كل صرف الى المعاصى والمناهى المبحث الرابع فى ان الاسراف

هل يقع فى الصدقة روى عن مجاهد رض انه قال لو كان ابو قبيس

ذهبا الرجل فانفقه فى طاعة الله لم يكن مسرفا ولو انفق

او متى فى معصية الله كان مسرفا فى هذا المعنى قول خالد

لا خير فى السرف فقال لا سرف فى الخير فظن بعض الناس

من ظاهره ان لا سرف فى الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه

تفصيل يظهر مما نورده ان شاء الله تعالى ومما ذكرناه

ينقسمون قال الزمخشرى والقاضى والرازى وغيرهم ادخال

من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهى عنه بعد انفاقهم

ان المراد من هذا الانفاق صرف المال فى سبيل الخير وقال الله

والتعبير بالجمع يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين

قال السابقون اى ولا تسرفوا فى الصدقة لما روى عن ثابت

ابن قيس رضه انه صرم خمسمائة نخلة ثم قسمها فى يوم واحد و

عن ذى قرابتك فربكذا وهكذا ح ه من تصرف وهو محتاج او اهله فتح البرج
محتاج او عليه دين فالدين احق من ان يقضى من الصدقة والحق
والهبة وهو رد عليه ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة
وقال الفقيه ابو الليث ع تنبيه الغافلين وعن ابراهيم بن ادهم
لا ينبغى لرجل اذا كان عليه دين ان يصطنع او يأكل عالم بفضل
دينه ق قال ابن بطال رح اجمعوا على ان المديان لا
يجوز له ان يتصدق بماله ويترك قضاء الدين وقال الطبرى
رح وغيره قال الجمهور من تصدق بماله كله فى صحة بدنه وعقله
حيث لا دين عليه وكان صبورا على الاضاقة ولا عيال او لعيال
يصبرون ايضا فهو جائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال
عين نافذ نص فيه ح ه ورى عن ابن عمر رضه خلافه
القول برده ح ه
يقع فى الصدقة ايضا اذا كان مديونا ولا يبقى مما فضل من الصدقة
لدينه او كان ذا عيال لا يصبرون ولم يترك لهم كفاية او كان
محتاجا لا يبقى بنفسه الصبر على الاضاقة الحق الخامس غلبة الرياء
وهو ثلثة على ح وهو موقوف على اوائل السابقة واستماع ما ذكرنا
والتامل فيه والمداومة على الفكر والثانى عملى وهو التكلف
فى الامساك ونصب رقيب عليه يعاتبه ويذكره افات الاسراف
والثالث

والثالث فلقى وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها وهى ستة الاول
وهو الغالب السفه وهو الجاهل والثانى وهو ضعف العقل خفة
وسخافته وذكائه وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كمال
قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ثم قال فان انستم منهم
رشدا فادفعوا اليهم اموالهم واكثر السفه طبيعى وقد ينضم اليه
ما يقويه على الاقدام على كثرة الاسراف وهو تملك المال بغير كسب
وتعب وحث جلساءه على الانفاق وتحريضهم عن الامساك ولا يكلوا
ماله ويأخذوه فلهذا نهى عن مجالسة السوء وهذا النوع من الاسراف
يكثر فى اولاد الاغنياء ويحصل السفه او يزيد برعاية الناس و
تعظيمهم وتعزيزهم وثنائهم كما فى اولاد الكبراء من الامراء والقضاة
والمدرسين والمشايخ ونحوهم والثانى الجهل ببعض الاسراف او
عدم ادراكه والثالث فلة يظنه سرفا بل يظنه سخاء لا شتهار اصحابه
بتبعيض اصناف فلة يظنه سرفا بل يظنه سخاء لا شتهار اصحابه
بذل غير الواجب او بصرفه فى وجوهه والثالث الرياء والسمعة
والرابع الكسل والبطالة والخامس ضعف النفس وهو الذى
يستحيى العوام حياء والسادس ضعف الدين فلو يتم له
علة اما السفه الطبيعى فزوال عسير جدا فلهذا نهى الشارع
عن ايتاء المال له وامره بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى
بعوله ح لمن كان الذى عليه الحجر سفيها او منفقا
او لا يستطيع ان يمل هو فليملل وليه بالعدل خلافا
الشافعى رضه الله عنه السفيه بالمبذر والضعيف
بالصبى وبالكبير المغفل والذى لا يستطيع بالمغلوب
على عقله فيه الاشارة الحجر اذا تاب بالقيام عنه
بالدين عليه علائى

وواجب بحر التسفر المسرف مع انه اهدار الآدمية والحاق بالحيوانات
بل فكون جميع بقاء على الجريح الذي من تبع من مجالسته
البعيد والجاد فان قبل العلاج فيما المنع عن جلساء السوء والزامه
بمجالسة العلماء والحكماء واستماع مواعظهم ودفع آفات الاسراف وعلله
على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعقاب واما الجهل فيزول
بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة وهو الثاني
والثلثون محمود جدا وحسبك فيه قوله ﷺ عن عائشة رضي الله عنها
الاماسعى واستعادة النبي عم منه رواها عند التفصي بطلوع الفجر الذي
وانس رضه وكون مقتضاه هلاك البدن وكونه شغلا بالجماد
النفس والبدن بالكلية وعدم تحصيل الكمال
وابطالا للحكمة والعلاج العملي للكسل مجالسة ارباب الجد والسعي
في خلق الاعضاء والحواس بقدم الصوف فما خلق لها
وعجانبة الكسلى والبطالين والضعف يقال بالتأمل في ان الجهاد
من الله تع اشق وعذابه اشد ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة
في الدين والاحتراز عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء
المصلحين دنياهم بافساد
في الدين فعليك بالتشمر والسعي البليغ في ازالة صفة الاسراف
فانه خلق ذميم فيه بلاء وموض من عسير العلاج الا ان يتدارك
الله تع بتوفيقه فانه مبدل كل عسير نعم المولى ونعم النصير والثالث
من اخلاق الروحانية
والثلثون بالعجلة وهي المعنى الحامل التابع القلب الباعث على
تفتحات
حصول المرام بسرعة اوعلى الاقدام على شئ باول خاطر وقبل تأمل

نفتح المهملة والنون بوزن
القضاة في الصباح تأني في الامر
تمكث وعدم تعجل والاسم منه
الاناة وزان
حصاة علاوه

واستعطفه ونظر بالغ او على الاتمام بدون توفيه كل حق حقه وقت
لعجلة اقسام ثلثة قسم هو العجلة في حصول المرام بسرعة قبل
مطلقا الاناة وعند الاول حسن الانتظار وعند
الثاني التوقف والتمهل حتى يستبين له رشده وعند الثالث
الاجمل هو المعنى الذي
الاناة والتؤدة حتى يودي لكل جزء منه قال الله تع خلق الانسان
بفتحتين وبضم فسكون اي
من عجل الآية ولا تعجل بالقرآن الآية عن عبد الله بن
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاقتصاد
وعشرين جزءا من النبوة وافة العجلة الاولى والفتور والانقطاع
من عمل الخير وعلامة حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة في الجنة
ذلك الطالب
فاذا عجل فيها مع استعجاله فيها
وانعب النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا قطع ولا
ظهرا ابقى اويدعو الله تع بخاصة ويستعجل الاجابة فلا يرى
واجابة الداعي
فيترك الدعاء فيحرم مقصوده وافة الثانية فوت التقوى و
الورع لان اصله النظر البالغ والبحث التام في كل شئ نحو
في معوده او اصابة مكروه لنفسه بان يعجل في شغل امر فيه
بلا تأمل او كان في كلية يعجل فيدعو على نفسه فيستجاب قال
الله تع ويدع الانسان بالشر الآية ولغيره بان يظلم مثلا انسانا
فيعجل في الانتقام والانتصار او يدعو عليه فيستجاب وربما
اصابه مكروه يظلم للغير

ط

ورواه ابن
والنسائي وابن
اعوذ بك من
والكسل
رواه ابن
والنسائي
لفظ
العدد علاوه
اي الفاء ومعناها الاستئناف
كما ان الواو للاستئناف
عند اصحاب النحو
علاوه
من كل عذاب
العلاقة التي
اعوذ بك
علاوه
العدد علاوه

دنيا حك عن ابن عباس رض انه قال عم لرجل وهو
يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك
قبل سقمك وغناءك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك
وحياتك قبل موتك والخامس والثلثون الفظاظة وغلظة القلب
وقال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
اللين والرقة وهي التاذي عن اذى يلحق الغير والرحمة
والشفقة وهي صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس
ثم عن ابي هريرة رضه انه قال عم من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله ب عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت ابا
القاسم عم يقول لا تنزع الرحمة الا عن شقي والسادس
والثلثون العر فاحشة وضدها الحياء وهو انحصار النفس
على ترك القبائح وهو بفتح العين وقلة الحياء رذيلة
النفس خوف ان تكاب القبائح ب عن ابن مسعود
او تخوف ترك الجميل فهو خلق يتخلق
انه قال رسول الله عم استحيوا من الله تع حق الحياء
قلنا انا نستحي من الله تع يا رسول الله والحمد لله قال
ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله تع حق الحياء ان
تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت
والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا واثر الاخرة
على الدنيا

يتجاوز عن الحد فيقع في معصية وخوف فوت النية والاخلاص
المشترط في الانتصار وافته يضاف اليه
وافة الثالثة بقصان العمل بل بطلانه بفوت ادابه وسننه بل و
واحيانا وفرايضه مثلا من عمل في اتمام الصلوة فربما يفوت هنه
مفعول مطلق اي امثل مثلا او به اي اقتدى به
تسليث تسبحات الركوع او السجود او بغير الاذكار وسنتها
وذلك من سننها
من محالها فحصل في غيرها وربما خالف الامام في الافعال و
الاقوال بالسبق او التقدم وربما يفوت تعديل الاركان و
التجويد ويقع ذلك مفسدة للصلوة ولا تظنن ان الاناوة بمعنى
كالفظاظة او الظلم
التاخير والتسويف وهو الربيع التلثون فانه مذموم جدا
للعبادة عن وقتها اي المعين شرعا
في عمل الاخرة وضده المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله تع
يسارعون في الخيرات ويسارعون الى مغفرة الخ عن جابر رض
انه قال خطبنا رسول الله عم فقال يا ايها الناس توبوا الى
الله تع قبل ان تموتوا وبادروا باعمال الصالحة قبل ان يلغ
تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وتكثروا
القصد قالخ في الستر والعلانية تزدقوا وتنصروا وتخبروا
ان الخفاء بحيث لا يطلع عليه احد مما انه ابعد عن الرياء الخ
عن ابي هريرة انه قال عم هل تنتظرون الا غنا مطغيا او فقرا
منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال
والدجال شر غايب ينتظر او الساعة والساعة ادهى وامر

على الاول فمن فعل ذلك فقد استحى من الله تع حق الحياء
(ت) عن ابي هريرة رضه ان رسول الله عم قال الحياء
من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار
(ت) عن انس رضه ان رسول الله عم قال ما كان الفحش
في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء الا زانه وافضل
الحياء الحياء من الله تع ثم من الناس فيما هو معصية او كراهة
فيه فاما ما فيه احدهما كالحياء في الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان و
تقصير الثياب وترقيعها والمشي حافيا وركوب الحمار
و الاكاف ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط
على السفرة او الارض من الطعام والجهر بالسلام
ورده والاذان والامامة ونحو ذلك فمذموم جدا
لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين او رياء او كبر
ولو سلم انه حياء فحياء من الناس ووقاحة لله ولرسوله
وجرأة عليهما والله ورسوله احق بالحياء من الناس
فما حال من لا يستحي من خالقه ورازقه وهاديه ومنجيه
بترك الاوامر والسنن ويستحي من المخلوق العاجز بطلب

ثنائهم

ثنائهم ورضاهم وعطاهم ويفر من تعييرهم ولا يفر من
العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله تع
من ذلك السابع والثلثون الجزع والشكوى وهو
عدم تحمل المحن والمصائب واظهارهما قولا او فعلا
تضجرا وضده الصبر وهو حبس النفس عن الجزع
قال الله تع انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
(طب) عن ابن عباس رضه انه قال رسول الله عم من ا
صيب بمصيبة في ماله او نفسه فكتمها ولم يشكها الى الخلق
كان حقا على الله تع ان يغفره (ديلم) عن انس رضه ان
النبي عم قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف
شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة الاولى (خم) عن
انس رضه انه قال عم الصبر عند الصدمة الاولى
الصبر كل عبادة وكف عن معصية الثامن والثلثون
كفران النعمة قال الله تع فكفرت بانعم الله فاذاقها
الله الاية وضده الشكر وهو تعظيم المنعم على مقابلة نعمة
على حد يمنعه عن جفاء المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تع
لئن شكرتم لازيدنكم الاية ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم

واعتمتم (ت) عن ابي هريرة رضـ ان رسول الله عم قال
الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر (طـ) (ابن عد) عن
النعمان بن بشير انه قال رسول الله عم من لم يشكر القليل
لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله تع والتحدث
بنعمة الله تعالى شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب

التاسع والثلثون السخط لعدم حصول
المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله تع بانه اولى بهو اصلح
فيما لا يتيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله
تع وضده الرضاء وهو طيب النفس فيما يصيبه ويفوته
مع عدم التغير والتسليم وهو الانقياد لامر الله تع
وترك الاعتراض فيما لا يلائم طبعه (طك حب) عن
ابي هند الداري انه قال عم قال الله تعالى من لم
يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سوائي
(حك) عن جابر رضـ انه قال عم من احب ان يعلم منزلته
عند الله تع فلينظر منزلة الله تعالى عنده فان الله تع ينزل
العبد منه حيث انزل العبد من نفسه والشرور والمعاصي
مقضيات لا قضاء فلا يرد ان الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية

معصية

الاربعون التعليق وهو ذكر قوام بدنك
عن شيء دون الله تع وضده التوكل وهو ذكر قوام بدنك
من الله تعالى وقيل كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته
وقيل ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني المباشرة
فلا يضره السعي في الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند
الله الرزق ومن يتوكل على الله فهو حسبه اليس الله
بكاف عبده وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين (طب)
عن المغيرة بن شعبة رضـ انه قال عم لم يتوكل من
استرقى او اكتوى وتداوى وبلغه (ت) عن عمر رضه
انه قال عم لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم
كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا اشار عم
الى ان حق التوكل واعلى كماله ان لا يجاوز طلب الرزق
كفاية اليوم الى كفاية الغد ولا يدخره له فيحمل هذا
على حق نفسه لا عياله اذ ثبت ادخاره عم لازواجه
قوت سنة (حب ك) عن ابي الدرداء رضه قال عم
ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله (حب هق)
عن ابن عمر رضه ان النبي عم راى تمرة غائرة فاخذها

فناولها سائلا فقال اما انك لو لم تأتها لاتتك ت عن
انس رضه انه قال رجل لرسول الله ﷺ اعقلها وأتوكل
او اطلقها وأتوكل قال ﷺ اعقلها وتوكل فالاولى ان
ومعنى لان على اعتقاد القدر والاخذ على التمسك بالسبب
المأمور به فلا منافاة فظهر ان مباشرة الاسباب
الظاهرة المظنونة الوصول الى المسببات لا تنافي التوكل
اى بحسب ما ظهر بالعادة
اصلا فلذا فرض الكسب للمحتاج ولو سئل الدواء
اى العموم المنافاة
لرفع الهلاك وأمر باخذ الحذر والسلاح الحادي
والناشئ عن الجوع عادة
والذي يعوق حق الفسقة والوكون الى الظلم قال
من اضافات القلب
الله تع ولا تركنوا الى الذين ظلموا الآية ت عن بريدة
اى الميل بالقلب
رضه ان رسول الله ﷺ قال لا تقعدوا للمنافق
كما قلتم
سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله وضده اذا
البغض في الله تعالى لكل عاص لتعصيانه لا سيما المبتدع
والظلم لكونه معصيتهم متعدية فلا بد من اظهار البغض
الاولى لان الذين لا ضلال متبوعهم والثاني
لهم ان لم يخف ضلالهم غيرهما من العصاة الثاني و
اى من ذنبك
الذي يعوق حق بعض العلماء والصالحين وضده جلسة
من اضافات القلب
في الله تع ولك عن عائشة رضه انه قال لرسول الله ﷺ

المشغولين بعد تعلم ما يجب — تعلم عينا بالعلم — اى من ذنب بذا — الخلق المذموم — وهو الخلق المذموم — الشرك

على الله الحفيظ لكل شئ والمراد
السؤال ان يفعل السبب او يتركه
قال
اى على ان ما قدر الله تع في الازل
العقال اذ لا فاعل غير الله سبحانه
وتعالى فذل الحديث على وجوب
المباشرة بالاسباب الظاهرة
حيث امره بالعقال كما في الحاشية
اى بشئ اخذ كما في الحاشية
ص
اى ان نقوم قد دل على قوله اى
لا تعمل بعد اعتقاد الله ورسوله و
المؤمنين
ع
تعظيم من اهانه الله تع ومن يرض
الله فما له من مكرم وان لم يكن سيدا
فقد كذبتم وبهت عليه في جميع
الدين
اى الشرك اخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء و
ادناه ان تحب على شئ من الجور وتبغض على شئ من العدل
اى سببه
وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تع قل ان كنتم تحبون
اى قل يا محمد لكفار ان وجد منكم محبة
الله فاتبعوني يحببكم الله ت عن ابي ذر رضه انه قال
اى فيما مضى من الزمان
رسول الله ﷺ افضل الاعمال انجبت لله والبغض
اى القليل اي اكثرها ثوابا وافضلها
الله تع حم طب عن عمرو بن الجموح انه سمع النبي ﷺ
يشرع في المكلف
يقول لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب لله ويبغض
اى الايمان الخالص من الشوا
لله فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق الولاية لله ط
اى والى الله تع وولايه سبحانه وتعالى فبغضه
عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال لرسول الله ﷺ ان
اى بعضه وشعبه او ثمراته رحمت يعني باعلى اوغالب والمراد مكلف مكلفا
من الايمان ان يحب الرجل رجلا لا يحبه الا لله من غير
استخفاف بما لسد باعث الجبلة الآتي من الايمان
مال اعطاه فذلك الايمان خ م عن ابن مسعود انه
اى اقوى شعبه فهو كحديث البر حسن الخلق وحديث الى عرفة فتأمل
جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول كيف ترى في رجل
لم اقف على معناه وفي رواية اعرابي كما في
في رجل احبه قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله ﷺ المرء
مع احبته الثالث والذي نفسي بيده الجراءة على الله تعالى بملك بستة حرام محتوما وقصدا
اى خائفين معهم الرابطة المحبة ولا يلزم من ذلك التساوي
والذي نفسي بيده من عذابه وضده الخوف فان كان
اى الذي يقام اقامة الدين من غير
مع الاستعظام والمهابة بسبب خشية وخضوع عنده تحل
اى الخوف مع اجلال
في القلب عن ظن مكروه ينالهم وسببه ذكر الذنوب وشرة
بكسر وسكون المهملة الاولى مصدر من
الاثر تعاد رحمت
وضبطه في بعد بالرفع
ان فعل منفي
في اعراب
اى سبب الخوف
اى الخلق
اى الاعراب

عقوبة الله تع وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله تع
عليك فمنى شاء وكيف شاء وانت عبد ذليل عاجز محتاج اليه
من كل وجه وقل خلقك وذل فكك وهد ركنك وانت تخالفه
ابعاد او دواما وان شاء وامداد او امداد
وتقصه ويميت الحزن وهو حبس النفس عن الفرح
والتوجع على الذنب الماضى والتاسف على الغم والطاعة
الفائتين والخشوع وهو قيام القلب بين يدى الحق
مجموع وقيل تذلل القلوب لعلام الغيوب والتقى و
وعند الصوفية اسم لكف العلم على القلب واستغراقه
يقال لا يقين لفلان للموت اذا لم يستول ذكره على قلبه
شاهد المذكور من الاستيلاء والاستغراق
ولم يستعد له والعبودية وهى ان تكون عبده فى كل حال
كما انه ربك على كل حال وهى اتم من العبادة ويلزمها
المحبة وهى ان لا يكون العبد تحت رق المخلوقات و
لا يجرى عليه سلطان المكونات ويلزمها الارادة
ايضا وهى نهوض القلب فى طلب الحق بالخروج عن
العادة قال الله تع انما يخشى الله من عباده العلماء
ذلك لمن خشى ربه
عن زيد بن ارقم رضه
انه قال رجل يا رسول الله ع م اتقى النار قال بدموع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عينيك فان عينا بكت من خشية الله تع لا تمسها النار
ذكر ابن عبد البر المرفوع له بقوله على
ابدا حبه عن ابى هريرة رضه عن النبى ع فيما يروى
عن ربه عز وجل قال وعن تى لا اجمع على عبدى خوفين
وامنين اذا خافنى فى الدنيا امنته يوم القيمة واذا
امنى فى الدنيا اخفته يوم القيمة عن ابى ذر رضه
انه قال لرسول الله ع انى ارى ما لا ترون و
اسمع ما لا تسمعون اطت السماء وحق لها ان تئط
ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته
لله تع ساجدا والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم
الى الصعدات تجارون الى الله تع لوددت انى شجرة
تعضد وفى رواية ان اباذر رضه قال لوددت انى
كنت شجرة تعضد وعن الفضيل رح انى لاغبط
ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا قد سلك ولد عبدا صالحا الى
يهول لا يعاينون القيمة انا اغبط من لم يخلق وعن
عطاء رح لعين نار اوقطرت فقبل من الفى نفسه
فيها صادقا لك شئ احب الى من ان اموت قبل العرج قبل

المكتبة الأزهرية للتراث
تأسست سنة ١٣٩٧

ان اصل الى الناس وعن البرى انه قال انا انظر في
انفي في اليوم كذا وكذا مرة مخافة ان يسود صورتي
لما اتفاطاه وعنه انه قال اشتريت ان امرت ببلدة غلب
بغداد مخافة ان لا يقبل فيري فافتضح فيا ايها الك
الاخوان ذو والاجرام انظروا الى هؤلاء الاعلام
الكرام والمشايخ البررة الخيرة العظام كيف خافوا
مخافة ليس فيما عشيها وتحن احق بها منهم وانت
لا تحصي ولا يسب ليهذا الذان قلوبنا غافلة قاسية
وقلوبهم ذاكرة خائفة صافية فما بقي فينا سبب رجاء
الا ان كلنا اشتاق اليهم واحب وقد قال عم المرء
مع من احب ان كان محبا لمحمد فنا بدون الانبياء
يعتقد بها فيا غياث المستغيثين ويا مجيب المضطرين
ويا ارحم الراحمين ويا غافر المذنبين بحرمة حبيبك
المصطفى وبسنك المحتبى عليه من الصلوة انكاها
ومن التحيات اوفاها وجميع الانبياء والمرسلين
والملئكة المقربين عليهم الصلوة والسلام
اجمعين واصحابه حبيبك اسابقون رضيت عنهم و
السابقين
هم عنك

الرحمة الغفران ارحمنا فانا محزونون وبالذنوب والخطايا
معترفون واغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا
مع الابرار انك انت الرحيم الغفار ولعبوب عبادك
المذنبين ستار ملين امين يا اكرم الاكرمين الرابع
والاربعون اياس من رحمة الله تعالى وهو تذكر
قوة رحمته وفضله تعالى وقطع القلب عن ذلك وهو
كفر كالامن وضده الرجاء وهو اهتياج القلب
بمعرفة فضل الله واستلذاذ واحته الى السعة رحمته وسبب
ذلك سوابق فضل الله من غير عمل وشفيع وهو عمل
من حيث يدل به دون استخفافا اياه وسعة رحمته
وسعتها غضبه قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم الاية وان ربك لذو مغفرة
للناس على ظلمهم دنيا عن ابن مسعود رضه الله
قال عجبت لقنوط عباد الله يوم القنوط مغفرته ما خطرت
على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان نصيبه ﷺ عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله
صم ان الله تع لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه
ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي ﷺ م
عن ابي هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله يقول
جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين
وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم
الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه
وفي رواية م فالله تع يرحم برحمته عباده يوم القيم م
عن ابي ايوب الانصاري
حانت حضرته الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته
من رسول الله لم ولشوف اجد بكموه وقد احبط بنفسي
منعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق
خلقا يذنبون فيغفر لهم
الخامس والاربعون
الحزن في امر الدنيا وهو التوجع والتاسف على
ما فات من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح بانتهائها
واقبالها وكثرتها ومساءة حب الدنيا وتجمع
حصول جميع المطالب وبقائها وهو جهل فليتنبه
الى الباقيات

الى الباقيات الصالحات قال الله تع لكيلا تأسوا على
ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتيكم اعلم ان الحزن اذا خرج
صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر الى
الطغيان والبطر حراما ومذموما لكن الكمال
استواء انسان الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم
والتفويض وذلك عن بر جزء السادس والاربعون الحزن
في امر الدنيا وهو انقباض القلب كراهة ان
يصيبه مكروه دنيوي وهو غير الحزن لانه لما مضى
والخوف للمستقبل وغير الحزن لانه نقصان
الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما من الفوت
او المرض او اصابة مكروه من مخلوق اما الاول
فمذموم جدا الا ان الفقر حال ابناء عم وحال اكثر
الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعم وعلامة
سعادته فالخوف منه محمود وبلية وعلى السلم
فعينه التفويض والظن بالله تع ولعل طلحة عن ابن
مسعود رضه وابي هريرة رضه ان النبي عم
عاد بلالا فاخرج له صبرا من تمر فقال عم ما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما بهذا يا بلال قال آخرته لك وفي روايته لا ضير فقال
قال عم اما تخشى ان يجعل لك بخارا في جهنم وفي روايته
ان يعود لك بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك
دخان في نار جهنم انفق بلال ولا تخشى من ذي
العرش اقلالا وعلك هذه القلعي ازالة اسبابه و
هي ثلثة خوف الموت او المرض من الجوع وخوف
فوت التنعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف
الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها اي الثالثة
اجمالا ان يعتقد سوء الظن بالله تعالى وانا مامورون
بحسن الظن به تعالى ولقوله ان الموت مستحق واتٍ على
كل حال اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كان
جوعا فلا مرد له وان كان عندك ملاء الارض ذهبا لم ترد
والا فلا اصلا واي فرق بين الموت جوعا وشبعا
فعليك الرضاء بالقضاء وكون المرض ان قدر فان
والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل تزيد اغنيا
اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك وتلذذك سيزول
لا محالة فكيف يخاف العاقل من تقدم ايامًا ما

ما هذا يا بلال قال آخرته لك وفي روايته لا ضيرا فقال
قال عم اما تخشى ان يجعل لك بخارا في جهنم وفي روايته
ان يعود لك بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك
دخان في نار جهنم انفق بلال ولا تخشى من ذي
العرش اقلالا وعلك هذه القلعي ازالة اسبابه و
هي ثلثة خوف الموت او المرض من الجوع وخوف
فوت التنعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف
الاحتياج الى الكسب او السؤال وطريق ازالتها اي الثالثة
اجمالا ان يعتقد سوء الظن بالله تعالى وانا مامورون
بحسن الظن به تعالى ولقوله ان الموت مستحق واتٍ على
كل حال اما بغتة واما بسبب مقدر فان قدر كان
جوعا فلا مرد له وان كان عندك ملاء الارض ذهبا لم ترد
والا فلا اصلا واي فرق بين الموت جوعا وشبعا
فعليك الرضاء بالقضاء وكون المرض ان قدر فان
والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل تزيد اغنيا
اكثر امراضا من الفقراء وتنعمك وتلذذك سيزول
لا محالة فكيف يخاف العاقل من تقدم ايامًا ما

قال الله لو سلم والكسب قد صدر عن الانبياء والاولياء فالخوف
منه اما للرياء او الكبر او البطالة والسؤال عند الضرورة
جائز فاي ضير فيه واما الثاني فاما لفوت التنعم
فخوف عليك جهل واما لفوت الطاعة المعادة ونقص
الثواب فمهمل انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا
في الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر وذاك الاصحاء ينمون
يوم القيمة ان كان يعرض ابدانهم بالمقاريض لما
ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك
ان تسأل العافية من الله تعالى وتداوم على دعاء النبي
ﷺ عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان
يدعو بهؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم
اني اسئلك العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسئلك
العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم
استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين
يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي
واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي واما الثالث

قال الله لو سلم والكسب قد صدر عن الانبياء والاولياء فالخوف
منه اما للرياء او الكبر او البطالة والسؤال عند الضرورة
جائز فاي ضير فيه واما الثاني فاما لفوت التنعم
فخوف عليك جهل واما لفوت الطاعة المعادة ونقص
الثواب فمهمل انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا
في الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر وذاك الاصحاء ينمون
يوم القيمة ان كان يعرض ابدانهم بالمقاريض لما
ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك
ان تسأل العافية من الله تعالى وتداوم على دعاء النبي
ﷺ عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان
يدعو بهؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم
اني اسئلك العافية في الدنيا والاخرة اللهم اني اسئلك
العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم
استر عوراتي وآمن روعاتي اللهم احفظني من بين
يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي
واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي واما الثالث

فعلك جه ترك السبب ان امكن بلا ضرر دينى و الا فا
من فقر وغنى وعليهما رحمت
فالتوطين اذا المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا
ظل زائل ونوم تائم فليس من علو الهمم والمروءة ان
يبالى بزوال مثله لك ما هو من الخيبات والدناءة التاسع
بالبناء للفاعل يهتم ويعتنى والعطف من عطف الاخص
والذين يعون النفس والفل وهو عدم تحيض النصح
من الافات القلبية رحمت
بان لا يحبب من اصابته الشر للغير وان لم يرده ابتداء
وقصد لكن من يزيل نعمة معصية فليكن غيبته
ان يلحقه بالغير عند
هذا غير الحسد وهل الصاغر حرام م عن ابن عمر رضى
اى عدم تحيض النصح
منافا الراجح من على صبرة طعام فادخل يده فيها فنال
مفعول مقدم والفاعل
اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال
اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق
اى المطر
الطعام حتى يراه الناس من غش فليس
ينظر امره
متاعه او ان يخبر به ان كان عيبا وكذا على كل من
علم من يريد بيعا او اجارة او نكاحا ونحوها ان
يخبر بعيب المبيع او المستأجر او المنكوحة ان عليه
وبعد م علم الاخذ الا ان تخاف على نفسه ومن النفس

الغبن اذا وجد منه التغرير بصريحا او تعريضا مثل ان
اى من البائع
يكذب فى ثمنه او بما لزمه بحيث يشعر انه يبيع بقيمة او اقل
فهل اغتش حرام حتى يخير المشترى وان لم يوجد تغرير
اصلا فليس بحرام فلذلك يتخير المشترى فى الصحيح و
اى لعدم خروجه
لكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابته
المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقا
اى الغير
اليه لو ودان الحرب خدعة والا فحرام لانه غش
لانه او قعه موقعه
ترك نصح واجب ممن الاذان ينجو من الغل وسببه
بالكلية فعليه ان يعمل بما خوجه م عن ابى هريرة رضه
انه قال عدم والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب
اى روحى
لاخيه ما يحب لنفسه الثامن والدونجون النفس
وهى ابقاء الناس فى الاضطراب والاختلال والاختلال
والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يغرى الناس على البغى
والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلوة وكان
اى يحض على ذلك
يقول لهم مالا يفهمون مرادهم ويحملون على غيره فلذا
ورد كلم الناس على قدر عقولهم او لا يحنا طة فى التناول
والمطالعة فحظاء فى فهم مسئلة او نحوها من الكتاب فيذكر
ادراك حكمها على ما هو عليه

للناس او يذكر ويفتي قولك مجهولا او ضعيفا او قولك
يعلم ان الناس لا يعلمون به بل ينكرونه او يتركون بسببه
طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والبحائر والاملاك
لا يكون الصلوة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا
يقدرون على التجويد او لا يتعلمونه فيتركون الصلوة
او يصلونها وهي جائزة عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل
به اولى من الترك اصلا فعلى الواعظ والمفتي معرفة احوال
الناس وعاداتهم في القبول والرد والتعلق والكسل فيما
ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لا يكون
كلامهم فتنة للناس وكذا الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر اذ قد يكون سببا لزيادة المنكر او اضاعته
المكروه لغيره فيكون انما نعم ان علم او ظن ان بعضهم
وان قل يقبله ويعمل به او اضاعته مكروه لا لغيره وانه
يلتبس عليه فجاز وجهاد وفس على بدا وحبسك في آفة
الفتنة قولهم نفع والفتنة اشد من القتل التاسعون
الاربعون المداهنة وهي الفتور والضعف وعدم
الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع

القدرة

القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان
الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في
الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون
لومة لائم وقال عم قل الحق وان كان مرا فان كان
سكوته لذل وخوف عن نفسه او غيره فهو من الاثم
جائزة بل مستحبة في بعض المواضع الخمسون الوحشة
بالناس والوحشة لغيرهم وهذا من هوم فلذا قيل
من علامات الافلاس الاستيناس بالناس وكذا
الانس بسائر متاع الدنيا كالمطعم والمشرب والمنكح
والضيعة ونحوها بل الاولى للسالك الانس بذكر الله
والوحشة والنفرة عن ملذات العوام
لذ للملك والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة
الحادي والخمسون الطيش والخفة ونظهر ذلك
في الاعضاء والرأس والعين والاذن بالتفات وينظر
لكل جاء وذاهب ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول
وفي اللسان بكثرة الكلام والاسفساف عما لا يهم
والاستعجال في السؤال والجواب وفي البدن بالتحريك

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكثير وحك العضو وتسوية العمامة واللحية والثوب لا لحاجة
بها على ٥
وعثارها وفي القدوم بالمشي فيما لا حاجة فيه ونحو بكهاء في سائر
الاعضاء بالتمدد ونحو ذلك كالتمطي ونحو ذلك وذلك كله ناشئ
من السفه وخفة العقل وضده الوقار والسكون فهو
الوجه الذي عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة
قوة العلم والحلم وسيما والصالحين لكن لا بد من ان لا يكون
للرياء والتكبر وعلامة الاخلاق السيئة والخلطة
الثاني والخمسون العناد ومكابرة الحق والكبر اي ظاهرا
بفعل العلم به وهو ناشئ من الرياء او الحقد او الحسد او الطمع
فلا يحسن ان ينظم الكبر في سلك الغيبة وان تعلقا
الثالث والخمسون النمرد والاباء وهو عدم قبول
العظة والطاعة ممن هو فوقه وسببه الكبر والعجب و
الرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى
الرابع والخمسون الصلف وهو تزكية النفس و
اظهار العدة على الدعوى الشاقة والانخداع عن
الامور الغريبة مع عدم المبالاة عن الكذب وعن
عدم التصديق وهو ناشئ عن الكذب والعجب و
ينشأ منه النفاق وهو الخامس والخمسون ومعناه

كسر الصعفة
شفة الانقطاع
من الحق رحمه

الاستدراك من توهم
كونه مجموعا مطلقا
اخذ من وصفه بما ذكر
على ن

اي التربع عن الكلام معهم او النظر اليهم او نحو ذلك ٥

اي الوقار

اي الاباء عن الحق على ن

اي ظاهرا

فضول الطيلسان

اي ضد الطيلسان

اي الخارج عن الطاعة رحمه

على التمرد عليه على ن

اي الانخداع

اي هنا

اي النفاق الخلقي رحمه

من الافات القلبية على ن

عدم بما عنده على ن

عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل السادس و
الخمسون الجرأة وعلاجه تأمل قوله تعالى وما أوتيتم
من العلم الا قليلا وما يعلم تأويله الا الله وضرر
الاذى السابع والخمسون البلادة والغباوة
وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد والمواظبة في التعلم قال ابو نوح رح لابي يوسف رح
كنت انت بليدا اخرجتك مواظبتك الثامن والخمسون
الشره على الطعام والجماع التاسع والخمسون الزهد
بفتح المهملة والراء اي فقد الحرص رحمه من الافات القلبية رحمه
فان كان متأهلا او له مرض في المعدة فعلاجه بالطب
والا فلا يحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما ونجا
من غوائلهما واما تعيين هذه الاشياء فقد
تسبق الستون الاصرار على المعاصي والمناهي
اي الاصرار رحمه
دوام قصد المعاصي ولو صدرت احيانا او
مرة ولو بخطل الندامة والرجوع فليس باصرار
اي المعصية والندامة مع القصد رحمه
ولو صدرت في يوم واحد سبعين مرة هكذا ورد
عن النبي عم وضرره غني عن البيان ويكفيك جعله
الصغيرة كبيرة لو دوام لا صغيرة مع الاصرار

بالجيم المفتوحة والراء المشددة
الباء والنون المفتوحتين وبالهاء وقد
تقدم مع القسم الاول ٥
انها ملكة الادراك تدل على الطلوع ما الامكان
معنى قوله كالمشتاق جهات وجنب القدس
اقتصد بهما افعال يتفضل الغير بها
من الامور البديعة وبلغ الالباب
مالك يصل اليه عقولهم يتفضل ويزيد
والحماقة وهي
عكس نقص صاحبها
عن الادراك الخير
والنفع والقوة
من القوة الى الفعل
التفريط والنقصان
الترمذي عن ابي بكر رض رحمه

من الذنوب رحمه

ولو كبيرة مع الاستغفار وضده الانابة والتوبة وهي
الرجوع عن قصد المعصية والعزم على ان لا يعود اليها
تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهي واجبة على الفور
قال الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون
ان الله يحب التوابين هق عن ابن عباس رضه عن
النبي عليه السلام انه قال التائب من الذنب كمن
لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه حب عن حميد الطويل انه قال قلت
لانس رضه اقال النبي عليه السلام التقدم توبة قال نعم
حك عن عائشة رضه عن رسول الله عليه السلام انه
قال ما علم الله من عبد ندامة على ذنب الا غفر له قبل
ان يستغفره منه ع عن ابي هريرة رضه عن النبي عليه السلام
انه قال لو اخطأتم حتى يبلغ الخطاء عنان السماء ثم تبتم لتاب الله
عليكم وما يتبعه تخرج التائب عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بيناها في جلاء القلوب ولنذكر جملة
الاخلاق الستة المذمومة والوسائل الردية المذكورة
ليسهل حفظها للطالب كفر بدعة رياء كبر حسد

بخل اسراف جهل كفران نعمة سخط القضاء جزع
امن يأس حب ظلم بغض صالحين تعلق قلب باسباب
حب جاه خوف ذم حب مدح اتباع هوى تقليد
طول امل طمع تذلل حقد شماتة عداوة
جبن تهور غدر خيانة خلف وعد سوء ظن
طيرة حب مال حب دنيا حرص سفه بطالة
تسويف عمل قساوة وقاحة حزن في امور دنيا
خوف فيه غش فتنة مداهنة انس بمخلوق
خفة عناد تمرد صلف نفاق جبرية غباوة
شره خمود اصرار ومن الاخلاق الحميدة غير ما ذكر
ضمنا وتبعا الاستقامة وهي الوفاء بالعهود كلها
او ملازمة العدل والتوسط في كل الامور قال الله
تع فاستقيموا كما امرت والادب وهو حفظ الحدود بين
الغلو والجفاء بمعرفة ضد التعدي والقراءة وهي
ينشأ من قوة الايمان بها على القلب فينفي ما يضاد
قش عن ابي سعيد رضه ان رسول الله عليه السلام قال اتقوا
فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله تع والتفكر في نفس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هل هو متصف بمعصية فيتوب او متعرض لها فيحترز اولا
فيشكر الله تع على التوفيق وفي الطاعات ليتدارك ما فات
منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله تع بما حصل
منها وفي خلق الله تع واياته في الانفس فالآفاق حتى
يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله تع وقدرته وعلمه و
فيحصل فيه محبة الله تع والشوق اليه والانس به قال
الله تع ويتفكرون في خلق السموات والارض الخ
والصدق وهو سبع في القول ضد الكذب وفي النية
الاخلاص وفي الوعد وفي العزم فوقهما وخلوهما من
الضعف والتردد وفي الوفاء تحقيقه وانجازه على تحقيق
وفق الوعد والعزم وفي العمل موافقة الباطن و
عدم دلالته على امر لم يتصف به وفي نحو الخوف قوته
وكثرته والصديق من اتصف بهذه جميعا والمراقبة
وهي ربط النفس في طاعة الله تع بخمس المشارطة على
النفس اولا بترك المعاصي وترتيب الوظائف و
الاوراد في كل يوم وليلة ثم المراقبة بمراعاة القلب
للرقيب باستدامة العلم باطلاع الرب والنظر اليه في

اثناء

اثناء العمل وقبل وبعده هل بقي للشرط على وجهه اتم يتبع
عنه ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم المشروط ام نقص ثم
المعاتبة والمعاقبة ان نقص نحو الجوع والعطش
والتعبير والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه
ثانيا مجموع ما ان كمل في الخلق الجميدة متبعا واصاله
ثمانية وسبعون ايمان اعتقاد اهل السنة اخلاص
احسان تواضع ذكر منة بضحك تصوف غيبة
غبطة في العمل الآخر سخاء ايثار مروة
فتوة حكمة تشكر رضا صبر خوف من الله عز وجل
رجا بغض في الله حب في الله توكل تحمل
استواء ذم ومدح مجاهدة تحقيق قصر امل
ذكر موت تفويض تسليم تملق في طلب العلم
سلامة صدر عن حقد سجاعة حلم رفق انابة
وفاء عهد ايجاز وعد حسن ظن زهد قناعة
رشد سعي اناءة مبادرة في العمل الخير
رقة شفقة حياء صلابة في امر الدين انس بالله
شوق اليه محبة الله تع وقار زكاء عفة استقامة

أدب • فراسة • تفكر • صدق • مرابطة • مشارطة •
مراقبة • محاسبة • معاتبة • معاقبة • كظم غيظ • عفو •
نية • الدة • طول الحيوة للعبادة • توبة • خشوع • يقين •
• عبودية • حرية • ارادة • وللمتعقلين ومن سلك
مسلكهم في ضبط الفضائل وحدودها طريقة لا بأس
ان نذكرها وان وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن
الفائدة وهي حصر اصولها وتفريع شعب كل منها على
وقد علمت ان اصولها اربعة ثلثة مفردة وهي الحكمة و
الشجاعة والعفة وواحد مركب من مجموع هذه الثلثة
وهي العدالة فشعب الحكمة ز اصفاء الذهن واستعداد
الفكر لاستخراج المطلوب بلا تشويش ب جودة
الفهم صحة الانتقال من الملزوم الى اللازم ح الزكاء اي
سرعة اقتناص النتايج د حسن التصور البحث عن حقايق
الاشياء بقدر ما في حيلة ط سهولة التعلم قوة النفس
على درك المطلوب بلا زيادة سعي والحفظ ضبط الصور
المدركة ي الذكر استحضار المحفوظات وشعب الشجاعة
يب كبر النفس استحقار البسار والفقر والكبر والصغر

ب العفو ترك المجازات بسهولة من النفس مع القدرة
ج عظم الهمة عدم المبالات بسعادة الدنيا وشقاوتها
د الصبر قوة مقاومة الاهوى والاهوال ه النجدة
عدم الجزع عند المخاوف والحلم الطمانينة عند الصولة
الغضب ل السكون الثابت في الخصومات والحروب ح التواضع
انسغظام في الفضائل ومن دونه في المال والجاه
ط الشهامة الحرص على ما يوجب الذكر الجميل من العظائم
ي الاحتمال اتعاب النفس في الحسنات با الحمية المحا
على الحرم والدين من التهتك ب الوقعة النادي عن
الذي يلحق العين وشعب العفة ب ا الحياء انحصار
النفس خوف ارتكاب القبايح ب الصبر حبس النفس
عن متابعة الهوى ج الدعة السكون عند هيجان
الشهوة د المزاحة اكتساب المال من غير مهانة و
ذل ولا ظلم وانفاق في المصارف الجميلة ه القناعة
الاقتصار على الكفاف والوقار الثابت في التوجه نحو
المطالب ز الرفق حسن الانقياد لما يؤدي الى الجميل
ح حسن السمت محبة ما يجمل النفس ط الوداع ملازمة

ب

الاعمال الجميلة ى المروءة الرغبة الصادقة للنفس في الدفاع
بقدر ما يمكن يا النظام تقدير الامور وتبيينها حسب
المصالح يب السخاء اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبدا
تحته ستة انواع الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس
ب الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته ج البذل ان
يكون مع السرور د المساواة ان يكون مع مشاركة
الاصدقاء ه السماحة بذل ما ينبغي بقدر ما ينبغي
ترك ما لا ينبغي تنزها وبشعب العدالة بد الصدق
المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه
في الخيرات ب الالفة اتفاق الارواح في المعاونة على
بذل المعاش ج الوفاء ملازمة طريق المساواة
ومحافظة عهود الخلطاء د التردد طلب مودة
الاكفاء بما يوجب ذلك ه المكافات مقابلة الاحسان
بمثله او بزيادة وحسن الشركة رعاية العدل في المعاملة
ن حسن القضاء ترك الظلم والمن في المجازاة ح
صلة الرحم مشاركة ذوي القرابة في الخيرات ط الشفقة
صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس ى الاصلاح

التوسط بين الناس في الخصومات بما يدفعها يا التوكل
ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر يب التسليم الانقياد
لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما يلزم ج الرضا طيب النفس
فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير بد العبادة تعظيم
الله تعالى واهله وامتثال اوامره مجموع الاصول والشعب
خمسة وخمسون وقد زيادة تثنين فتصير على ما ذكرنا
فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة
وتحصيل اضدادها وباقي الفضائل اوانيها
وتحصيل اضدادها وسائر الفضائل خير غاية للحفظ
تنجي او تحصل لك تزكية النفس وتصفية الروح
وتخلية القلب وتحليته فان التصوف والطريقة هما
عبارة عن تنزيه النفس من كل خلق دني
عن هذه الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها امهات الخبائث فعسى ان تجوت
من غيرها ايضا وهي الكفر والبدعة والرياء والكبر و
الحسد والبخل والاسراف بل ان بد واقول ان تنجو
من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان البواقي
اما اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها فاحذر والها بالتمام

يستلزم زوال هذه الثلاثة والاولان ظاهر الفساد
الغوائل فتبان عن الحجج والدلائل والاخيران قد كان الكمل
اهتمام السلف فيهما حكي عن رابعة انها ما ظهر من اعمالي
لا اعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت صلاة ثلثين
سنة كنت صليتها في المسجد في الصف الاول وذلك اني
تأخرت يوما بعذر فصليت في الصف الثاني فاعترتني
خجلة من الناس حيث رأوني قد صليته في الصف الثاني
فعرفت ان نظر الناس الي في الصف الاول كان يسرني
بسبب استراحة نفسي من حيث لا اشعر وقال ابو يزيد
ما دام العبد يظن ان في الخلق شرا منه فهو متكبر فقيل
متى يكون متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه مقاما
ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرأيت
قائلا يقول لي يا ابا يزيد خزائن الله تعالى مملوءة من العبا
دات ان اردت الوصول اليه فعليك بالذل والافتقار
وعن الجنيد انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روي
عن النبي عليه السلام انه قال يكون في اخر الزمان زعيم القوم
ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن ابراهيم بن ادهم انه قال

ما سررت

ما سررت في اسلامي الا في ثلاثة مواضع كنت في
سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا نأخذ
شعر العلج في بلاد الترك هكذا وكان يأخذ شعر راسي
فيهزني فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احد
احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن
فقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى الخارج
وكنت بالشام وعلي فرو فنظرت فيه فلم اميز بين شعره
وبين القمل فسرني وعنه ما سررت بشيء كسروري
في يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال علي وقيل من رأى
نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وقد مر وجهه وقول
الشبلي ذلي عطل ذل اليهود وابي سليمان الداراني
لو اجتمع الخلق على ان يضعوني كاتضاعي عند نفسي
ما قدروا عليه وبالجملة من تيقن بان نفسه اعدى عدوه
لم يستبعد الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان
لها واما من اتخذها اصدق اصدقائه فيعده ممتنعا
ومحالا **الصنف الثاني** في افات اللسان وهو قسمان
القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا وقال

الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ت عن
المحذري انه عم اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها
تستكفي اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك ان
استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا حد عن انس
انه قال رسول الله عم لا يستقيم ايمان عبد حتى
يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه طط عن
انس عن النبي عم انه قال لا يبلغ العبد حقيقة
الايمان حتى يحزن لسانه طب عن عبد الله بن مسعود
رضه انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر الارض شيء
احوج الى طول سجن من لسان شج ق عن ابي
هريرة رضه انه قال رسول الله عم اي الاعمال احب
الى الله قال فسكتوا فلم يجبه احد قال بلى حفظ اللسان
ت عن سفيان بن عبد الله انه قال قلت يا نبي الله حدثني
بامر اعتصم به قال ربي الله ثم استقم قلت يا رسول
الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا
ط عن اسلم ان عمر دخل يوما على ابي بكر يجذ بلسانه
فقال عمر رضه مه غفر الله لك فقال له ابو بكر ان هذا

اورد في

اورد في الموارد خ عن سهل بن سعد انه قال عم من
تضمن لي ما بين رجليه وما بين لحييه تضمنت له بالجنة
اللسان لا يستقيم الا باحتواز عن كثرة الكلام وعلى زعمه
الصمت الا فيما لا بد منه بعد التامل والاقتصار على قول
الحاجة ت عن ابن هريرة رضه ان النبي عم قال من
كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
عن ابن عمر رض ان رسول الله عم قال لا تكثر الكلام
بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة
القلب وان ابعد الناس من الله القاسي القلب طص
شج عن ابي سعيد رضه انه جاء رجل الى رسول الله
عم قال يا رسول الله اوصني قال عليك بتقوى الله
فانها جماع كل خير وعليك بالجهاد في سبيل الله فانه
رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه
فانها نور لك في الارض وذكر لك في السماء واخزن
لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان طب عن
ابي وائل انه قال سمعت رسول الله عم يقول اكثر
خطاء ابن ادم في لسانه ت عن ابي هريرة رضه انه

قال عم ان الرجل ليتكلم لك يرى ليها بانسا يهوى بها
سبعين خريفا في النار **دنيا** عن امة بنت الحكم انها
قالت سمعت رسول الله عم يقول ان الرجل ليدنو
من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ان يدخل فيتكلم با
بالكلمة فيتباعد منها ابعد من صنعاء **نعم** عن ابن
عمر رضه انه قال عم من كثر كلامه كثر سقطه **حم** عن
انس رضه انه قال عم طوبى لمن امسك الفضل من
كلامه وانفق الفضل من ماله **دنيا** عن عمر رضه من دينال
انه تكلم رجل عند النبي عم فاكثر فقال النبي عم
لم دون لسانك من حجاب فيقال شغشاى واسناني
فقال اما كان في ذلك ما يردع كلامك **ت طب** عن عبد
الله بن عمر رضه انه قال عم من صمت نجا **القسم الثاني**
في افاته **تفصيلك** اعلم ان افاته اما في السكوت او في
الكلام والكلام على ضربين ما فيه الاصل المنع والاذن
لعارض وما على العكس والثاني اما من العادات او
العبادات وما من العادات اما ان يتعلق بنظام
العالم وانتظام المعاش اولا وما من العبادات اما

متعدية او قاصرة ففيه ستة مباحث **المبحث الاول**
في الكلام الذي اصل فيه الحظر وهو ستون **الاول**
كلمة الكفر **ص** العياذ بالله تعالى وحكم ان كان طوعا من غير
سبق لسان او اجتهاد **ط** العمل كله ثم لم يعد بعد التوبة
خبر بعد او حال من ضمير الخبر قبله تحت امور الامر الاول
فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اولا ولا يجب قضاء
ما صلى وصام وزكى ويجب قضاء ما فاته منها لان
المعصية لا يذهب بالكفر وانسلخ النكاح ولو من
المرأة بلك طلقني فلك يلزم الحل بعد الثلث فلو صدر
من المرأة يحبس على النكاح بعد التوبة ومن الرجل
على التوبة وهي الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادة فمن
والجحود لو تاب فان لم يتب يحد قتلا فيبادر في النار
الثاني ما فيه خوف الكفر وحكم ان يؤمر بالتوبة
تجديد النكاح احتياطا **الثالث الخطاء** وحكم ان يؤمر
بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه من الفتاوى
وانسبابها وعلاجها من **الرابع** الكذب وهو الاخبار
عن الشيء على غير ما هو عليه فان لم يكن على عمد فمعفو

بل ليل يمين اللغو وان عن عمد فحرام قطعي الا في مواضع
كان رحمه الله
عند البعض وشيئ قال الله تع ولهم عذاب اليم بما كانوا
اي بسبب كذبهم رحمه الله
يكذبون واجتنبوا قول الزور حنفاء لله خد عن ابي امامة
حنفاء الله غير مشركين به رحمه الله
رضه انه قال رسول عم يطبع المؤمن على الخلال كلها
اي يجعل رحمه الله
الا الخيانة والكذب بعل عن عمر بن الخطاب رضه انه
واخرج ابو يعلى المرموز له بقوله رحمه الله
قال رسول الله عم لا يبلغ العبد صريح الايمان
اي الكمال رحمه الله
حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وان كان محقا فيه
اي الجدال واعاد العامل رحمه الله
حب عن ابي بن كعب رضه انه قال سمعت رسول الله
واخرج ابن حبان المرموز له بقوله رحمه الله
عليه السلام يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة
عن ابي الغيث ت عن ابن عمر رضه ان رسول الله عم
اخرجه الترمذي المرموز له بقوله رحمه الله
قال ان الكذب العبد يتباعد الملك ميلا من نتن ما جاء به
ن عن عايشة رضه انها قالت ما كان من خلق ابغض
واخرج البزار المرموز له بقوله رحمه الله
الى رسول الله عم من الكذب ما اطلع على احد من
ناقبه رحمه الله
ذلك نبي فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد احدث
ان قلب رسول الله عليه السلام
منه توبة وبعد عشر رحمه الله
توبة هو عن ابي بكر رضه انه قال عم الكذب مجانب
واخرج البيهقي المرموز له بقوله رحمه الله
الايمان واسنده البرهان خد عن ابي هريرة رضه
واخرج احمد المرموز له بقوله رحمه الله
انه قال رسول الله عم خمس ليس لهن كفارة الشرك

بالله

بالله تع وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار
من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مال بغير حق
واشد البهتان شهادة الزور د عن خريم بن فاتك ط
رضه انه قال صلى رسول الله عم صلوة الصبح فلما
عليه السلام رحمه الله
انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور الاشراك
عليه السلام رحمه الله
بالله تع ثلث مرات ثم قرء فاجتنبوا الرجس الاخ م
عن ابي بكرة رضه انه قال كنا عند رسول الله عم
واسمه نفيع بن الحرث رحمه الله
فقال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا الاشراك بالله
تع وعقوق الوالدين وشهادة الزور الا وشهادة
الزور وقول الزور وكان متكئا فجلس فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت والافتراء على الله وعلى رسوله
قال الله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا ان الذين
اي لا ينجون من عذاب الله
يفترون على الله الكذب لا يفلحون خ م عن المغيرة
رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كذبا
غير من امة محمد الى يوم القيامة
على ليس ككذب على احد فمن كذب علي متعمدا فليتبوء
مقعده من النار فمن الافتراء على الله تع ان ينفي بغير
علم قال الله تع ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد احلال وبعد احرام لتفتن واعلى الله الكذب د عن
ابن هريرة رضه موفوعا من افتى بغير علم كان اثمه على من
افتاه ومن ادعى ان فتراء على الله تع الشواجد وبعد ادعاء
الولاية والكرامة كما فعل بعض متصوفة فى زماننا
ومثلا فتراء على رسوله ان يحدث عنه بغير علم ت
عن ابن عباس رضه من فوعا اتقوا الحديث عنى الا ما علمتم
وتوبته البهتان بثلث عزمه على ترکه واستحلاله ان امكن
وتكذيبه نفسه عند السامعين ومن الكذب الادعاء
ما يهتبه به اولئك فان كان فى الملك وقف الملك
الى غير ابيه والى غير هو اليه خ م عن سعد بن ابى وقاص
ان النبى ع م قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير
فالجنة عليه حرام حد ٤ ٥ حب عن ابن عباس رضه انه قال
قال رسول الله من ادعى الى غير ابيه او تولى الى غير مواليه
فعليه لعنة الله والملئكة اجمعين خ م عن ابى ذر
رضه انه سمع رسول الله ع م يقول ليس من رجل
ادعى لغير ابيه وهو يعلم الا كفر ومن ادعى ما ليس له
فليس منا وليتبوء مقعده من النار ومن دعا رجلا
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه

ومنه ما فى قصة الرؤيا خ عن ابن عباس رضه ان النبى ع م
قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين
ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
يصب فى اذنيه الانك يوم القيمة ومن صور صورة
عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا
ومنه الوعد اذا كان فى نية الخلف وقد مر ومنه تحديث
كل ما سمع م عن ابى هريرة رضه انه قال رسول
الله ع م كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع والحد
والهزل فيه سواء ويكون الكذب فى ثلث ومافى
معناها ت عن اسماء بنت يزيد رضه انه قال
قال رسول الله لا يحل الكذب الا فى ثلث رجل كذب
امرأته ليرضيها وكذب فى الحرب فان الحرب
خدعة ورجل كذب بين المسلمين ليصلح بينهما وزاد فى
د عن ام كلثوم والمراد تحدث زوجها ادا لحق
بهذه الثلث دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما فى
خيار البلوغ تقول فى النهار بلغت الان وفسخت
النكاح مع انها بلغت بالليل قبل ومنه الوعد والوعيد

الكذاب بان للصبي اذا لم يرغب في المكتب والانكار لستر الغير
ومعصية نفسه وخيانته على غيره لتطيب قلبه وبهذا امن العقل
وقيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو الخامس
من افات اللسان وهو ارادة غير الظاهر المتبادر من
الكلام ولا بد من احتمال المراده بحسب اللغة ولا يكفي
مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن
عمر رضه ان في المعاريض لمندوحة ويكره بدونها واما
الكذب فحرام لا يحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام
بلعل وعسى عن النبي عم المخرج من الكذب ان لعل ان شاء
الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا في التاتارخانية ومن
التعريض ان تقول اشتريت هذا الخمسة مثلا وقد اشترته
سمته لان القليل موجود في الكثيرة فلا يكون كذبا وقد
يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة فلا يراد خصوصه
كما تقول لدعوتك سبعين مرة او مائة او الف فلا يكون
كذبا اذا لم يبلغ عدد دعوتك الى احد هذه ولكن عن
بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق وهو الاخبار
عن الشيء على ما هو عليه خم عن ابن مسعود رضه انه

قال عم

قال ع ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي
الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وان
الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار
وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا عن
ابي الجوزاء رضه انه قال قلت لحسن بن علي ما حفظت
من رسول الله عم قال حفظت منه دع ما يريبك الى
ما لا يريبك فان الصدق طمانينة والكذب ريبة
وفي رواية احمد وابن ابي الدنيا وابن حبان والحاكم المرموز لهم بحكم
وضياء في المختارة عن عباده ابن الصامت رضه
ان النبي عم قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم
الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم
وادوا اذا اؤتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم
وكفوا ايديكم وهي مساواة جبك
الساد مسد العين وهي
المعين المعلوم عند المخاطب او محاكاتها وتفهيمها
بالبد او غيرها من الجوارح على وجه السب والبغض
وهو حرام قطعي قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا
الدية عن ابن امامة انه قال رسول الله عم ان الرجل
ليوتى كتابه منشورا فيقول يا رب فاين حسنات كذا
واخرج ابن حبان المرموز له بقولهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذا عملتها بنت في صحيفتي فتعول لم محبت باعتبارك

الناس **صف** عن عثمان ابن عفان رضه انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الغيبة والنميمة تحتان الايمان كما يعصد الراعي الشجرة **حد** عن ابن عباس رض الله قال لبئس ما اشتريت بنتي اللات ونظرت في النار فاذا قوم يأكلون الجيف قال من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس **يعا طب** عن ابن هريرة رضه انه قال من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويكلح ويضج **يعل** عن ابي هريرة رضه انه قال كنا عند النبي فقام رجل فقالوا يا رسول الله ما اعجزه وقالوا ما اضعفه فلدنا فقال النبي ﷺ اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه **د** عن عائشة رضها انها قالت قلت لامرأة مرة وانا عند النبي ﷺ ان بهذه لطويلة فقال النبي ﷺ اغتبت فلانة **د** عن انس رضه ان رسول الله ﷺ قال لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم

الناس

الناس ويقعون في اعراضهم **د ت** عن عائشة رضه انها قالت قلت يا رسول الله حسبك من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته **م** عن ابي هريرة ان النبي ﷺ قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته **اعل** ان الغيبة تعم ذكر عيوب الدين والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب وان لا يعرج على الاعوجاج والعيوب والاصم والاعمى ونحوهما ويكون على وجه النسب عند علمائنا رح قال فاصبحنا في فناء داره رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا لم يكن ذلك غيبته لانه لا يريد جميع اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل اذا كان يصوم ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكر هو بما فيه لا يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك فذكر هو لكن جوزه فلا اثم عليه رجل ذكر مساوئ اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به الشتم انتهى وهكذا ذكرته النحاة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وغيرها فذكر العيب لتغيير المنكر او الاستفتاء او
للتحذير من شره او التعريف كالوعوج او نحوها لا لنقيصة
وكذا ان كان مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما واما ان
ذكر غيبا اخر فغيبة نصح عن انس رضه انه قال رسول الله ﷺ
قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له دنيا عن بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده رضه ان النبي ﷺ قال اثر وعول
عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره
الناس والا فما نم الغر الى ضيق حيث لم يشرط البث
ولم يلتفت الى الاهتمام ثم ان الغيبة على ثلثة اضرب
الاول ان تغتاب الناس وتقول لست اغتاب لانك
اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره ابو الليث في التنبيه لانه
استحلال للحرام القطعي والثاني ان يغتاب ويبلغ
غيبته المغتاب فهذه معصية لا يتم التوبة عنها الا
بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد ايضا
هذا محل قوله عليه فيما خرجه دنيا طط عن جابر رضه
الغيبة اشد من الزنا قيل قيله فكيف قال الرجل يزني
ثم يتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له
حتى يغفر صاحبه وان لم يبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له
لمن اغتابه دنيا عن انس رضه انه قال رسول الله ﷺ
كفارة من اغتبته ان تستغفر له وهذا التفصيل هو الذي
اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض يحتاج
الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا بل يكفيه التوبة
والاستغفار ثم اعلم ان لا بد لمن اغتيب عنده رجل
او احب ان ينصره ويذب عنه دنيا عن جابر رضه
من فوعا من نظر اخاه المسلم بالغيب هره الله تع
في الدنيا والاخرة نصح عن انس رضه مرفوعا من
اغيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع
نصره ادرك اثمه في الدنيا والاخرة دنيا عن انس
رضه مرفوعا من حمى عرض اخيه في الدنيا بعث
الله ملكا يوم القيمة يحميه من النار نصح عن ابي الدرداء
رضه مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله تع عنه
عذاب القبر يوم القيمة وتلا وكان حقا
علينا نصر المؤمنين السابع النميمة وهي كشف ما يكره
كشفه وافشاء السر وفي الاكثر تطلق على نقل القول

المكروه الى المقول فيه وهو حرام الا ان يكون له ضرر فيه ولو لم يعلم ولم يكن دفعه الا بالاعلام فيجب لانه نصح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم الاية ويل لكل همزة لمزة ﴿م﴾ عن حذيفة رضه انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يدخل الجنة قتات ونه رواية نمام ﴿خ﴾ عن ابى موسى رضه ان رجلا قال يا رسول الله ﷺ ان الرجل ليحب بالناس ضهو ليعمل به شدة او فيه شئ منها ﴿ت﴾ عن العلاء بن الحارث رضه ان رسول الله ﷺ قال الهتماتون والتماتون والمشاؤن بالنميمة الباغون البراء العيب

﴿التاسع عشر﴾ وهي

﴿الثامن السخرية﴾ وهي تتضمن الاستصغار والاستخفاف وهي حرام قال الله تعالى لا يسخر قوم من قوم الاية ﴿د﴾ عن عمر ان النبي ﷺ قال ان المستهزئين بين الناس يفتح لاحدهم الباب من الجنة فيقال هلم هلم فيجئ بكربه وغمه فاذا جاء اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال هلم هلم فما يأتيه ﴿التاسع العشر﴾ وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين بطريق

الجزم

بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذئ م عن ابى الدرداء
رضه انه قال سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول ان اللعانين
لا يكون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة د عن ابى الدرداء
رضه انه قال سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول ان العبد
اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فيغلق ابواب السماء
دونها ثم تهبط الى الارض فيغلق ابوابها دونها ثم
تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذى
لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها و فى
الحديث اشارة الى ان اللعن لا يلغى شيئا ولو اهلها

العاشر السب خ م عن ابن عمر رضه ان رسول
اللّٰه ﷺ قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما
فان كان كما قال والا رجعت عليه خ م عن ابن مسعود
رضه انه قال رسول اللّٰه ﷺ سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر م عن ابى هريرة رضه ان رسول اللّٰه ﷺ
قال المستبان ما قالا فعلى البادى منهما حتى يعتدى المظلوم و فى رواية فعلى البادى
منهما ما لم يتعد المظلوم و يا فاسق و يا احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زانى و يا لوطى

عما لا يجوز

شبكة الألوكة www.alukah.net

مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما اثمان وان كان اثم
المبتدئ اكثر فعلى الثانى اما الصبر مع العفو او الدعوة
الى القاضى او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح
بالنهى عن سب الدهر والديك والاموات **الحادى**
عشر الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة
بالعبارة الصريحة ويجرى فى الفاظ الوقاع وفى
قضاء الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة والاولى
ان تذكر بالكناية وهو دأب الصالحين د نبأنعم
عن عبد اللّٰه بن عمر رضه انه قال عم الجنة حرام على
كل فاحش ان يدخلها **الثانى عشر الطعن** فى
التعبير قال اللّٰه تعالى ولا تلمزوا انفسكم ت عن معاذ
بن جبل رضه انه قال لرسول اللّٰه ﷺ من عير اخاه
بذنب لم يمت حتى يعمله **الثالث عشر النياحة**
م عن ابى مالك الاشعرى رضه انه قال عم النائحة
اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها
سربال من قطران ودرع من جرب ن عن ابى هريرة
رضه انه قال رسول اللّٰه ﷺ اثنتان فى الناس هما بهم

كغير الطعن في النسب والنياحة على الميت ومنها اتخاذ الطعام
والضيافة للميت حد بخ باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله
رضه انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم
الطعام من النياحة وقد فصلنا في جلد القلوب الرابع
عشر المراء وهو طعن في كلام الغير باظهار خلل فيه
اما في اللفظ من جهة العربية او في المعنى او قصد التكلم
بان يقول يدا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه
الحق من ان ابتغي به غرض سوى تحقير الغير و
اظهار من يتم الكياسة وهذا حرام والذي ينبغي
للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدق قولا ان
كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت
عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان و
الانكار ان رجا القبول لانه نهي عن المنكر ف عن
ابي امامة رضي انه قال عم من ترك المراء وهو مبطل
بنى له بيت في ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى له في
اوسطها ومن حسن خلقه بنى له في اعلاها ذ بنا طب
حق عن ابي سلمة رضه انه قال عم ان اول ما عهد الى ربي

و نهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر
ملوحات الرجال د نبا عن ابي هريرة رضه انه قال عم
لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان
محق ت عن ابن عباس رضه ان رسول الله صلى
الله عم قال لقد تمارا اخاك ولقد تمارا خ ولقد تعد
موعدا فتخلفه الخامس عشر الجدال وهو ما يتعلق
باظهار المذاهب وتقريرها فان قصد بجدل الخصم
واظهار فضله حرام بل كفر عند بعض وقد مر
في فضل العلم ت عن ابي امامة رضه قال رسو
الله عم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتو
الجدل ثم تلا ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم
خصمون وان قصد اظهار الحق وهو نادر فجايز
بل مندوب اليه قال الله تو وجادلهم بالتي هي
احسن السادس عشر الخصومة وهي لجاج
في الكلام يستوفى به مال او حق مقاصة فان
كان مبطلا او خاصم بغير علم او مزج بالخصومة
كلمات موذية لا يحتاج اليها في نصرة الحجة و

واظهار الحق او كان الخصومة لقهر الخصم وكسره فقط
حرام وان خلت عن هذه الامور وبه نادر فمباح
لكن تركه اولى ما وجد اليه سبيلا خم عن عائشة رضه
انه قال رسول الله ﷺ ان ابغض الرجال الى الله
الالد الخصم حت عن ابن عباس رضه ان رسول الله ﷺ
قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما د ن عن
ابى هريرة رضه انه قال ﷺ من جادل في خصومة
بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينتزع التائب
عش الغناء قال الله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث د هق عن ابن مسعود رضه انه
قال الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل ونا
طب عن ابى امامة رضه عن النبى ﷺ انه قال ما رفع
احد بعيرا له بغناء الا بعث الله له شيطانين على منكبيه
يضربانه باعقابهما على صدره حتى يمسك وفي
الثامنة خاتمة اعلم ان التغني حرام في جميع الاديان قال
في الزيادات انا او هي بما هو معصية عندنا وعند اهل
الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين والمغنيات وحكى

عن ظهير

لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا فتحسين تحليل للحرام
وكذا كل تحسين القبيح القطعي كفر وصاحب الهداية القطعي
والزخيرة سماه كبيرة بهذا التغني للناس وغير
الوعيد والعرس ويدخل فيه تغني صوفية زماننا
في المساجد والدعوات بالاشعار والاذكار مع آلة
اختلاط اهل الفجور والمرد بل هذا اشد من كل التغني
لانه مع اعتقاد العبادة واما التغني وحده بالاشعار
لدفع الوحشة او في الاعياد والعرس فاختلفوا فيه
في الصواب منعه مطلقا في هذا الزمان وانما قيدنا
بالاشعار لان التغني بالقرآن والذكر والدعاء
يستلزم اللحن الحرام بلا خلاف واما التغني بمعنى
حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه رزق عن
البراء رضه ان رسول الله ﷺ قال زينوا اصواتكم
بالقرآن وفي رواية دمي زينوا القرآن بأصواتكم
خم عن ابى هريرة رضه انه قال ﷺ ما اذن الله

عن ظهير

لشئ ما اذن النبى ان يتغنى بالقرآن وفى رواية لنبى
حسن الصوت بالقرآن وفى رواية لنبى حسن الصوت
بالقرآن يجهر به وفى رواية لنبى يتغنى بالقرآن
يجهر به عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن بالقرآن
وليس المراد بالتغنى فى هذه الاحاديث المعنى المشهور
الاول باوجه الاتية فحسان شايع قال الله تع ثلثة قرؤه رحمه
منه لوجوه ثلثة الاول ان لا خلاف بين الامة ان
قارئ القرآن مثاب من غير تحسين منه صوته فصلا
عن التغنى فكيف يستحق الوعيد ويدل الوجه الثانى
رضه والثانى ان يعارض ما خرجه الترمذى الحكيم رح
عن حذيفة مرفوعا اقرأوا القرآن بلحون العرب و
اصواتها واياكم ولحون اهل الفسق ولحون اهل
الكتابين فانه سيجئ بعدى قوم يرجعون بالقرآن
ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز
حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم
شانه وما خرجه من حديث ابى عنبس وبسيئ
فدعاء الانسان على نفسه والثالث ان الفقهاء
صرحوا بكون الثانى بالتغنى والسامع آثمين قال الامام

الامام البزازى قراءة القرآن بالالحان معصية والتالى
والسامع اثمان وكذا فى مجمع الفتاوى وقال البزازى
ايضا اللحن فيه حرام بلا خلاف قال الله تع قرانا عربيا
غير ذى عوج وقال الزيلعى رح لا يحل الترجيع فى قراءة
القرآن ولا التطريب فيه ولما حل الاستماع اليه لان
فيه تشبها بفعل الفسقة فسقهم وهو التغنى
وقال فى التاتارخانية التغنى بالقرآن والالحان
ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسن تحسين
الصوت وتزيين القرأة وذلك مستحب عندنا
فى الصلوة وخارجها وان كان بغير الكلمة عن وضعها
يوجب فساد الصلوة لان ذلك منهى عنه وقال التورشتى
القراءة على وجه الذى يستميح الوجد فى قلوب السامعين
ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحبة مالم يخرجه
التغنى عن التجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم
فى الكلمات والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب
فيه كراهية واما الذى احدثه المتكلفون وابدعه
المرتهنون بمعرفة الالحان وعلم الموسيقى فيأخذون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كلام الله تع ماخذهم في النشد والغزل والمنثورات
حتى لا يكاد السامع ينفهم من كثرة النغمات والتقطيعات
فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث في الاسلام
ومعشر العلماء او بالموقفة الصالح للخطاب من الراءة
وترى الدنى الاقوال واجهون الاحوال فيه ان
توجب على السامع التكير وعلى التالي التعزير وقال
النووي في التبيان قال قاضي القضات في كتاب
الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة ان اخرجت لفظ
القران عن صيغته بادخال حركات فيه او اخراج حركاته
منه او قصر ممدود او مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ
وتلبس المعنى فهو حرام يفسق به القاري ويأثم به
المستمع لانه عدل به عن نهاجة التقويم الى الاعوجاج و
الله تع يقول قرانا عربيا غير ذي عوج فاذ القرء
نبذا فالمراد بالتغني في حديث الوعيد اما الرفع والاعلاء
والتفسير للتغني في الحديث الاخر واما الاستغناء
بالقران عن الاشعار واحاديث الناس وقدورد
التغني بهذا المعنى او التجويد والترتيل فانه زين

للقران لو سمع من الصوت واما في حديث ما اذن
فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل
هذا اولى لوجوه فيه على ان روايته حسن الصوت وبهذا
الوجوه ما ذكره نور بخشي والملا الدين في شرح بيوه
الى احاديث الله اعلم الثامن عشر افشاء السر ومنه
عن جابر رض ان رسول الله ع قال الحي النفس بالا مانة
الثالثة سفك دم حرام واقتطاع مال بغير حق
ومنه عن جابر رضوان رسول الله ع قال حدث
رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو امانة حك عن ابن
مسعود رضه انه قال انما يتجالس المتجالسان بالامانة
لا يحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه ما يكره م عن
ابي سعيد رضه مرفوعا ان من اشر الناس عند
الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي
اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه اعلم ان ما وقع او
قيل في مجلس مما يكره افشاؤه ان لم يخالف الشرع
يلزم كتمانه وان حالف فان كان حق الله ولم يتعلق به
حكم شرعي كالحد والتعزير فكذلك وان تعلق فلك

الخيار والستر افضل كالزنا وشرب الخمر وان كان حقي
العبد فان تعلق به ضرر مالي او بدني استوفى او حكم شرعي والتضمين
فعليك الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا
فالكتم **التكلم عند الخوض** في الباطل وهو الكلام
في المعاصي كحكايات مجالس الخمر والزنا والزواني من
غير ان يتعلق بها غرض صحيح وبهذا الحرام لانه اظهار
معصية نفسه او غيره من غير حاجة **وتباطب** عن
ابن مسعود رضه موقوفا انه قال اعظم الناس خطايا الذي
يوم القيمة الذين خوضا في الباطل **وتبا** مرسلا عن
قتادة رضه **العشر وفن سئوال المال** والمنفعة الدنيوية
عمل لا حق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة **خم**
عن ابن عمر رضه ان النبي عم قال لا يزال المسئلة باحدكم
حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم **دس** عن
سمرة بن جندب رضه ان رسول الله عم قال المسائل
كدوح يكدح بها الرجل فمن شاء ابقى على وجهه ومن
شاء ترك الا ان يسئال الرجل ذا سلطان او امرا لا يجد
منه بدا **طط** عن علي رضه انه قال رسول الله عم

واخرج الطبراني في الاوسط
المرموز له بقوله رحمه

من سال

من سال مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم
قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة **ب** عن جيش بن جنادة
رضه انه قال رسول الله عم ان الصدقة لا تحل لغني
ولا لذي مرة سوي لا يحل الا لذي فقر مدقع
كان او غرم مفظع او دم موجع ومن سئال الناس
ليثري به ماله خمو شاني يوم القيمة رضفا
يأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر
وقال عم لابي بكر رضه وابي ذر وثوبان رضه
لو سئلتن احدا شيئا وان سقط سوطك وكان ابو بكر
وثوبان ينزلان عند سقط سوطهما في اجمع ما يكون
من الناس ولا يقولان للشاة عندهما ناولنيه فدل
ان حرمة السئوال لا تقتصر على المال بل تعم الاستخدام
خصوصا ان كان صبيا او مملوكا للغير واما سبي فقير
فيجوز استخدامه ان كان فقيرا او اراد تهذيبه
وتاديبه والضرورة التي تبيح السئوال ان لا يقدر
على الكسب للزمن او الضعف ولا يكون عنده قوت
يوم وسئوال الصدقة والزكوة سواء بخلاف

يسألون

سؤال حقه من الدين او من بيت المال لمصرفه واخذه ام

مملوكه واجيره وزوجته في مصالح البيت وتلميذه باذنه

بالفعل باذن وليه ان صبيا واقبح السؤال ما كان بوجه

الله تع ط عن ابي موسى الاشعري رضه عن النبي

الطبراني في المرفوع له بقوله رحمه

عم انه قال ملعون من سال بوجه الله د عن جابر

رضه انه قال اللهم لا يسئل بوجه الله الا الجنة ومن

السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق او الخلع

عن زوجها من غير باس ت عن عثمان رضه عن

النبي عم انه قال ايما امرأة سالت زوجها طلاقها

من غير ما باس محرام عليها رايحة الجنة وقد ورد

ان المختلعات هن المنافقات ومنه سؤال العبد

او الامة البيع من المولى من غير باس وقد ذكر في

الفتاوى انه يستحق به التعزير والتاديب الحادي

والعشرون سؤال الحرام عن كنه ذات الله تع

وصفاته وكلامه وعن الحروف قديمة او محدثة وعن

قضاء الله تع وقدره مما لا يتعلق فهمهم خ م عن

ابي هريرة رضه انه قال رسول الله لا يزال الناس

يتسالون

يسالون حتى يقال هذا خلق الله فمن خلق الله فمن وجد

من ذلك شيئا فليقل امنت بالله ورسوله وفي رواية

فليستعذ بالله وليته وزاد د فاذا قالوا ذلك فقولوا

الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا

احد ثم ليتفل عن يساره ويستعذ من الشيطان خ م عن

المغيرة شعبة رضه نهى النبي عم عن قيل وقال و

كثرة السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون السؤال

عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط او التجهيل

وهو حرام د عن معاوية رضه ان رسول الله عم

اخرجه ابو داود في المرفوع له بقوله رحمه

نهى عن الاغلوطات بخلاف السؤال عنها للتعلم من الاستاذ

او التعلم او اختبار اذهانهم او تشحيذها او حثهم

على التامل فانه مستحب الثالث والعشرون الخطا

في التعيين ودقايق الخطاء م عن ابي هريرة انه قال

عم لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم

في رواية عن وائل بن حجر رضه ولكن قولوا العنب

والحبلة م عن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله

اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم

اي اقبحهم كما ذكر منه رحمه

شبكة الألوكة www.alukah.net

في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت وقال عم
اجعلتني لله عدلا قل ما شاء الله تع وحده خ م عن
ابي هريرة رض انه قال رسول الله عم لا يقولن
احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم
اماء الله تع ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
ولا يقولن المملوك ربي وربتي ولكن سيدي
وسيدتي فكلكم عبيد والرب واحد وعلى رسول
الله عم اسم عاصية الجميلة وحزن الى سهل وعزين
وغيلة وشيطان وحكم وغراب وشهاب وحرب الى
سلم وبرة الى زينب فقال لا تزكوا انفسكم وكان
يكره ان يقال خرج من عند برة ومرة الى جعر
وسمى المضطجع المنبعث وارضا تسمى عفرة حمرة
وشعب الضلالة شعب الهدى وبني الزينة بني
الرشدة وبني مغوية بني رشد واصرم زرعة و
منع عن التكنية بابي الحكم وقال اقبح الاسماء حرب
ومرة وان اخنع اسم عند الله ملك الاملاك وقال
لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح

ذا اذا قال معجبا بنفسه مزريا بغيره واما ان قاله
يرى نفسه معهم وهو لنفسه اشد احتقارا منه
لغيره فلا بأس كذا فسره مالك رض د عن حذيفة رض
انه قال النبي عم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع الصغير
يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك اقول وكذا كل
مخلوق لانه بذل صاحب الهداية بقوله لانه لا حق
للمخلوق على الخالق وجوز في البزازية ان يقول بحرمة
فلان ويكره بمقعد العز من عرشك بتقديم العين
وتأخيرها وفي الخلاصة وقال محمد رح اكره ان يقول
ايماني كايمان جبرائيل ولكن يقول امنت بما امنت به
آمن به جبرائيل وفي السراجية يكره ان يدعو الرجل اباه
والمرأة زوجها باسمه خ م عن سهل ابن حنيف رض
انه قال عم لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل
لقست نفسي و عن عايشة رضه انه قال رسول الله
عم لا يقولن احدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست
نفسي م عن ابن عباس رضه انه جاء رجل الى النبي عم فكلم

في بعض

ولا بركة ولا نافعا فانك تقول انتم هو فيقال له الويل

والعسر من النفاق القول وهو مخالفة القول الباطن
من الصفات اللسانية
في الثناء واظهار المحبة **طب** قيل لابن عمر رضه انا ندخل
على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره فقال
المرضي لهم من الثناء عليهم بالمدح
كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله ﷺ ومنه تصنع
الكاذب **حق** رغب حب ك عن جابر رضه ان قال
اخرجه احمد والبزار وابن حبان والعقيلي و
لكعب ابن عجرة رضه اعاذك الله من امارة السفهاء والرد
قال وما امارة السفهاء قال امراء يكونون بعدي
لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم
بكذبهم واعانهم على ظلمهم فاولئك ليسوا مني ولست
منهم ولا يردون علي حوضي ومن لم يصدقهم
ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم و
سيردون علي حوضي يا كعب ابن عجرة الناس غاديان
فمبتاع نفسه فموبقها او بائع نفسه فمعتقها وقلما نجلو الا
عن هذا من يدخل على الامراء والكبراء نعم يكون
المداراة وهي ما يكون لدرء الضرر والشر ممن يخاف
منه ومنه المداهنة وهي ما كان للتوافي وعدم المبالاة

لامر الدين وقد مر منه الثلثة يوم عن عائشة رضه ان
اي النفاق القولي والمداراة والمد
رجلا استأذن على رسول الله ﷺ فلما راه قال بئس
اخو العشيرة فلما جلس تطلق في وجهه وانبسط اليه فلما
عليه السلام بالبشر والانبساط
انطلق قلت يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له
كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال يا عائشة
هو من شر الناس او
اشأن من شر الناس عند الله منزلة
المبالغة اي كثيرة الفحش والمداراة
اتقاء شره ودخول غايته ان
بناء لفعل الفاعل
اتقاء السنتهم
من المجاز البليغ

قلت ابن الذي
الكلام يوافقه
شئت اي خبره ما يدل عليه الكلام
او كان يخص لكل
بالتشديد
عادات وشئ عليه
وحق المؤمن اضافة شيء
ينصره وبهذا يتضمن
على صاحبه
عمار ابن ياسر رضه ان
الشخاخ
ل وجهان في الدنيا كان
يوم الجزاء
ثم خم دنيا عن ابي هريرة
وانتم تجدون من شر عباد الله
ابن ابي الدنيا المرهون لبيه بقوده

نفاق وتزيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا بركة ولا نافعا فانك تقول اثم يوفيقال له الرابع
والعشرون النفاق القولي وهو مخالفة القول الباطن
من الافعال اللسانية ركت
في الثناء وافاد

الله يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث
وهؤلاء بحديث وفي رواية يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء
بوجه **السادس والعشرون الشفاعة السيئة** قال
الله تع ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها **د طب حك**
عن ابن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله عم يقول
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تع فقد
ضاد الله وهي كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء و
الامارة والتولية مطلقا لورود النهي عن طلبها
والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس
اهلا لها او وجد من هو اولى بها منه وكذا الاذان
والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل و
الطمع وحب الاقرباء والاحباء وحب الله وحب نفسه
اولى واحق والحياء من الناس والحياء من الخالق
المنعم الضار النافع اقدم والزعم والخوف من العداوة
او ذهاب المنصب والرزق فالله تعالى احق
ان تخشاه وضدها الشفاعة الحسنة قال الله تع من
يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها **خم** عن ابي

موسى رضه انه كان رسول الله عم جالسا فجاء رجل
يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا تؤجروا
ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء وفي رواية
كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال
اشفعوا تؤجروا الحديث **د** عن معاوية رضه انه
قال رسول الله عم اشفعوا تؤجروا فاني لاريد الامر
فاؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا **السابع والعشرون**
الامر بالمنكر والنهي عن المعروف وهو صفة المنافقين
قال الله تع والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض
يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل
فيه الامر بالظلم واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول
وضده فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر قال
الله تع ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون
بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون
م عن ابي سعيد رضه انه قال سمعت رسول الله
عم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان
لم يستطع فبلسانه وان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف

الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب على هذا الترتيب
على كل شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى
وقال بعضهم التغيير باليد على الامراء والحكام وباللسان
على العلماء وبالقلب على العوام وهو المروي عن ابي حنيفة
رضه فلذا اوجب الضمان في كبير المعاف ان كان لها
قيمة من غير اعتبار صلوحيتها للهو وكان بغير اذن
الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عالما بما امر به او
نهى عنه ط عن انس رضه انه قال قلنا يا رسول
الله عم الا نامر بالمعروف حتى نعمل به وننتهي عن المنكر
حتى نجتنبه كله فقال عم بل مروا بالمعروف وان
لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه
كله ز طب عن ابن عباس رضه انه قيل يا رسول الله
اتهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل لما
رسول الله قال بتهاونهم وتركهم وسكوتهم عن معاصي
الله تع حد عن عدي ابن عميرة رضه انه قال عليه السلام
ان الله تع لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يروا
المنكر بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه

فلو بذلك الثواب الجزيل ليؤدان نفسه
لله تع فان قتل كان من سادات
الشهداء ا رحمه

فلو ينكروه عن علي بن معبد رح عن يحيى ابن عطاء رضه
عن النبي عم انه قال ما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل
الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة
في بحر لجي فمن هذا قال الفقهاء الحسبة اكد من الجهاد
فانه لا يجوز عند تيقن القتل وعدم النكاية للكفرة
ويجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء ض ب
عن انس رضه ان رسول الله عم قال لا يزال لا اله
الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة
ما لم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف
بحقها قال نظر العبد بمعاصي الله تع فلا ينكر و
لو بقلبه ك عن جابر رضه عن النبي عم انه قال سيد
الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام
جائر فامره ونهاه فقتله د عن ابي سعيد رضه انه
قال رسول الله عم افضل الجهاد كلمة عدل عند
سلطان جائر او امير جائر م عن عبد الله بن مسعود
رضه ان رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في امة
قبلي الا كان له في امته حواريون واصحاب يأخذون

حواري الرجل خليله
وصاحبه سره اي
خصلة من رحمه

متعلق ببعث او مستقر
في محل الصفة او حال نبي
لعدم التنفي جلد

والليل واقام الحدود والتعزير والتأديب قال الله تعالى
واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بهما رأفة
في دين الله تع وفيما عداها مستحب طيب الكلام و
طلاقة الوجه والتبسم طب عن معقل ابن سنان
واخرج الطبراني المرموز له بقوله رمز
عن ابيه عن جده انه قال قلت يا رسول الله حدثني
بشئ يوجب لي الجنة قال موجب الجنة اطعام الطعام
عدل من افعل ايجاب للذ والاستمرار
وافشاء السلام وحسن الكلام طب حك عن عبد
واخرج الطبراني
الله بن عمر رضه ان النبي عم قال في الجنة غرفة يرى
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال
ابو مالك الاشعري رضه لمن هي يا رسول الله
قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وبات قائما
والناس نيام حب عن ابي ذر رضه انه قال عم
واخرج ابن حبان المرموز له بقوله رمز
تبتسمك في وجه اخيك لك صدقة دنيا عن الحسن
رضه عن النبي عم ان من الصدقة ان تسلم على الناس و
انت طليق الوجه التاسع والعشرون السؤال
عن الافات اللسانية
والتفتيش عن عيوب وتجو التجسس وتتبع عورات
المسلمين قال الله ولا تجسسوا عن معاوية رضه انه سمع
اخرج ابو داود والمرموز له بقوله رمز
رسول الله عم يقول انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم
او كدت ان تفسدهم قال ابو الدرداء كلمة سمعها معاوية
من رسول الله عم فنفعه الله بها قال رمز

ستته ويقيد دين بامره ثم انها تخلف من بعده خلوف
يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالا يومرون
فمن جاهدهم بيده فهو مومن ومن جاهدهم بلسانه
فهو مومن ومن جاهدهم بقلبه فهو مومن و
ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ت عن
ابن مسعود رضه انه قال رسول الله عم لما وقعت
بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم فلم ينتهوا فجالسوهم
في مجالسهم واكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب
بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن
مريم عم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون فجلس
رسول الله عم وكان متكئا فقال لا والذي نفسي
بيده حتى تاطروهم على الحق اطرا دل بهذا الحديث
ان مجرد النهي لا يكفي في الخروج عن الاثم بل لا بد
من البغض والغضب والهجر وعدم الاختلاط ان
لم ينتهوا التاسع والعشرون غلظة الكلام والعنف
معه وهتك العرض لا سيما في الملا في غير محل ومحل اللوم
والمبتدعة والظلم والنهي عن المنكر اذا لم يترتب الرفق
واللين افضل ويرجى ان يقبل
بعضهم بعضا ويتوبوا
ويتركوا المذمة
ويعملوا بالمعروف
وينهوا عن المنكر
ويتعاونوا على البر
والتقوى ويتحابوا
ويتواصلوا ويتزاوروا
ويتباذلوا ويتناصحوا
ويتواسوا ويتراحموا
ويتعاطفوا ويتباروا
ويتصادقوا ويتوادوا
ويتحاسنوا ويتعاشروا
ويتآلفوا ويتآخوا
ويتصافحوا ويتعانقوا
ويتهادوا ويتحابوا
ويتواصلوا ويتزاوروا
ويتباذلوا ويتناصحوا
ويتواسوا ويتراحموا
ويتعاطفوا ويتباروا
ويتصادقوا ويتوادوا
ويتحاسنوا ويتعاشروا
ويتآلفوا ويتآخوا
ويتصافحوا ويتعانقوا
ويتهادوا ويتحابوا

قال عم انك ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت
تفسدهم د عن ابن بريدة رضه انه قال عم يا معشر من
اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا الناس
ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله
عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته الثالث افتتاح الخاص
الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ او اعلم او افضل
منه قال في الخلاصة قال الزندوشتي يسأل الامام
الخبر اجرى رح عن حق العالم على الجاهل والاستاذ
على التلميذ قال كلاهما واحد وهو ان لا يفتتح الكلام
قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه
ولا يتقدم في مشيه وفي تعليم المتعلم ومن توقير العلم
ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدي الكلام
عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده ولا يسأل
شيأ عند ملالته ويراعي الوقت ولا يدق الباب
بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه ويجتنب
سخطه ويمتثل امره في غير الله تعالى انتهى وقد صرحوا
في الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن فوقه في العلم

حان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي
ينهاه عن المنكر رحمه
يقول له انصت ليس له جمعة وقال قاضيخان رح عن
ابي يوسف وهو قول الطحاوي اذا قال الخطيب
في الخطبة يا ايها الذين امنوا صلوا عليه صلى على النبي
في نفسه ومشايخنا قالوا بانه لا يصلي على النبي عليه السلام بل
الخطبة لكن الوقت ليها ولو رحمه
يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة على النبي
فرض ممكن بعد هذه الحالة انتهى وفي التجنيس اذا كتاب
رجل سلم على رجل والامام يخطب رد عليه في نفسه وكذا
اذا عطس حمد الله في نفسه لان رد السلام واجب
ويمكنه اقامة هذا الواجب على وجه لا يخل بالاستماع
هكذا قال ابو يوسف رح والاصوب ان لا يجيب لانه
يخل بالانصات وبه يفتى صح الخانية ولو سلم على
احد وقت الخطبة ولو شمت العاطس فما يفعله
المؤذنون في زماننا في حالة الخطبة من التصلية والترضية
والتامين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر
يجب منعه على من قدر الرابع والثلثون كلام
الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلوة وقبل الطلوع

الشمس فانه مكروه الخامس والثلثون الكلام في الخلاء
من الافات اللسانية رحمه
وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفي الخانية رجل سلم
على من كان في الخلاء ويتغوط او يبول لا ينبغي ان تسلم عليه
في هذه الحالة فان سلم عليه قال ابو ح رح يرد عليه السلام
بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف لا يرد اصلا و
لا بعد الفراغ وقال محمد يرد بعد الفراغ من الحاجة
السادس والثلثون الكلام عند الجماع فانه ايضا
من الافات اللسانية رحمه
مكروه وكذا يكره الضحك في هذه الواضع الباب
الثلثون
الثلثون الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر
من الافات اللسانية رحمه
فانه كفر عند بعض مطلقا وعند اخرين ان كان
من العلماء رحمه الدعاء بالموت على الكفر رحمه
الا ان يخاف عليه بغيره فان لم يكن اي غير الكفر رحمه
ظلما فلا يجوز وان كان يجوز بقدر ظلامته رحمه او لغيره رحمه
التعدي والاولى ان لا يدعو عليه اصلا الثامن اي ظلامة رحمه
والثلثون الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول
المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه
لا يجوز لانه رضا بالمعصية بل يقتصر في الدعاء
له على التوبة والصلاح ورفع الظلم التاسع والثلثون
من الافات اللسانية رحمه

الشمس فانه مكروه الخامس والثلثون الكلام في الخلاء
من الافات اللسانية رحمه
وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا وفي الخانية رجل سلم
على من كان في الخلاء ويتغوط او يبول لا ينبغي ان تسلم عليه
في هذه الحالة فان سلم عليه قال ابو ح رح يرد عليه السلام
بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف لا يرد اصلا و
لا بعد الفراغ وقال محمد يرد بعد الفراغ من الحاجة
السادس والثلثون الكلام عند الجماع فانه ايضا
من الافات اللسانية رحمه
مكروه وكذا يكره الضحك في هذه الواضع الباب
الثلثون
الثلثون الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر
من الافات اللسانية رحمه
فانه كفر عند بعض مطلقا وعند اخرين ان كان
من العلماء رحمه الدعاء بالموت على الكفر رحمه
الا ان يخاف عليه بغيره فان لم يكن اي غير الكفر رحمه
ظلما فلا يجوز وان كان يجوز بقدر ظلامته رحمه او لغيره رحمه
التعدي والاولى ان لا يدعو عليه اصلا الثامن اي ظلامة رحمه
والثلثون الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول
المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه
لا يجوز لانه رضا بالمعصية بل يقتصر في الدعاء
له على التوبة والصلاح ورفع الظلم التاسع والثلثون
من الافات اللسانية رحمه

الكلام عند قراءة القرآن فان استماع القرآن والانصات
عند قرائته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله
تع واذا قرئ القرآن فاستمعوا له الآية فان العبرة لعموم
اللفظ واطلاقه لا لخصوص السبب وتقييده كما
عرف في الاصول لكن قالوا من قراء عند اشتغال الناس
بأعمالهم فالاثم على القارئ فقط و من ابتداء العمل
بعد القراءة فلم يسمع له الاستماع والانصات فالاثم
للعامل قال في التاتارخانية ويكره السلام عند قراءة
القرآن جهرا وكذلك عند مذاكرة العلم ولا يسلم
على اخذهم وهم يستمعون وان سلم فهو آثم وكذا
عند الاذان والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا
في تجنيده المواضع انتهى ويخالفه في الرد ما في الخلاصة
حيث قال يجب الرد بتلك المواضع والمختار انه يجب
بخلاف ما اذا سلم وقت الخطبة انتهى وما في المحيط
السرخسي حيث قال واختار الصدر الشهيد
انه يجب عليه الرد هكذا حكي عن الفقيه ابو الليث
فيما ان سلم عليه فيما ذكر
بخلاف السلام وقت الخطبة **الرابعون** كالاول

الدنيا
على الافراد الاولى
بالاقتضاء في الخطبة لا يجوز

الدنيا في المساجد بلا عذر فانه مكروه **خب** عن ابن
مسعود رضه انه قال سئل رسول الله ع متى سيكون في آخر
الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله
فيهم حاجة ويدخل فيه البيع والشراء لغير المعتكف
وانشاد الضالة **م** عن ابي هريرة رضه مرفوعا
من سمع رجلا ينشد ضالته في المسجد فليقل لا ردها
الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا **الحادي والاربعون**
وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة
التعريف قال الله تع ولا تنابزوا بالالقاب واما
اللقب الحسن فجائز **الثاني والاربعون** اليمين الغموس
وهو الحلف على الكذب عمدا **خ** عن عبد الله بن عمر
رضه ان النبي ع قال الكبائر الاشراك بالله تع
وعقوق الوالدين واليمين الغموس **حك** عن ابن
مسعود رضه انه قال كنا نعد من الذنب الذي
ليس له كفارة اليمين الغموس **م** عن ابي امامة رضه
ان رسول الله ع قال من اقتطع حق امرئ مسلم
بيمينه فقد اوجب الله تع له النار وحرم عليه الجنة

عند اخذه ويدل بالعموم
متناول بالبس حال
الذي ويدل عليه ما في ابن
لذلك رحمه

من الافراد الاولى
ذكره الحلبي بهذا الحكم لانه يفيد
صاحبه والظاهر ان ذكر المسلم اتفاقي لان
حق الذمي ايضا كذلك بالاشد منه
كما مر رحمه

لانه فاتته الصلوة والزكوة رحمه
كما عطاني في جوابه الله تع رحمه
من الافراد الثانية
الاستئناف البياني بقوله رحمه
صاحبه والفقير رحمه
العاصي رحمه
وصف الاجتهاد واتجهما رحمه
العفو الله بالنسبة فيما عداه رحمه
والظاهر ان ذكر المسلم اتفاقي لان
حق الذمي ايضا كذلك بالاشد منه
كما مر رحمه

قالوا وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان
كان قضيبا من اراك الثالث والاربعون اليمين بغير
الله تع وهذا على مذهب الاصوليين ما كان بطريق التعليق
فان كان المعلق بغير ق الكفر كالطلاق والعتاق و
النذر فعند بعضهم يكره وعند عامتهم لا يكره
وان كان كفرا فحرام ثم ان كان كاذبا فهذا من اكبر
الكبائر حتى ذهب بعضهم الى انه كفر مطلقا خ م عن
ثابت ابن الضحاك رضه انه قال رسول الله عم من
حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال د ع حك
عن بريدة رضه انه قال رسول الله عم من حلف
قال انى برئ من الاسلام وان كان كاذبا فهو كما
قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما
حك عن ابى هريرة رضه عن النبى عم انه قال
من حلف على يمين فقال هو يهودى فهو يهودى و
ان قال هو نصرانى وان قال هو برئ من الاسلام
وبهذه الاحاديث يدل على ان تعليق الشئ
بما كفر كاذبا كفر مطلقا والخفية قيدوه بما اذا لم

لم ينو اليمين والا فيمين لا كفر ما ضا مستقبلا والثانى
ما كان بحرف القسم فهذا كثيرة يخاف منه الكفر
عن عبد الله ابن مسعود رضه موقوفا انه قال لان
احلف بالله كاذبا احب الى من ان احلف بغير الله
صادقا ت حب حك عن ابن عمر رضه انه قال سمعت
رسول الله عم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او
اشرك خ م عن ابن عمر رضه عن النبى عم انه قال ان
الله نهاكم ان تحلفوا بابائكم من كان حالفا فليحلف
بالله او ليصمت ٤ عن بريدة رضه انه قال سمع
رسول الله عم رجلا يحلف بابيه وقال لا تحلفوا
بابائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف له بالله
فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله الرابع
واليمين الغموس كثيرة الحلف ولو على الصدق قال الله
تع ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولا تطيع كل حلاف
مهين ت عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله عم
انما الحلف اثم او ندم طب عن جبير ابن مطعم رضه اقتطع
يمينه بقشرة الا ف ونم قال ورب الكعبة لو حلفت

حلف صادقا وانما هو شئ اقتديت به بمنبي د عن
اشعث بن قيس رضه انه قال اشتريت بمنبي مرة
بسبعين الفا اعلم ان الحلف بالله تعالى صادقا جائز بلا خلاف
وقد صدر عن بنات عم وعن الصحابة والتابعين رضي
الله تعالى عنهم ولكن الاكثار منه مكروه ملتحق من الآية
والحديث ممن ابى من السلف فيحمل اما على الاتقاء من
التهمة او على ان لا يدعو الى تكثير الحلف او على تعظيم
امر اليمين لئلا يخاف الناس عن الغموس اشد الخوف
او نحوها ط الناس والله يرجون سؤال الامارة
والقضاء فانه لا يحل لسؤال المال ق عن عبد الرحمن
بن سمرة رضه انه قال لي رسول الله يا عبد الرحمن
بن سمرة لا تسأل الامارة فانك اذا اعطيتها من غير
مسئلة اعنت عليها وان اعطيت من مسئلة وكلت اليها
د ت عن انس رضه عن النبي عم انه قال من ابتغى
القضاء وسأل فيه شفاء وكل الى نفسه ومن اكره
عليه انزل الله عليه ملكا يسدده فمن هذا قال بعضهم
لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة

ان كان بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعة والعزيمة تركه
وكون الامارة وجهه انهما تقلدان جدا فلما بقدر
الانسان على رعاية حق فيها د ت عن ابي هريرة
رضه انه قال رسول الله عم من ولي القضاء او
جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين خ ب
عن عائشة رضه انها قالت سمعت رسول الله
عليه السلام يقول لينادين على القاضي العدل يوم
القيمة سائغة يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة
قط ط ك عن عوف بن مالك رضه ان رسول الله
قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة وما هي قنا بلى
يا رسول الله فقال اولها ملامة
وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيمة الا
من عدل وكيف يعدل مع اقربيه خ عن ابي هريرة
رضه ان رسول الله عم قال انكم ستحرصون على الامارة
وستكون ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة
وبئست الفاطمة ك عن ابي هريرة رضه عن النبي عم
انه قال ما من امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة مغلولا

لا يكفي الا العدل **ط** عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه ما من
رجل ولي عشرة الا اتى به يوم القيمة مغلولة يده الى
عنقه حتى يفضي بره وبيهم وكون تركها غريمه
او وجد من يصلح لهما غيره والا فعليه القبول
لانه فرض كفاية **السادس والاربعون** سؤال
تولية الاوقاف وهو كسؤال القضاء قال ابن همام
رح قالوا الاولى من طلب الولاية على الاوقاف كمن
طلب القضاء لا يقلد **السابع والاربعون** طلب
الوصاية **م رحك** عن ابي ذر رضه ان النبي عم
قال له يا اباذر اني اراك ضعيفا واني احب لك
ما احب لنفسي لا تامرن على اثنين ولا تلين على
مال يتيم وقال قاضيخان رح لا ينبغي للرجل ان
يقبل الوصية لانها امر على خطر لما روي عن ابي يوسف
انه قال الدخول في الوصية اول مرة غلط والثانية
خيانة وعن عمر والثالثة سرقة وعن بعض
العلماء لو كان الوصي عمر بن الخطاب رضه لا ينبغي
عن الضمان وعن الشافعي رح لا يدخل في الوصية

الذ

الواجق ولص انتهى فلذا قيل اتقوا الواو **الثامن والاربعون**
دعاء الانسان على نفسه وتمني الموت قال الله تع و
يدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا
خرج الستة الا ابا داود عن انس رضه انه قال رسول الله عم
لا يتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لا بد
فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي
وتوفني اذا كان الوفاة خيرا لي **خ** عن ابي هريرة رضه
ان رسول الله عم قال لا يتمنى احدكم الموت
اما محسنا فلعله يزداد وما مسيئا فلعله يستعتب
وفي رواية مسلم لا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به
من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه
لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا **حد هق** عن جابر
رضه انه قال رسول الله عم لا يتمنى الموت فان
هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول
عمر العبد ويرزقه الله الانابة وهذا النهي
لمن تمنى الموت لضر نزل به واما ان خاف
على دينه من الفساد فجائز **ن** عن عليم انه قال كنت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جالسا مع ابی عبس الغفاری رضه علی سطح فرای
ناسا یتحولون من الطاعون فقال خذنی الیک یقولها
ثلثا قال علیم رحه لم تقول هذا الم یقل رسول الله عم
لا یتمنین احدکم الموت فانه عند ذلک انقطع عمله و
لا یرد فیستعتب فقال ابو عبس رضه انا سمعت رسول
الله یقول بادروا بالموت ستا امرة السفهاء و
کثرة الشرط و بیع الحکم و استخفافا بالدم و قطیعة
الرحم و نشأ یتخذون القران مزامیر یقدمون
الرجل لیغنیهم بالقران و ان کان اقلهم فقها الثامن
والاربعون رد عذر اخیه و عدم قبوله مجه عن
جودان رضه انه قال رسول الله عم من اعتذر الی
اخیه المسلم فلم یقبل منه کان علیه خطیئة صاحب مکس
طط عن عائشة رضه انه قال عفوا تعف نساؤکم
و بروا اباءکم یبرکم ابناؤکم و من اعتذر الی اخیه فلم یقبل
عذره لم یرد علی الحوض و الظاهر ان هذا الوعید
فیمن لم یتعیش بذنب اخیه و احتمل عذره الصدق
و الا یکون قبوله عفوا و هو لیس بواجب التاسع والاربعون

تفسیر القران برایه دت عن جندب رضه انه قال
رسول الله عم من قال فی کتاب الله تع برایه فاصاب
فقد اخطاء ت عن ابن عباس رضه انه قال رسول
الله من قال فی القران بغیر علم فلیتبوأ مقعده
من النار و فی روایة ان النبی عم قال اتقوا
الحدیث عنی الا ما علمتم فمن کذب علی متعمدا
فلیتبوأ مقعده من النار ومن قال فی القران
برایه فلیتبوأ مقعده من النار اعلم انه لیس
المراد بالنهی عن التفسیر بالرای ان یقتصر
علی المسموع من رسول الله عم فانه اقل قلیل
فیلزم ان لا یحتج بالقران فی غیر المسموع فیسد
باب الاجتهاد و هذا باطل بالاجماع قال الفقیه
ابو اللیث رحه فی البستان النهی انما ورد الی
المتشابه منه لا الی جمیعه کما قال الله تع فاما الذین
فی قلوبهم زیغ الایة لان القران انما نزل حجة
علی الخلق فلو لم یجز التفسیر لا یکون حجة بالغة
فاذا کان کذلک جاز لمن یعرف لغات العرب

وعرف شان النزول إن يفسره واما من كان من
كان من المكلفين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له
ان يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه
الحكاية لا على سبيل التفسير انتهى اقول ومن جملة
محل النفي من لم يعرف الناسخ والمنسوخ ومواضع
الاجماع وعباد اهل السنة فيفسر على مقتضى العزيمة
فلا يامن عن الخطاء فلا بد مجرد معرفة وجوه
اللغة بل لا بد من معرفة ما ذكرنا فان احصل له
هاتان المعرفتان فله ان يفسر ولا يكون تفسيره
بالراي الا ترى ان للمجتهدين اختلفوا في تفسير ايات
وانستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم كقوله تع
اولد مستم النساء حمله الشافعي رح على اللمس باليد
فاوجب الوضوء بلمس النساء وابو حنيفة رح على الجماع
فلم يوجبه به وغير ذلك مما لا يحصى

الجلد والخمسون

اخافه المؤمن من غير ذنب وكراهته على ما لا يريده
كالهيبة والنكاح والبيع طب عن عمر رضه انه قال
سمعت رسول الله يقول من اخاف مؤمنا كان

حقا

حقا على الله تع ان لا يؤمن من اقراغ يوم القيمة

الثاني و

قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة لكلامه
خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم او تكرار الفقه و
قد مر ان السلام عليه امم وكذا قطع كلام نفسه بكلام
يخلو فيه نفسه كمن يدعو ويقرا ويفسر او يحدث
او يخطب للناس ويلتفت في اثنائه الى شخص فيامره
ببعض حوائجه بينه او نحوه وكذا تكلم في مجلس
عطسة او تدريس او من فوقه حين يتكلم مع من
يمينه او شماله ولو مع الاخفاء وكذا مجرد التنحنح
وتحركه وكل هذا سوء ادب وخفة وعلة وسفه
بل على المتكلم ان يسرد كلامه الى ان ينتهي من غير
تخلل كلام اجنبي وعلى المخاطب المتوجه اليه و
الانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا
تحرك ولا تكلم خصوصا ان كان التكلم في
تفسير كلام الله تع او رسوله عم الا ان يبدو
حاجة داعية طبعا او شرعا فلا يجد بدا من
بعض ما ذكر

الثالث والخمسون

التابع

ومقابلته ومخالفته وعدم قبول قوله واطاعته
في امر مشروع كالرعية للامير والقاضي والولد
لوالديه والمملوك لسيده والتلميذ لاستاذه و
المراءة لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا
يستحق به التعزير قال في الخلاصة رجلان وقعت
بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط المقنعين
فقال الاخر ليس كما كتبوا ولا يعمل بهذا يجب
عليه التعزير الرابع والخمسون السؤال عن حل شيء
وحرمته وطهارته ونجاسته صاحبه ومالكه نورا
بلا ذريبة وامارة ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن
يريد ان يشتري شيئا فيسئل مالكه وهو مستور
او يهدي له رجل مستور او يدعوه الى ضيافة فيسئل
عن حل الهدية والطعام او يأتي به ماء في كوز
ليشرب او يتوضاء او يفرش له ثوبا او سجادة
ليصلي وليس فيه علامة نجاسة فيسئل عن طهارته
فهذا الذي له وسوء ظن اول باد او يعجب او
يجهل ويتجسس ويبدعه فعليك الاعتماد على الظاهر
كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان البدو ليل
الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة واليقين
لا يزول بالشك وسيجيء لهذا زيادة تفصيل في
الباب الثالث ان شاء الله تع الخامس والخمسون
تناجي اثنين عند ثالث ولو ساكنا فانه منهي عنه بالنص
ف عن ابن مسعود رضه ان رسول الله ع قال
اذا كنتم ثلثا فلا يتناجى اثنان دون الاخر حتى
يختلطوا بالناس من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشروا
المراءة المراءة فتصفها لزوجها كانه ينظر اليها
ط عن ابن عمر رضه انه قال سمعت رسول الله ع
يقول لا تناجى اثنان دون واحد وزاد د قال
ابو صالح قلت لابن عمر رضه فان ابعة قال
لا يضرك السادس والخمسون التكلم مع الشابة
الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشتهي و
لا يتلذذ عليها ولا يرد سلمها جهرا بل يخ
نفسه وكذا العكس لقوله عليه م واللسان زناه
الكلام وسيجيء تمامه في افات الاذن السابع والخمسون

شبكة الألوكة www.alukah.net

السلام على الذمي بلا حاجة عنده فانه مكروه ومعها
لا بأس به وعن اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق المعلن
ولا على الذي يتغنى والذي يطير الحمام كذا في الخانية
تغلق عن العتابية ويرد سلام الذمي بقوله وعليكم
ولا يزيد عليه كذا في الخانية وغيرها الباب الثامن والخمسون
السلام على من يتغوط او يبول وقد مر الباب التاسع والخمسون
الدالة على الطريق ونحوه لمن يريد المعصية فانها
لا تجوز لانها اعانة على المعصية قال الله تعالى ولا تعاونوا
على الاثم والعدوان اشترى وفي الخلاصة ذمي سأل
مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي له ان يدله انتهى
ومنها الدلالة للشرطي والظلمة اذ هو الظلم
والفسق ومنها تعليم المسائل للمبطل في دعواه
وتعليم الاقوال المهجورة والصنعة ونحو ذلك
الاذن والاجازة فيما هو معصية كاذن
الزوج لامرأته ان تخرج من بيته الى غير مواضع
مخصوصة في الخلاصة وفي مجموع النوازل يجوز
للزوج ان يأذن لها بالخروج الى سبعة مواضع وان

الابوين وعيادتهما وتعزيتهما واحدهما وزيارة
المحارم فان كانت فاتنة او غاسلة او كان لها على
اخرج والاخ عليها حتى تخرج بالاذن وبغير
الاذن والحج على هذا وفيما عدا ذلك من زيارة الاجانب
وعيادتهم والوليمة لا يأذن لها ولو اذن
وخرجت كانت عاصية ويمنع من الحمام فان اراد
ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضا الزوج ليس
لها ذلك فان وقعت لها نازلة ان سألها الرسول
من المعلم واخبرها بذلك لا يسعها الخروج وان
امتنع من السؤال يسعها الخروج من غير رضا
رضا الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن اراد
ان تخرج الى مجلس العلم لتعلم مسئلة من مسائل
الوضوء والصلوة ان كان الزوج يحفظ المسائل
ويذكر عندها ان تعلمها وان كان لا يحفظ
الا ولى ان يأذن لها احيانا وان لم يأذن لا يسعها
عليه ولا يسعها الخروج فان لم يقع لها نازلة ولم
انتهى وقال ابن همام رح وحيث ابحنا لها

الابوين

الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة
الى حالة يكون داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله
تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وقول الفقيه
يح وتمنع من الحمام خالفه فيه فاصبحا ان رح حيث
قال فى فعل الحمام فى فتاواه دخول الحمام شروع
للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس
روى ان رسول الله ﷺ دخل الحمام وكذا
خالد بن الوليد رضه دخل حمام حمص لكن انما يباح
ان لم يكن فيه انسان مكشوف العورة اه نهى
وعلى ذلك فلا خلاف فى منعهن من دخوله للعلم
بان كثيرا منهن مكشوف العورة وقد ورد
احاديث عن رسول الله ﷺ تؤيد قول الفقيه منها
ما فى النسائى والترمذى وحسنه والحاكم وصححه
على شرط مسلم عن جابر رضه عن النبى ﷺ من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلة الحمام
وعن عائشة رضه الله عنها قالت سمعت رسول
الله ﷺ يقول الحمام حرام على نساء امتى رواه

الحاكم وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن
بالسكوت فهو كالقول لان النهى عن المنكر فرض
واما المنع والرد بالقول فيما يجب الاذن فدخل
فى النهى عن المعروف ومن جملته منع امرأته من
تمريض احد ابويه اذا لم يوجد من يمرضه ويقول
بحق زوجه فيلزم الزوج وعليها ان تخرج بلا اذنه
ان لم يمنعها بالفعل

المبحث الثانى فيما الاذن فيه

الاذن من العادات التى لا تتعلق بها انتظام
المعاش وهو سنة الادول المزاحة عن ابى هريرة
رضه قالوا يا رسول الله ﷺ انك لتداعبنا قال
انى لا اقول الا حقا ذت عن انس رضه ان
رسول الله ﷺ قال له يا ذا الاذنين يعنى تمازحه
يعل عن ابى هريرة رضه انه ﷺ كان يدلع لسانه
للحسن ابن على رضه ويرى الصبى لسانه فيرشى
اليه وشرط جوازه ان لا يكون فيه كذب و
لروع مسلم ذت عن عبد الله بن سائب
رضه عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله ﷺ

يقول لا يأخذن احدكم عصا اخيه لعبا ولا جادا ع عن
ابى ليلى رح انه قال حدثنا اصحاب محمد عم انهم كانوا
يسيرون مع رسول الله عم فنام رجل منهم فانطلق
بعضهم الى حبل معه فاخذه ففزع فقال رسول
الله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او اشاره
منهى عنه بما سبق فالمراد من حديث ابن عباس
رضه ووجهه ان كثرته سيسقط المهابة والوقار
ويورث الضغينة بحسب الاحوال والاشخاص وكثرة
الضحك للميت للقلب ت عن ابى هريرة رضه انه
قال رسول الله عم لاصحابه من يأخذ هؤلاء الكلمات
فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قال ابو هريرة رضه
انا يا رسول الله فاخذ بيدى فعد خمسا فقال اتق
المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن
اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب
للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك
فان كثرة الضحك يميت القلب هق عن ابى هريرة
رضه انه قال رسول الله عم ان العبد ليقول

الكلمة لا يقولها الا ليضحك بها المجلس يهوى بها
ابعد ما بين السماء والارض وان الرجل ليزل عن
لسانه اشد مما يزل عن قدميه والثانى المدح و
هو جائز عدى عن ابن عمر رضه انه قال عم لو
وزن ايمان ابى بكر بايمان العالمين لرجح وزنه
هق موقوفا على عمر رضه ت عن عقبة بن عامر
انه قال رسول الله عم لو كان بعدى نبى
لكان عمر بن الخطاب ولكنى جوزته بشرط خمسة
الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية النفس
لا تجوز قال الله تع فلا تزكوا انفسكم هو اعلم
بمن اتقى وفى حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد
والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بل
يستلزم مدح الممدوح قبل تحكيم ما القصد القبيح
قال ثناء المرء على نفسه الا ان ينوى به التحدث
بنعمة الله تع او اعلام حال من العلم والعمل ليأخذ
عنه وليقتدوا به او ليصطلحوا حقه ويدفعوا عنه
الظلم ونحو ذلك مما لم يقصد به التزكية والفخر

عن ابى سعيد رضه انه قال عم انا سيد بنى ادم و
لا فخر و الثانى الاحراز عن الافراط المؤدى الى الكذب
و الرياء و القول بما لا يتحقق و لا سبيل له الى الاطلاع
اليه كالتقوى و الورع و الزهد فلا يجزم القول بمثلها
بل يقول احسب و نحوه و الثالث ان يكون المدح
فاسقا دنياهى عن انس رضه انه قال النبى عم
ان الله يغضب اذا مدح الفاسق و فى رواية يهتز
عرشى اذا مدح الفاسق غضب الرب و اهتز
العرش و الرابع ان يعلم انه لا يحدث فى الممدوح
كبرا و عجبا و عزورا خم عن ابى بكرة رضه انه
اثنى رجل على رجل عند النبى عم فقال عليه السلام
ويلك قطعت عنق صاحبك ثلثا ثم قال من كان
منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا و
الله حسيبه و لا ازكى احدا على الله كذا و كذا ان كان
يعلم ذلك منه م عن المقداد رضه ان رسول الله
عم قال اذا رايتم المداحين فاحثوا فى وجوههم
التراب مبرك عن يحيى ابن جابر رضه انه قال عم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا مدحت اخاك فى وجهه فكانما مررت على حد موسى
رميضا و الخامس ان لا يكون المدح الغرض حراما
و معوضا الى فساد مثل مدح حسن شخص معين من
المرد و النساء بين الاجانب لتحريك الشهوة و
حثهم الى اللواطة و الزنا و تلذذ النفس و تطيب
المجلس و اضحاكهم و مثل مدح امراة لزوجها
اجنبية و قد مر فى حديث ابن مسعود و مثل مدح
الامراء و القضاة ليتوسل به الى المال الحرام او
التسلط على الناس و ظلمهم و نحو ذلك و اما الذم
المذموم فاكثره داخل فى الكذب او الغيبة او
التعيير و اللمز و مما لم يدخل ذم الطعام ترفعا
خم عن ابى هريرة انه قال ما عاب رسول
الله طعاما قط ان اشتهاه اكله و ان كرهه تركه
و كذا ذم اللباس و الدابة و المساكن و نحوها
و كل هذه داخل فى التكبر و الثالث الشعر
و هو جايز اذا خلا عن الكذب و الرياء و هجو ما
لا يجوز هجوه و ذكر النسوة و التغنى و اغات

المدح والاستكثار منه والتجرد لحق يشغل عن بعض
الواجبات او السنن وقلما يخلوا عن هذه الآفات
قال الله تع والشعراء يتبعهم الغاوون الى آخر السورة
ت عن ابى هريرة رضه ان رسول الله ﷺ قال
لان يمتلئ جوف احدكم حتى يريه خير له من ان يمتلئ
شعرا والرابع السجع والفصاحة وهما ان كانا
بلا تكلف ولا تصنع فممدوحان وخصوصا اذا
كانا فى الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف لهما
لان فيهما تحريك القلوب وتشويقها وقبضها
وبسطها واما فيما عداهما فالتكلف فيهما و
التشدق مذموم ناش من الرياء وحب الثناء
ت عن ابن عمر رضه وابن العاص رضه ان رسول
الله ﷺ قال ان الله تع يبغض البليغ من الرجال
الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة م عن ابن
مسعود رضه انه قال رسول الله ﷺ هلك
المتنطعون ثلثا ت عن جابر رضه انه قال ﷺ
ان ابغضكم الى وابعدكم منى مجلسا الثرثارون

والمتفيهقون المتشدقون فى الكلام والخامس فيما
لا يعنى مثل حكاية اسفارك ومارايت فى النهار
او خيال واطلعه فى ثياب وفى السؤال عما لا يهمك
وهذا اذا خلا عن الكذب والغيبة والرياء ونحوها
لا يحرم بل قد يستحب اذا قارنه نيته صالحة مثل
دفع التهمة بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقار
من فى المجلس او دفع المهابة والحياء حتى يتكلم صاحبه
تمام مراده من الاستفتاء وغيره او دفع
الحزن من المحزون والمصاب او تسلية النساء
وحسن المعاشرة معهن والتلطف بالصبيان او
لعدم ادراك الم السفر او العمل او نحو ذلك
وكذا يستحب المزاح فى هذه المواضع نعم يجب ترك
النساء تخرج عن حد مالا يعنى فكل مالا يعنى
الصالحة فانه بهار مقصود ومراد
يستحب تركه ت عن ابن عمر رضه ان رسول
الله ﷺ قال من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه
ت عن انس رضه انه توفى رجل فقال رجل
اخوز رسول الله يسمع ابشر بالجنة فقال رسول

اللهم عم مايدريك لعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا يعنيه
(اى لا يعنى الشارع رحمه الله)

الرابع عن انس رضى الله عنه ان اشتهى رجل منا يوم
(اى الفضل وهو المروءة رحمه الله) (بالباء الغير الفاعل رحمه الله)
احد فوجد على بطنه ضحره مربوطة من الجوع فمسحد
امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك يا بنى فقال
عليه السلام مايدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه
ويمنع مالا يضره ووجهه ان البشاشة والتهنئة
الكاملتين لمن لا يحاسب اصلا اذ الحساب نوع
عذاب ومن تكلم بما لا يعنى يحاسب ويسئل شيخ
عن ابى هريرة رضه انه قال رسول الله عم
اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنى وروى
انه يجر غالبا الى ما لا يحل من الكذب والغيبة و
نحوها والسادس فضول الكلام وهو الزيادة
(وهو اخص مما عقد له بهذا الباب رحمه الله)
فيما يعنى قدر الحاجة وليس منه التفصيل فى المسائل
(اى من الفضول رحمه الله)
المشكلة خصوصا للافهام القاصرة والتكرار
(بفتح الهمز وتوجيه فيه رحمه الله)
فى العظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها
لانه للحاجة وفيما لا حاجة فيه يسجد الايجان
والاقتصار وقد سبق فى القسم الثانى حديثا
عمر بن
(من اقسام الكلام رحمه الله)

عمرو بن دينار وانس رضى الله عنه فتذكر البحث
(الاصبهانى رحمه الله)
الثالث فيما لا بد منه من العادات التى يتعلق بها
(اى الذى رحمه الله)
النظام وهى المعاملات كالبيع والاجارة
والشركة والمضاربة والرهن والهبة والنكاح
والطلاق والعتاق والايداع والاعارة و
نحوها فيها هذه الامور مباحات فى نفسها وان
(شرعا ان لم يعارضه ما يقتضى خلافه رحمه الله)
كان بعضها فى بعض الحال واجبا او مستحبا
(عند علماء طائفة رحمه الله)
ولكن الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا
يجب رعايتها عند المباشرة والا يصير باطلا
او فاسدا او مكروها فيأثم صاحبه او يسئ
(فى تقديم شرط يجب تقديمه رحمه الله)
فيكون آخذ اللسان فلذا لما قيل لمحمد رح لم لا
(اى فلذا جعل ان الشرع اعتبر فى المعاملات اركانا وشروطا يجب
تصنف كتابا فى الزهد قال صنفت كتاب البيوع
رعايتها عند المباشرة و
الاشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل الا
بانعدامها يلزم الاثم و
بالتحرز فى المعاملات عن كل بطلان وفساد
الا ساءة كما فى الحاشية رحمه الله
يدرك شئ من شلونها رحمه الله
وكراهة وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد
(فان فائدة امتثال الاوامر واجتناب النواهى
لكل من باشر هذه الامور او بعضها معرفة
تحصل الفوز برضى الله تعالى
احوال ما باشره لانه علم الحال فانه فرض الحاجة والمداخلة رحمه الله
(اى ملكة المعروفة رحمه الله)
فما يحصل معها
غالبا السلامة من
الوقوع فى الكبائر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عين لما بيناه في فصل العلم **المبحث الرابع** فيما الاصل
فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير
والامامة والتأذين وصحتها واستحبابها او
وجوبها بشرط لا بد من معرفتها ورعايتها
لمن باشرها حتى يحصل المشروط فيطير عباده يثبت
عليها الثواب ولا يأثم ان تركها فان لم يراع صار
اثما فلا يكون متقيا فكان افة للسان ايضا وموضع
ايضا علم الفقه وهو علم الحال ايضا لمن يتصدى
لها **المبحث الخامس** فيما الاصل فيه من الاذن
من العبادات القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء
وكهذه ايضا شروط واداب تعرف في الفقه
فان لم تراع يأثم صاحبه فيكون افة للسان كالتساهل
التصليين بها لمن يقرأ او يذكر او يدعو بالمحن
او التغني فيهما حرامان فلا بد من التجويد والمؤلفات
قد صنفنا فيه رسالة سميناها دار السلام فعليك
بحفظها فانها تكفيك في هذا الباب او بالاجرة وعطف
النفع الدنيوي فانه حرام في العبادة البدنية

الصرفة

الصرفة وفيه صنفنا انقاظ الهمم الكسلى وايقاظ
النائمين فعليك بهما ولمن يتسمح في مجالس المعصية
لفعلها او البايع عند فتح المتاع ليتروج او الحارس
فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والتصلية
على النبي عدم خلاف من يقصد الاعتبار بانهم
يشتغلون بالمعصية او امور الدنيا وهو يشتغل
بذكر الله تعالى والواعظ يقول صلوا والغازي للغزو يقول
كبروا فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيره وجملة
ما ذكرنا الافات اللسان من حيث النطق **المبحث**
السادس في افات اللسان من حيث السكوت بترك
تعلم القران والتشهد والقنوت ونحوها
مما يجب او يسن او ترك قرائته وترك الامر با
بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر
وظن التاثير وترك النصح والاصلاح عند ظن
القبول وترك التعليم والفتوى عند التعين
وترك الحكم من القاضي بما انزل الله وترك السلام
ورده اذا كان مسنونا ت عن ابي هريرة رضه

ان رسول الله ﷺ قال اذا انتهى احدكم الى مجلس
فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام
فليسلم فليست الاولى احق من الثانية ٤ م عن
ابى هريرة رضه انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال
كان رسول الله ﷺ يفعله ط عن ابى هريرة
رضه مرفوعا اعجز الناس من عجز فى الدعاء وبخل
الناس من بخل بالسلام م عنه مرفوعا حق
المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا
استنصحك فانصح واذا عطس فحمد الله فسمته
واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه و
ترك التشميت اذا عطس وحمد اكان واجبا
م عن ابى موسى رضه مرفوعا اذا عطس
احدكم فحمد الله تع فشمتوه وان لم يحمد الله تع
فلا تشمتوه د عن ابى هريرة رضه يرفعه شمت
اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام د عن ابى هريرة
رضه ان رسول الله ﷺ كان اذا عطس وضع

يده او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته
ح عن ابى هريرة رضه مرفوعا ان الله يحب العطاس
ويكره التثاؤب فاذا عطس احدكم فحمد الله فحق
على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله واما التثاؤب
فانما هو من الشيطان واذا تثاءب احدكم
فليكظم ما استطاع ولا يقل هاه هاه فان
ذلك من الشيطان يضحك منه ومنها ترك الاذن
فى دخول دار الغير فان الاذن واجب قال
الله تع يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا
غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها
ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ق عن
على رضه قال كنت اذا اتيت النبى ﷺ اتاه وهو فى
منزله فاستأذنت على رسول الله ﷺ وهو فى
بيت فقال ائذن لعلى فقال رسول الله ﷺ ادخل
عليكم السلام ورحمة الله فدخلت فقال له السلام
عليك يا رسول الله ورحمة الله ثم قال كيف
اجدك بأبى انت وامى يا رسول الله م عن
ابى موسى رضه مرفوعا الاستيذان ثلث فان اذن لك والا فارجع د عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي هريرة رضه مرفوعا اذا دعى احدكم فجاء مع
الرسول فان ذلك له اذن وفي رواية رسول الرجل
الى الرجل اذن له ط عن عطاء بن يسار رضه ان رجلا
سال رسول الله فقال استاذن على امي فقال
نعم وترك الكلام مع الوالدين وسائر المحارم
وترك انقاذ المظلوم بالقول عند القدرة و
ترك الشهادة والتزكية عند التعين وترك
تعظيم اسم الله تعا بمثل سبحان الله او تبارك الله
عند سماعه فانه واجب بخلاف الصلوة على
النبي عم فانه يجب في العمر مرة عند الاكثر وعند
بعضهم يجب تكرارها ايضا عند كل سماع وترك
السئوال للعاجز عند المجاعة فانه فرض ولو عجز
عن الخروج فيفترض على من علم حاله ان يعطيه بقدر
ما يقوى على الطاعة فان لم يجد ما يعطيه يفترض
عليه ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه فاذا فعل
البعض سقط عن الباقين وبالجملة السكوت عن
كل كلام وجب او سن حرامه او مكروه افة اللسان

وصاحبه

حرام عطف على قوله واجب

ويجوز ان يقرأ بالجر عطفا على السكوت

وصاحبه شيطان اخرس وبهذه الاربعة لو فصلت
لزادت على مائة ففي كلها افة وخطر يجب تعلمها
وتعليمها وبوقيتها لمن باشره ولا مخلص عن
جميعها في هذا الزمان الا بالعزلة وعدم اختلاط
الناس الا في الجمعة والجماعات وضرورات
المعاش والمعاد فاذا ضم هذه العشرة الى
ما سبق لتصير سبعين ولنذكرها جملة ليسهل
حفظها كما فعلناه في افات القلب كفر حوف كفر
خطاء كذب غيبة نميمة بخرية سب فحش
لعن طعن نياحة مراء جدال خصومة تعريض
غنا افشاء سر عهد خلف باطل سوال مال
ومنفعة دنيوية سوال عما امر عما لا يبلغه ضاهم
سوال عن الغلوطات خطاء في تعبيره نفاق قول
كلام ذي لسانين شفاعة سيئة امر بمنكر
نهي عن معروف غلظة كلام سوال عن عيوب
الناس افتتاح اذن في عند اعلى كلام عند
اذان واقامة كلام في صلوة كلام في حال خطبة

بالبناء لغير الفاعل اي زيادة على ما ذكر

لا ضرورة اليه ولا يقوى رجوعه الى الاجتماع غالبا الى الخير ولذا قال الا لمجرد لقاء الناس ليس بقيد قيل وقال فاقلله من لقاء الناس الا لاخذ العلم او لصلاح حال

كلام دنيا بعد طلوع الفجر • كلام في الخلاء • كلام عند
دعاء على مسلم • دعاء للظالم بغير صلاح • كلام عند
قراءة قرآن • كلام دنيا في مساجد • نذر بالغائب
• يمين غموس • يمين لغير الله تعالى • كثرة يمين • سئوال
تولية • سئوال وصاية • دعاء انسان على نفسه
• تمنى موته • رد عذر اخيه • تغيير قرآن بزيادة
• اخافة مؤمن • قطع كلام غير ونفس ونحوه
• رد تابع كلام متبوعه • سئوال عن حل شئ
• وطهارته في غير محله • مزاح • مدح • شعر بحيث
• وفصاحة • مالا يعنى • فضول كلام • تناجى
• بكلام مع شابة اجنبية • سلام على ذمى • وفاسق
معلن • سلام على متغوط او بائل • دلالة على
طريق معصية • اذن فيما هو معصية • افات المعاملات • افات العبادات • افات العبادات
القاصرة • افات السكوت فظهر ان امر اللسان
من اعظم الدموى • واهمها كالقلب وكذا قيل
انما المراد باصغريه وهما اكبر مجارى التقوى

فلذا

فلذا كثر اهتمام السلف بهما من بين سيائر الاعضاء
فصلناهما بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى
مقتضى الحاجة غاية الايجاز فعليك ايها السالك
بصيانة اللسان عن جميع هذه الافات ان لم تقوى
على دفنها وخصوصا الكفر وقرينه والكذب و
الغيبة اما الثلثة الاول فحالها ظاهر واما الكذب
والغيبة فربما في افات اللسان كالرياء والكبر
في افات القلب فكما ان من نجا منهما بعد الوقوع
من الكفر والبدعة يرجى ان ينجو من سائر
افات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى
ههنا ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة
بالكلية بعد الوقوع من تلفظ الكفر وقرينه
ان ينجو من سائر افات اللسان باذن الله تعالى
ويوفيقه فلذا ورد فيهما من الوعيد والانذار
والاهتمام من السلف ما لم يرد في غيرهما روى
عن عمر ابن عبد العزيز رح انه قال ما كذبت
كذبة منذ شددت على لساني وذكر الفقيه

الى الليث عن بعض الزهاد انه اشترى قطنا
لامرأته فقالت المرأة ان بائعة القطن قوم سوء
قد خانوك في بيدا القطن فطلق الرجل امرأته
فسئل عن ذلك فقال اني رجل غيور واخاف ان
يكون القطانون خصماءها يوم القيمة فيقال
اذا مره فلان تعلق بها القطانون فلاجل ذلك
طلقتها **الصنف الثاني** في افات الاذن فمنها
استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دينية
كخوف الهلاك واخذ الحق وكسب المعاش او
نائحة كالف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء
واللعب فان الداعي لما ارتكب المعصية لم يستحق
الاجابة فلم تكن سنة بل حراما وانما لم يجز
الاستماع لان المستمع شريك القائل **طب** عن
ابن عمر رضه انه نهى رسول الله عدم عن الغيبة
وعن الاستماع الى الغيبة **ومنها** استماع للملاهي
بلا اضطرار كذلك كالتجارة والغزو والحج اذا

لم يمكن الدمع استماع الملاهي لا بضره قال فاضيخان
رح عن النبي عدم استماع الملاهي معصية والجلوس
عليها فسق والتذ بها من الكفر انما قال ذلك
على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه
ويجب ان يجهد كل حتى لا يسمع لما روى ان
رسول الله عدم ادخل اصبعيه في اذنه انتهى **ومنها**
استماع الغناء بالاختيار قال في التاتارخانية
التغني واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء
وبالفوافيه وفي الهداية ان المغني للناس
لا يقبل شهادته لانه يجمعهم على الكبيرة
وفي التاتارخانية انفيا والحاصل انه لا رخصة
في باب السماع في زماننا لان جند كل ثاب
عن السماع في زمانه وفي الاختيار عن النبي عدم
انه كره رفع الصوت عند قراءة القرآن و
الجنازة والزحف والتذكير اي الوعظ فيما
طلبتك به استماع الغناء المحرم الذي يسمونه
وجذا انتهى واقبح التغني ما كان في القرآن و

والذكر والدعاء وقد مر شئ منه في آفات اللسان ومنها
استماع القرآن ممن يقرأ بلحن وخطاء بلا تجويد فعليه
النهي إن ظن التأثير وإلا فعليه القيام والذهاب
إن قدر بلا ضرر فلم يقعد الذكرى مع القوم
الظالمين لم يبعد أن وإن دخل في الآية الأولى
بهما للكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز وإثمهم
من يقول الإثم على القارئ لا السامع ومنها
استماع كلام بشاشة أجنبية من غير حاجة ح م
عن أبي هريرة رضه مرفوعا كتب على ابن آدم
نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان
زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان
زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل
زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق
ذلك الفرج أو يكذبه ومنها استماع حديث قوم
يكرهونه إن كان يكون في قصد إضراره فعد من حد
خ عن ابن عباس رضه عن النبي عم أنه قال من تحلم
بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل

ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في
في أذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب
وكلف أن ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فكل من حيث
الاستماع وأما آفاته من حيث الأغراض عنه فكعدم
استماع القرآن والخطبة وخطاب المشيوخ كالوالد
والقاضي والأستاذ والوالدين والمحتسب
المعتذر والزوج والسيد وكعدم استماع
القاضي كلام الخصمين أو أحدهما والمفتي
كلام المستفتي وأولى الأمر شكوى المظلوم
والمسئول عنه كلام السائل المضطر والكبراء
والأغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكبارا
وكل ذلك مما يجب استماعه أو يسن الصنف
الرابع في آفات العين إعلم أن غض البصر مأمور
قال الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم
الآيتين ففيه تأديب وإيجاب بعض غض البصر
أعني ما كان كنحو المحرم وتنبيه على فائدة الغض
وهي التزكية والطهارة للقلوب أو تكثير

الخير والطاعة ان بالنظر يحصل خواطر تشغل
عن ذكر الله تع ويفوت حضور القلب وجمعيه
الخاطر وتدعوك الى امور محرمة ويجد الشيطان
فرصة وطريقا الى الاضلال وبملاء الصدر بالوساوس
فتتفتح ابواب السرور والمعاصي وتهديد
بان الله تع خبير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين
وما تخفي الصدور وكفى بهذا تحذيرا طب حك
عن ابن عباس بن مسعود مرفوعا قال الله تع
النظرة سهم مسموم من سهام ابليس من تركها
من مخافتي ابدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه حد هق
عن ابي رضه مرفوعا ما من مسلم ينظر الى محاسن
امراة ثم يغض بصره الا احدث الله له عبادة
يجد حلاوتها في قلبه ص عن ابي هريرة رضه مرفوعا
كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت من محارم
الله تع وعينا سهرت في سبيل الله وعينا خرج
منها مثل راس الذباب من خشية الله تع طب
عن معاوية بن حيدة رضه مرفوعا ثلثة لا يرى
اعينهم

النار

النار عين حرست في سبيل الله تع وعين بكت من خشية
الله وعين كفت عن محارم الله م عن جرير رضه انه
قال سالت رسول الله ع عن نظر الفجاءة فقال
اصرف بصرك د ت عن بريدة رضه مرفوعا
يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى
وليست لك الثانية ثم ان اعظم افات العين
النظر الى عورة انسان قصدا فتقول المنظور
اليه ان كان نفسه او صغيرا او صغيرة لم يبلغا
الشهوة وقدر بان لا يتلذذ بهما او منكوحته بنكاح
صحيح او امته التي لم تحرم عليه بمصاهرة او
رضاع او حرمة غليظة او بكونها مشتركة
غير كتابية او غير مشتركة يجوز النظر من
كل منهما الى كل عضو منهما لكن الاولى ان
لا ينظر الى الفرج لقوله ع لا تجرد البعير
وللقول عايشة رضه ما راى مني وما رايت منه
وقيل يورث النسيان وقيل يورث الاعمى وقد
روى فيه حديث لكن قيل انه موضوع وروى

عن الفقهاء ابن عمر رضه انه قال الا ولى ان ينظر
الى فرج امرأته ليكون ابلغ في اللذة والمحدثون انكروا
شهوته وان كان المنظور اليه غير هو لدى فان
كان النظر بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة
او يشك فحرام مطلقا والا فان كان المنظور اليه
ذكر يحرم اليه النظر من تحت السرة الى تحت الركبة
مطلقا وان كان انثى فان كان الناظر ايضا انثى
فكالنظر الى الذكر والا فان كانت المنظورة حرة
اجنبية غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى
اوجهها وكفيها مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر
الى عظم امرأة بالغة في القبر والنظر الى وجهها
وكفيها من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى
الذكر مع زيادة البطن والظهر والعدل شفعة
تحمل الشهادة كما في الزنا ب او الشهادة
ج حكم القاضي د الولادة للقابلة ه البكارة
في العنة والرتق بالعيب و الجنان والخصي ن
المداواة منها الاحتقان للمرض والهزال للجماع

ح الاحتقان الحقنة
ط الجماع
ي لان فيها ضرورة
ك الدواء يجعل في الانف ليصل الى الدماغ
ل الجب قطع الذكوة
م الخصاء سل الانثيين او رضهما
ن الخنثى المذكورة سمي بذلك اي نقص ومنه خنث الاناء اي نقصه وصغره ومكلوه صفة اي ممتحن كما في الصحاح

ح الارادة النكاح ط ارادة الشراء ففي هذه الاحوال
يجوز النظر وان خاف الشهوة لكن لا ينبغي
ان يقصدها وفي حكم النظر الى البدن النظر
فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة تصفها
وض افات العين النظر الى الفقراء والضعفاء
بطريق الاستخفاف فانه تكبر حرام ومنها
مشاهدة المعاصي والمنكرات بغير ضرورة
ومنها اتساع البصر الى انقضاض كوكب فانه
منهي عنه وكذا عن النظر الى من فوقه في امر
الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه في امر الدين
ومنها النظر الى بيت الغير من شق الباب
او من ثقب او كشف ستر فانه منهي عنه خم
عن ابي هريرة رضه مرفوعا من اطلع الى بيت
قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه
خم عن انس رضه ان رجلا اطلع من بعض حجر
النبي عم فقام اليه النبي عم بمشقص او بمشاقص
فكانني انظر اليه تخيل الرجل ليطعنه حد عن

ط الشراء البيع
ي ان كان للتجارة
ك ان كان للخدمة
ل ان كان للتسري
م الحجر بضم فسكون جمع حجرة اي بيوت النبي عليه السلام
ن المشقص نصل عريض وقيل طويل ليس بالعريض
س اي كل منهما
ع اي الاطلاع
ف اي النظر
ص اي الرجل
ق اي النظر
ر اي الاطلاع
ش اي الرجل
ت اي النظر
ث اي الاطلاع
خ اي الرجل
ذ اي الاطلاع
ض اي الرجل
ظ اي الاطلاع
غ اي الرجل

اخرجه احمد المرموز له بقوله رحمه

عن ابي ذر رضه مرفوعا ايما رجل كشف ستراً فادخل بصره قبل ان يؤذن فقد اتى حدا لا يحل له
ان يأتيه ولو ان رجلا فقاء عينه لم تكن عليه عقوبة ولو ان
رجلا مر على رجل لا ستر له فرأى عورة اهله
فلا خطيئة عليه أهل المنزل طب عن عبد الله بن
يسير رضه مرفوعا لا تأتوا البيوت من ابوابها
ولكن اتوها من جوانبها فاستأذنوا فان
اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا واما افات العين
التغميض وعدم النظر ففي الصلوة فانه مكروه
وكذا في كل موضع يجب النظر وانما يجب اذا
توقف عليه واجب كحضور الجمعة والجماعات
اذ لم يمكن بدون النظر وحكم القاضي والشهادة
ونحوها الصنف الخامس في افات اليد وهي
القتل والجرح لنفسه او غيره بلا حق ويجوز قتل
النملة بعين الكراهة في الماء اذا ابتدأت بالاذى
وبدونه يكره وقتل النملة يجوز بكل حال وكذا
الجراد والهرة اذا كانت موذية تذبح بسكين
ولا تضرب

ولو تضرب ولا يفرك اذ نهى ويكره احراق كل
حتى قملة او نملة او اعقرب او نحوها والغلق لو
القى في الشمس ليموت الذبيذ ان لا يأس به وفي
السراجية لا بأس باحراق حطب فيه نملة والمثلة
وضرب الوجه مطلقا والضرب بغير حق والغضب
والغلول والسرقة واخذ الزكوة والعشر و
النذر والفطرة والكفارة واللقطة وما وجب
تصدقه من المال الخبيث ان كان غناء الاضحية
ويحرم من يملك مائتي درهم او قيمتها فاضل عن
عن الدين والحوائج الاصلية او هاشميا او
كان المعطى اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين
واخذ الصدقة والهدية ممن يعلم او يظن
انه انما يعطيه لظنه على صفة من الفقراء العلم او
الصلاح او التقوى او الكرامة والولاية او
نحوها ويحرم خال عنها والاخذ من الوقف
الباطل كوقف الدراهم والدنانير بدون
الاضافة الى الموتى ولو كان مستجلدا ويستحب ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

او من الوقف الصحيح على خلاف شرط الواقف
ومن بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من كفايته
ومن مملوك الغير بلا اذن مولاه والمال له ومن مال
جنينه او عبده او اغماء او صغر ولو كان المعطى وليه
الا بطريق المعاوضة بمثل قيمته او اكثر واخذ الميتة
والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها ولو
لاطعام البهيمة ونحوها او للتحليل الا ليطهر المكان
والدلالة وتصوير صور الحيوانات ح م عن
ابن مسعود رضه مرفوعا ان اشد الناس عذابا
يوم القيمة المصورون وغ وابه ابن عمر رضه
يقال لهم احيوا ما خلقتم ولبس ما يحرم نظره
او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة غير انه يجوز
مصافحة العجائز وغفر هارحمه اذا امنا الشهوة
بخلاف مصافحة الذمي فانه مكروه واهلاك
المال او نقصه وبعثيبة بلا عوض مشروع بالقطع
او الكسر او الحرق او الغرق او الالقاء الى ما لا يمكن
الوصول اليه لانه ان كان لغيره فظلم ويعد يوجب
الضمان

الضمان وان كان لنفسه فاسراف وهو حرام ايضا
والاعطاء للرياء والمعصية وانتزاع عزيز انسان
من يده فانه ظلم يستحق التعزير لا الضمان ورفع
الذلة فانه حرام بكل حال الا باذنه كذا في الخلاصة
وعمز الاعضاء بلا ضرورة في الحمام فانه مكروه
وكل لعب ولهو سوى ملاعبة الزوج والاهل
وما هو من جنس الاستعداد للحرب كالرمي
عن بريدة مرفوعا من لعب بالنرد شير فكانما
غمس يده في لحم خنزير ودمه وفي رواية د عن
ابي موسى رضه فقد عصى الله ورسوله والسه
الشطرنج وضرب القضيب والطنبور وجميع
المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في
ليلة العرس وطبل الغزاة والحجاج والغاظة
ولعب الحمامة د عن ابي هريرة رضه ان رسول
الله ع م رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع
شيطانة والتحريش بين البهائم د ت عن ابن
عباس رضه انه نهى رسول الله ع م عن التحريش

بين البهائم واتخاذ ذي الروح غرضا وقتله صبرا

م عن ابن عباس رضه مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وفي رواية له وخ عن جابر رضه ان رسول الله ﷺ لعن من اتخذ الروح غرضا م عن جابر رضه انه نهى رسول الله ﷺ ان يقتل شئ من الدواب صبرا او التشبك ع المسجد والذهاب اليه

حد عن كعب ابن عجرة رضه مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه في صلوة وفي رواية ياكعب اذا كنت ع المسجد فلا تشبكن بين اصابعك فانت في صلوة ما انتظرت الصلوة وكتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين وكتابة القران بالجنابة والحيض والنفاس والحدث وكذا مس هوامش المصحف والتفسير وما كتب فيه اية وكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذنه لينتفع به مدة ثم يرده ولو لم يلحقه نقص ولا عيب لانه تصرف في ملك الغير بلا اذنه فهو حرام وليجتنبه عن صاحبه جدا او هزلا وروع

المسلم

المسلم واخافته بسل السلاح ونحوه ولو مزاحا

ز طب شيخ عن عامر ابن ربيعة رضه ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح فذكر ذلك لرسول الله ﷺ عليه السلام لا ترو عوا المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم وخم عن ابي موسى ان النبي ﷺ قال من حمل علينا السلاح فليس منا د ت عن جابر رضه ان رسول الله ﷺ نهى ان يتعاطى السيف مسلولا والفزع وحلق راس المراة ولحية الرجل ونتف اقل من قبضة منها ولو بالاذن الا للتداوي والقاه فلا فيه الظفر او الشعر الا الكنيف او المغتسل فانه مكروه لورث داء كذا في الخلاصة وقلع الشوكة والخشبة التي على القبر فانه مكروه بخلاف اليابس وهتك القبر وان دفنت مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم رؤيت في المنام وقالت ولدت الا ان كانت دفنت في ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء اخرج وان سوى وفرغ فقوله وادخال الاصبع

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء الا للتداوي
والاستنجاء والامتخاط باليمين فانه مكروه وينبغي
ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه رفع اذى وخسة
فان اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف و
الكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمنى في
لبس القميص والقباء ويؤخر في النزع وهذا
عند عدم العذر ومنها التختم بغير الفضة للرجال
والعبرة للحلقة لا للفص فيجوز ان يكون من
ياقوت او عقيق او فيروزج ت عن بريدة
رضه انه جاء رجل الى النبي عم وعليه خاتم من
حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار
ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال ما لي اجد منك
ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال
ما لي ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء
اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا د عن ابن
عمر رضه ان النبي عم كان يتختم في يساره وكان فصه
في باطن كفه ت س عن انس رضه ان رسول الله عم

اذا دخل

اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه خ عن انس رضه انه
كان عم اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه خ عن انس رضه
انه كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول
سطر والله سطر ومنها اخذ الرشوة واعطاؤها
الا لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والمبيع
ونحوه ان اعلم انها بعينها مغصوبة او حرام و
اما المعاصي العزمية فكقبض اليد وامساكها عن
انقاذ المظلوم عند القدرة وعن الرمي بعد تعلم
عن عقبة رضه مرفوعا من تعلم الرمي ثم تركه
فليس منا وعن قص الاظفار حتى يطول فانه
مكروه سبب لضيق الرزق كذا في الخلاصة و
غيره وعن كسر الطنبور وسائر آلات اللهو
خصوصا اذا لم يصلح لغيره واراقة خمر المسلم الشارب
وعن محو الحيوانات الكبيرة عند القدرة بلا ضرر
وعن اخذ اللقيط واللقطة عند خوف الضياع
وعن دفع الظالم والحيوان عند اخذ المال او
اهلاكه او اضرار النفس وعن انقاذهما عن

عن الحرق او الغرق او التسقوط او نحوها مما يوجب
التلف او النقصان عند القدرة بلا ضرر وعن كف
الصبيان والمواشي في اول الليل واغلاق الباب وعن
اطفاء السراج وتخمير الاناء وايكاء السقاء ح م عن
جابر رضه ان النبي عم قال اذا استجنح الليل او كان
جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر فاذا
ذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك
واذكر اسم الله تعا واطفئ مصباحك واذكر اسم الله
واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر
اسم الله ولو تعرض عليه شيئا وزاد في رواية
فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء في اخرى فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر
باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا
نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لولا ان تسلوا موكيكم
وصبيانكم اذا غاب الشمس حتى يذهب فحمة العشاء
فان الشياطين تبعث اذا غاب الشمس حتى يذهب
فحمة العشاء

التصنف السادس في آفات البطن

ه

وهنها اعجاث واسهال
او دعتها فكتابوجامع
الازهار فليرجع اليه

ه ادخال الحرام لعينه او لغيره وما يقرب منه
وما يملك خبثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فيه
او تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم
غد وعدم استحياء ضيف واكل كل ما يضر البدن
كالتراب والطين ونحوهما وشربه واما اكل ما فيه
نجس كلحم الحية وخرئ للتداوي اذ الانحصار فيه فقد
اختلفوا فيه وجوز بعضهم بلك انحصار ايضا
اذا عرف فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا
وينبغي للسالك ان يقلل الاكل ويجتنب عن كثرته
ومداومة الشبع فان الاول صحة الجسم وجودة
الحفظ وصفاء القلب والزكاء وخفة المونة
وامكان القناعة وعدم نسيان بلاء الله تع و
عذابه وتذكر جوع يوم القيمة واهل النار و
تيسر المواظبة على العبادة لا سيما الوضوء ويمكن
الايثار والتصدق بما فضل من الاطعمة وفي الثاني
قسوة القلب وفتنة الاعضاء لانه ان جاع البطن
شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع

سائر الاعضاء وهاج وعلة الفهم والعلم فان البطنة
تذهب الفطنة وقلة العبادة وتفقد جلد وتبها
وتعظم الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب
والبدن بالتحصيل اولا ثم بالتهيئة ثانيا ثم بالاكل
ثالثا ثم بافراغه والتخلص عنه بالاختلاف الى الخلاء
رابعا ثم بالسلامة عن الامراض المتولدة عن الشبع
خامسا والسئوال والحساب يوم القيمة وخوف الزلل
في وعيد قوله تع اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا و
شدة سكرات الموت اذ وردت في بعض الاخبار
ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحياة و
لنذكر بعض ما ورد في ذم الشبع وكثرة
الاكل والتنعم دنيا عن عائشة رضها انها قالت
اول ما حدث في هذه الامة التشبع فان القوم
لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت
قلوبهم وجمحت شهواتهم ت عن ابن عمر رضه
انه تحشاء رجل عند النبي عم فقال كف عنا جشاءك
فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة

خم

خم عن نافع رضه انه كان ابن عمر رضه لا يأكل حتى
يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه
فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت
رسول الله عم يقول المسلم يأكل في معى واحد و
الكافر والمنافق يأكل في سبعة امعاء ت عن
مقداد ابن معدي كرب انه قال سمعت رسول
الله عم يقول ما ملأ ادمي وعاء شرا من
بطن بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان
لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث
لنفسه طب دنيا عن جعدة رضه ان النبي عم
راى رجلا عظيم البطن فقال يا ضبعة لو كان
هذا في غير هذا لكان خيرا لك دنيا عن ابن
بحير رضه انه قال اصاب النبي عم جوع يوما
فعمد الى حجر فوضعه على بطنه ثم قال الوجب مهين
لنفسه وهو لها مكرم م عن جابر رضه انه قال
سمعت رسول الله عم يقول طعام الواحد
يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة و

ط

وطعام الاربعة يكفى الثمانية **د** نا **ط** كط عن ابى
امامة رضه مرفوعا سيكون رجال من امتى ياكلون
الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون
الوان الثياب ويتشدقون فى الكلام فاولئك
شرار امتى ويكره الاكل فى السوق بمرأى الناس
وفى طريق وعند المقابر والضحك ايضا عندها
وعند الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه
فى جلاء القلوب وذا الاكل من اوانى الذهب والفضة
والشرب منهما للرجال والنساء وكذا الاكل
بملعقة الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب
والفضة وكذا احراق العود فى المجمر الذهب و
الفضة واما المذهب والمفضض فجائز عند الاكل
ان لم يضع فمه على الذهب والفضة وكذا الكرسى
اذا لم يجلس على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة
المرآة وحلية المصحف واما السرج المفضض فعن
ابى حنيفة لا بأس به وكذا الشفير المفضض واللجام
والركاب المفضضين واما التمويه الذى لا يخلص

منه شئ فلا بأس به بالاجماع وكره ابو حنيفة ان يؤكل على خوان
الذهب والفضة كلها فى الخلوصية واكل طعام ضيافة
عنده لعب او لهو او غناء او غيرها من المنكرات
واكل طعام اتخذ للرياء والسمعة والمباحات اذا
علم ذلك او غلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على
السفرة لا الخوان **خ** عن انس رضه ما علم النبى عم
اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا اكل
على خوان قط قيل لقتادة رحه فعلى ماذا كانوا يأكلون قال
على السفر ويكره ترك التسمية **د ت** عن عائشة رضه
انه قال رسول الله عم اذا اكل احدكم طعاما فليقل
بسم الله فان نسى فى اوله فليقل فى اخره بسم الله فى اوله
واخره والاكل بالشمال **م** عن ابن عمر رضه مرفوعا
لا يأكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بها وكان نافع يزيد فيها وهو
لا يأخذ بها ولا يعطى بها والاكل من وسط الطعام
ومما يلى غيره اذا كان لونا واحدا **ت** عن ابن عباس
رضه مرفوعا البركة تنزل وسط الطعام فكلوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من خافته ولا تاكلوا من وسطه خم عن عمر ابن ابى سلمة
رضه انه قال كنت غلاما فى حجر رسول الله ع م وكانت
يدى تطيش فى الصفحة فقال لى رسول الله ع م يا غلام
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك
طعمتى بعد ت عن عائشة رضى الله عنه مرفوعا كل
من حيث شئت فانه غير لون واحد قال رسول الله
ع م حين اتى بطبق فيه الوان التمر او الرطب وقطع
اللحم ونحوه بالسكين عند طعام الحاجة د عن عائشة
رضه ان رسول الله ع م قال لك تقطعوا اللحم الا بالسكين
فانه من صنع الاعاجم وانهسوا نهسا فانه اهنأ
وامرأ د عن صفوان ابن رضه انه قالت كنت
اكل مع رسول الله ع م فاخذ اللحم بيدى من العظم
فقال ادن اللحم من فيك فانه اهنأ وامرأ ويكره
رمى ما فى الفم والوقف من الطعام والبزاق وتتبع
المخاط نحو القبلة وفى المسجد والشرب من ثلمة
القدح والنفخ فيه د عن ابن سعيد رضه ان رسول
الله ع م نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ

فى الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى من فى يساره
بك اذن من فى يمينى لقوله عليه السلام الايمنون فالايمن ثلثا
اخرجه خم عن انس رضه والتنفس ثلاثا واحد والتنفس
فى الاناء ت عن ابن عباس رضه مرفوعا لا تشربوا
واحد كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا الله اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا
رفعتم خم عن ابى قتادة مرفوعا اذا شرب احدكم
فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
الذكر بيمينه واذا مسح فلا يمسح بيمينه ويكره وضع
الملح على الخبز والخبز تحت الفلقة وتعليق الخبز
على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق كراهة
ولا بأس بأكل كل مثلثا او مكسوف الرأس و
قبيل صلوة الضحى فى المختار ويكره مسح السكين و
اليد بالخبز وبعضهم جوز ان اكل بعده واذا
اكل الكثير من حاجته لشفاء قال الحسن البصرى لا بأس
قال رأيت انس بن مالك رضه يأكل الوان الطعام
ثم يكثر ثم يتفياه وينفعه ذلك ولا يأكل طعام جار

ولا يشتم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف بغضه الخ وضه

ولا يجمع بين الفاكهة والخل في طبق واحد لتربيه عدم

عنه كذا في التاتارخانية وأما أكل طعام الفسقة و

أهل الرياء والمراد أن لم يعلم أنه مغصوب

بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا يستحب وأما

المعاصي التي فيه فترك الأكل والشرب الخ

يموت أو يمرض أو يضعف فلا يقدر على الجمعة

والجماعة ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها

تركهما إذا كان فيه عقوق الوالدين أو أحدهما

أو نحوهما مما حرم أو كره الصنف الثاني

الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته أو عبده

أو أمته فإنها حرام مطلقا ويكفر مستحله ما عدا المذ

وإتيان البهيمة والحائض والنفساء واستمناؤها

تحت الإزار فلا بد من معرفتها فعليك

بر لسانا المسماة بذخيرة المناهلين والنساء في

تعريف الوطء واللمس والدماء فإن أحوال الحيض

مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة

وشرحه

ولا يشتم كل ما ذكر بعد الحديث الشريف بغضه الخ وضه

ولا يجمع بين الفاكهة والخل في طبق واحد لتربيه عدم

عنه كذا في التاتارخانية وأما أكل طعام الفسقة و

أهل الرياء والمراد أن لم يعلم أنه مغصوب

بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا يستحب وأما

المعاصي التي فيه فترك الأكل والشرب الخ

يموت أو يمرض أو يضعف فلا يقدر على الجمعة

والجماعة ونحوهما من الواجبات والسنن ومنها

تركهما إذا كان فيه عقوق الوالدين أو أحدهما

أو نحوهما مما حرم أو كره الصنف الثاني

الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته أو عبده

أو أمته فإنها حرام مطلقا ويكفر مستحله ما عدا المذ

وإتيان البهيمة والحائض والنفساء واستمناؤها

تحت الإزار فلا بد من معرفتها فعليك

بر لسانا المسماة بذخيرة المناهلين والنساء في

تعريف الوطء واللمس والدماء فإن أحوال الحيض

مستقصاة فيها ولا كفاية في المتون المشهورة

وشرحه

وشرحها فيهما د حد عن أبي هريرة رضه مرفوعا

ملعون من أتى امرأة في دبرها ت نس مي د حد

عن أبي هريرة رضه مرفوعا من أتى حائضا أو امرأة

في دبرها أو كاهنا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد عليه السلام

ك ت مي هق عن ابن عباس رضه مرفوعا من وجدتموه

تموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول

ومن أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه وأما

الاستماع باليد محرام الا عند شروط ثلثة

أن يكون غريبا وبه تشوق وفرط شهوة وأن يريد

تسكين الشهوة لا قضاءها ومن المعاصي أن يأتي

زوجته الصغيرة التي أو المريضة المنضرر

بالجماع وكذا أمته أو يجامع عند أحد يعرفه أو

يجامع قبل الاستبراء ومن يجب عليه استبراؤها

أو يفعل دواعيه فإنها حرام أيضا قبل ومن المكروهات

أن يستقبل القبلة عند القضاء أو الشمس أو

القمر إن لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة

في الاستنجاء بماله فيئة أو وجوب تعظيم من مأكول

وشرحها فيهما د حد عن أبي هريرة رضه مرفوعا

ملعون من أتى امرأة في دبرها ت نس مي د حد

عن أبي هريرة رضه مرفوعا من أتى حائضا أو امرأة

في دبرها أو كاهنا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد عليه السلام

ك ت مي هق عن ابن عباس رضه مرفوعا من وجدتموه

تموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول

ومن أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه وأما

الاستماع باليد محرام الا عند شروط ثلثة

أن يكون غريبا وبه تشوق وفرط شهوة وأن يريد

تسكين الشهوة لا قضاءها ومن المعاصي أن يأتي

زوجته الصغيرة التي أو المريضة المنضرر

بالجماع وكذا أمته أو يجامع عند أحد يعرفه أو

يجامع قبل الاستبراء ومن يجب عليه استبراؤها

أو يفعل دواعيه فإنها حرام أيضا قبل ومن المكروهات

أن يستقبل القبلة عند القضاء أو الشمس أو

القمر إن لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة

في الاستنجاء بماله فيئة أو وجوب تعظيم من مأكول

كولد إنسان او دابة او نحوه او ضرر لمعهود كالزجاج
او نجاسة كالروث والنخلي في الطريق او ظل
الناس او في موارديهم عن ابي هريرة رضي عنه مرفوعا
اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله
قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم د عن
معاذ رضه مرفوعا اتقوا الملاعن الثلث البراز
في الموارد وقارعة الطريق والظل والبول قائما
بلا عذر والبول في الماء الراكد والجار والجحر
المغتسل وتقع البول م عن جابر رضه انه ﷺ نهى
ان يبال في الماء الراكد طط عنه انه ﷺ نهى ان يبال
في الماء الجاري قش طط حك عن عبد الله ابن يزيد
رضه مرفوعا لا ينقع بول في طست في البيت فان
الملك يكره ان يدخل بيتا فيه بول منتقع ولا يبولن
في مغتسلك ت س عن عبد الله ابن مغفل ان النبي
ﷺ نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة
الوسواس منه د ن عن عبد الله ابن سرجس رضه
انه نهى رسول الله ﷺ ان يبال في الجحر قال قتادة

انتهابا مساكن الجن ويكره اخصاء بني آدم فان اكره تملك
فان لا يجامع ن وجه اصلا اذ يجب البتوته و
المجامعة معها احيانا ان طلبت من غير تقدير زمان
وان يغزل بلا اذنها في ظ الرواية بخلاف امته
فانه لا يجب مجامعتها اصلا ويجوز له العزل بغير
اذنها وعدم التسوية بين الضرتين والقرات
في غير الجماع في ظ الرواية وروي وجوب
التسوية فيه ايضا وعدم الاجتناب من البول
لنحك عن ابن عباس مرفوعا عامة عذاب القبر
في البول فاستنزهوا من البول وترك الختان
بلا عذر الصنف الثامن في افات الرجل هي
الذهاب الى مجلس المعصية اما لفعلها او للنظر
اليها والخروج الى الجهاد بغير اذن والديه ولو
كانا كافرين ان يغلب على ظنه انهما كرهاه مقابلة
اهل دينهما الا للشفقة فيجوز وكذا كل سفر
يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز او كان للجهاد في التوفيق على ما ذكر رحمه

صاحب الدار منعه له ان يدخل بغير اذن لكن بعلم الصلحاء
انه يدخل ذره لهذا او المشي على المقابر واتباع النسا
الجنايز ون يارة القبور ت عن ابي هريرة رضه ان
رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور ولو وجد طريقا
في المقبرة ان وقع في قلبه انهم احد نوه لو يمشي
والقعود على القبر كالمشي ودخول الحب والحايض
والنفساء المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف
وكتب الشريعة في النوم والغفلة ان كانا في حذائها
دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليها
وعلى الحلق وضرب احدى يها ولو حيوانا بغير ذنب
وتحريق وتقاره ذنب لو عثار وتحسين كل الجهد
من حق الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه
متعين ولذا الذمي ان لم يشتغل في الدنيا واتلف
مال بها وابتان الظلم وامراء زنا وقضاياه
من غلبة ضروره مح عن ابن عباس رضه ان ناسا
من امتي سيتفقهون في الدين يقرؤن القران
يقولون ناتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم

محتاجين الى النفقة او اتخذه وحكم احدهما كالحكم هما فالفرار من الطاعون او الدخول عليه خ م عن عبد
الرحمن بن عوف رضه مرفوعا ان اسمعتم به بارض
فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض انتم بها فلا تخرجوا
فرارا منه وبعضهم حمل هذا النفي على صيانة الاعتقاد
فجعل الدخول والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده
وبرده ان عمر رضه لم يدخل الشام لهذا المسبب
فرجع فالصحيح ان النهي على ظاهره والمشي في ملك
الغير بلا اذنه دار او بستانا وكرما او ارضا
مزروعة او مكروبة وان ارضا خرابا بلا حايط
ولا خندق وكان المرور لحاجة من غير ضرر
الجوان لو جود الاذن دلالة او عاده ويدخل
فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة وفيه حديث
يسن ان شاء ومستثنى الدخول لخوف ضياع ماله
كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل
صاحبه داره ايضا ليأخذه وكذا اذا وقع الف
الف درهم من ماله في دار رجل وخاف ان لو علم

بغضا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا السـ
الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم الا قال ابن القيم
يغفر الخطايا خد عن ابى هريرة رضه مرفوعا من
اجفا ومن تبع الصيد تغفل ومن اتى ابواب السلطان
يعنى من كان صيادا اذا جاز
افتن وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد
من الله بعدا ت نس عن كعب ابن عجرة رضه مرفوعا
اخرجه الترمذى والنسائى
اعيذك يا كعب ابن عجرة من امراء يكونون من بعدى
فمن غشى ابوابهم فصدقهم فى كذبهم واعانهم
على ظلمهم فليس منى وليست منه ولا يرد على الحوض
اى من هذى
ومن غشى ابوابهم او لم يغشى فلم يصدقهم فى
كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد
فيه بالموت على الايمان ان لا يبعد على الخوض الخ
على الخوض ويكره الدخول فى المواضع الشريفة
كالمسجد والذهاب بالرجال البسرعى والمواضع الخسيسة
كالخلاء والحمام باليمنى والستة على هذا والخروج
على الدخول ولبس النعل والخف واخراجهما
للتقدم
على هذا والرجل كاليد وقد ذكرنا والدخول
على الاهل بغتة عند القدوم من السفر خ م عن

جابر رضه ان رسول الله ﷺ قال له اذا اجئت من
سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة و
تمتشط الشعثة وعليك بالكيس وفى رواية اذا
طال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله ليلا ويحطى
رقاب الناس فى المسجد انى لم ار فى الصفوف
الاول ورجه ت ك عن معاذ ابن انس مرفوعا
من يحطى رقاب الناس فى الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم
واما المعاصى القديمة فالقعود عن الجمعات
والتعلم والتعليم والحج والجهاد الفرضين و
الدعوة التى ليس فيها منكر فان الاجابة واجبة
عند البعض سنة مؤكدة عند البعض خ م عن
ابى هريرة رضه مرفوعا شر الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك المساكين
ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله
م د عن عبد الله بن عمر رضه مرفوعا اذا دعى
احدكم اخاه فليجب عرسا كان او نحوه وفى رواية
لمسلم اذا دعا احدكم اخاه الى كراع فاجيبوا خ م عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي هريرة رضه ان رسول الله ﷺ قال حق المسلم على
المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة وتشميت العاطس د عن عبد الله
بن عمر رضه مرفوعا من دعي فلم يجب فقد عصى الله
ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا و
خرج مغيرا وان علم انه ثم لعبا او غناء او نحوهما
من المنكرات لا يجوز الذهاب مطلقا وان لم يعلم
فوجد ثم فان لم تقدر على تغييره وكان مقتدى يجب
ان يخرج ولو يقعد مطلقا ايضا وان لم يكن مقتدى
فان كان على المائدة او على ميزر منه لا يقعد والا فلا
باس بالقعود والاكل وان كان الداعي فاسقا
معلنا يجوز ان لا يجيبه ثم الاجابة يستحق بالدخول
والقعود فان لم ياكل فلا باس به والافضل ان
ياكل ان كان غير صائم كذا في الخلاصة والقعود
عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة
المظلوم والسعي في حاجة العاجز وغسل الميت
ودفنه وانقاذ انسان او مال يصدد الهلاك

بالسقوط

بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها للقادر
من غير ضرر المنعين اما لعدم غيره او لعدم
قدرته او لهما لا وعدم مبالاته لدينه واما
المشي لصلة الرحم والعيادة والزيارة والتهنئة
والتعزية فمن السنن المستحبة ومنها قعود الاجير
عن خدمة المستاجر والمملوك عن خدمة المالك و
الزوجة عن خدمة داخل البيت والولد عن خدمة
الوالدين والرعية عما امره الوالي ما لم يامر بمعصية
الا بعذر الفصل التاسع في آفات بدن غير
مختصة ببعض معين مما ذكر وهذه كثيرة جدا
منها الرقص وهو الحركة الموزونة والاضطراب
ونحو غير الموزونة فكل من لعب غير مستثنى
ويدخل فيهما ما يفعله بعض الصوفية في زماننا
بل هو اشد من كل ما عداه منها لانهم يفعلونه
على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال
الامام ابو الوفا بن عقيل رح قد نص القران
على النهي عن الرقص فقال ولا تمش في الارض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرحا وذم الخيال والرقص اشد المرح والبطر وقال
الطرطوشي رح حين سئل عن مذهب الصوفية اما الرقص
والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ
لبهم عجلا جسدا له خوار فاموا عنده يرقصون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في
التاتارخانية الرقص في السماع لا يجوز وفي الزيادة
انه كبيرة وقال الامام البزازي رح في فتاواه قال
القرطبي ان هذا الغناء وضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك والشافعي واحمد رح في سواضع
من كتابه وسيد الطائفة احمد السروي رح صرح بحرمته
وراءيت فتوى شيخ الاسلام جلال الدين والملة الكيلاني
الكيلاني رح ان متعاطي هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته
عالم اجماع لزم ان يكفر متعاطيه وللشيخ الزمخشري في كشافه
الذي يقوم بهتا عليهم علامة ولصاحب النهاية
والاقامم المحبوبي ايضا شد من ذلك انتهى قلت
من له انصاف وديانة واستقامة طبع اذا راى رقص صوفية
زماننا في المساجد والدعوات بالحان ونغمات مختلطا بهم

المرد

المرد واهل الاهواء والقرى من جهال العوام
والمبتدعة الطغام لا يعرفون الطهارة في القرآن والسنة
الحلال والحرام بل لا يعرفون الايمان والاسلام لقاعدهم عن التعلم وانما العلم بالتعلم
لهم زعيق ونئير ونهاق يشبه نهاق الحمير يتدلون
بالغاظ مهملة وهذيانات كريهة مثل هاى وهوى
وهي وهيا يقول لا محالة هيولاك اتخذ وادنيهم
لهوا ولعبا وان لم يكن له ممارسة بالفقه وعلم تفصيلي
بحالهم فالويل للقضاة والحكام حيث يعرفون
هذا ويشاهدون ولا ينكرون ولا يصرون
مع قدرتهم عليهم بل يخافون منهم ويلتمسون
الدعاء نعم الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم
جايز اذا كان بادب وسكون اعضاء بلا لحن
ولا تغن واما تحريك الراس فقط يمنة ويسرة
تحقيقا لمعنى النفي والاثبات في لا اله الا الله
فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا كان مع
النية الصالحة فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون

فعلى دالا على التوحيد مقارنا للقول الدال عليه فيكون
كلمة كالمين واصله رفع المسبحة في الصلوة في التشهد
عند اشهد ان لا اله الا الله ورد في الصحاح عن النبي ﷺ
مع ان الصلوة موضع سكون ووقار حتى كره فيها
الالتفات ومنها كشف العورة عند غير الاهل بعذر
وقد مر في اخبات العين وفي الخلوة ايضا لاهل بعذر
خلق العانة والغسل في زمان شتاء والنخي والاستنجاء
والتداوي بقدر الحاجة ومنها لبس الحرير و
الذهب والفضة سوى ان يتخذ اصابع للذكر بالغا
او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس والذي
لحمة حرير فهي حكم الخالص الا في الحرب واما القعود
والاضطجاع عليه وتوسده فجائز عند الامام رح
خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال الثياب المصبوغة
بالعصفر او الزعفران او الورس ولا باس بتحليته
المنطقة وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة
بكسر الميم وفتح المهملة ما شد به وسط الصغير
لمسح العرق والوسخ ان كانت منقوشة لانه دليل الكبر
ويكره نسج الخياط ما للبود ونحوها بالزينة لا للحرام

او البرد

او البرد ولا باس بان يكون في بيت الرجل ثياب ديباج
لا تلبس او اواني من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل
والشرب كذا في الخلاصة واما تطويل الثوب الى تحت
الكعبين فان كان كبرا فمكروه تحريما والا فتنزيها ولما
لبس الثياب الرقيقة فان لم يكن للكبر والرياء فجائز
بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوهما واما النحيسة
والمرقعة فمستحبة في اكثر الاوقات لم يقصد الرياء
ولبس المحيط وستر الراس بالعمائم المتصل للحرم
والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير بلا اذنه ومنها
مماسته بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز
لمامن وعجوزة الغير مطلقا بلا عذر والمماسة
شهوة غير زوجته وامته ويدخل في المماسة المضاجعة
والمعانقة والتقبيل ومماسته ما تحت السرة الى
فوق الركبة بلا حائل من زوجته وامته الحايضين
او النفسائين وقال في الخلاصة تقبيل يد العالم و
السلطان العادل جائز وتكلموا في تقبيل يد غيرهما من
قال بعضهم ان اراد تعظيم المسلم لاسلامه فلا باس

خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين اعلم ان العقوق المتفق عليه وانما
انما يكون بالمخالفة في غير المعصية ان لا طاعة للمخلوق
في معصية الخالق واليه اشار تع بقوله وان جاهداك
الآية وان الكفر لا يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة
الوالدين الكافرين ويحج منهما ويبرهما ويزيارتهما
الا ان يخاف ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزور
ح لخوف الخلوة ولا يقعون هما الى البيعة ويقودها
منها الى المنزل ومنها قطع الرحم م عن ابي هريرة
رضه مرفوعا ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم
قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال ما قالت
هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك
لك ثم قال رسول الله ص اقرءوا ان شئتم فهل عسيتم
ان توليتم الى آخرها ح عن عبد الله ابن ابي
اوفى رضه مرفوعا ان الرحمة لا تنزل على قوم فيهم
قاطع رحم طب عن ابن عمر رضه جالسا بعد الصبح في حلقة فقال انشد الله قاطع

والاولى به ان لا يقبل هذا ما تقدم في الفتاوى
وفي الجامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل او
يده او شيئا منه او يعانقه وقال ابو يوسف لا بأس بها
ومنها التسكين في المسكين المغصوب ومنها عقوق
الوالدين اواحدهما قال الله تع وقضى ربك الا
تعبدوا الا اياه اي حكم وامر صغيرا او وصينا الانسان بوالديه
احسانا جملة الآية خ ت س عن ابن عمر العاص ان النبي ص
قال الكبائر الاشراك بالله تع وعقوق الوالدين
وقتل النفس واليمين الغموس طك عن ثوبان رضه
عن النبي ص انه قال ثلثة لا ينفع معهن عمل الشرك
بالله وعقوق الوالدين والفرار عن الزحف حك
حب عن ابي بكرة رضه مرفوعا كل الذنب يؤخر الله
منها ما شاء الى يوم القيمة الا عقوق الوالدين
فان الله تع يعجل لصاحبه في الحيوة قبل الممات طط عن
جابر رضه مرفوعا ايالكم وعقوق الوالدين فان
ريح الجنة يوجد من مسيرة الف عام والله لا يجدها
عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره

رحم لما قام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا وان ابواب السماء
مرتجة دون قاطع رحم اعلم ان قطع الرحم حرام ووصلها
واجب معناه ان لا ينساها وينتقدها بالزيارة و
الاهداء او الدعاء باليد او القول واقله التسليم
او ارسال السلام او المكتوب ولا توقيت فيه ويجب
مع انه ان غائبا
لكل رحم محرم واختلف في غير المحرم منه ويدل على
عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين لو فرض
كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى ان علة عدم جواز
النكاح والجمع لزوم قطع الرحم في الجواز ومنها
ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم رعايته
حقوقه ت عن ابي هريرة رضه مرفوعا لو كنت
آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد
لزوجها ح عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته
الى فراشه فابت ان تجي فبات غضبان لعنتها الملائكة
حتى تصبح زحك عن ابي هريرة رضه مرفوعا من
حقه ان لو سال منخراه دما وقيحا فلحستها بلسانها ما ادت
حقه ب عن ابن عباس رضه مرفوعا حق الزوج على

زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت
وعطشت ولا يقبل منها ولا تخرج من بيتها الا باذنه
فان فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة
العذاب حتى ترجع اعلم ان على المرأة ان تطيع زوجها
في الاستمتاع متى شاء الا ان يكون حائضا او نفساء
فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار وعليها خدمته
في اجل البيت ذ بانه من الطبخ والكنس والغسل
والخبز ولو لم تفعل اثمت ولكن لا تجبر عليها فقضاء
ومنها العلس ذ عن حكيم بن معاوية رضه انه
قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا قال
ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب
الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال القعقاع
ابو الليث رح حق المرأة على الزوج خمسة ان
يخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج
من الستر فانها عورة وخير وجهها الى وتركها
للمروءة وان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء
والصلوة والصوم وماك بد لها ان يطعمها من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحلال وان لا يظلمها وان يحمل نطاولها نصيحة لها ومنها
اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من الدقائق
والدرقاء والدرقاب فانه راع فهو مسئول
عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على
الاب نفقته اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم
وتأديبهم قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا
وان لا يلبس الحرير ولا يخضب ايدي الذكور و
ارجلهم بالحناء ولا يقيد قوله امرتهم فعلت وافعل
غير راض لان الرجال قوامون على النساء والنهي
عن المنكر فرض ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام
خم عن ابن عباس رضه مرفوعا لا يخلون احدكم
الا بامرأة الا ومعه ذات محرم ومنها تشبه الرجل
بالمرأة والعكس خ عن ابن عباس رضه انه لعن
رسول الله عم المخنثين من الرجال والمترجلات من
النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول
الله عم فلانة واخرج عمر رضه فلانا وفي رواية لعن
رسول الله عم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات

من النساء بالرجال ومنها اباق المملوك وعصيانه
م عن جرير رضه مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئت
منه الذمة وفي رواية اذا ابق العبد لم يقبل له صلوة
ط عن ابي هريرة رضه مرفوعا اول سابق الى
الجنة مملوك اطاع الله واطاع مولاه ومنها سوء
الملكة ت عن ابي بكرة رضه مرفوعا لا يدخل الجنة
سيئ الملكة ت عن ابن عمر رضه انه جاء رجل رسول
الله عم فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم
فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ عن ابي
هريرة رضه مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه
فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او الاكلة
او الاكلتين فانه ولي حره وعلاجه م عنه مرفوعا
للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل
الا ما يطيق اعلم انه يجب المولى تعليم مملوكه القرآن
بعد ما يقرأ في الصلوة وسائر ما وجب ان
كان مسلما وكذا مره بالصلوة والصوم ولو بعد
زمان اذا بلغها حتى قالوا يجب على المولى ان يوضئ

عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء يسعهما
بنفسها خ م ومنها ان الجار خ م عن عائشة
رضه مرفوعا ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه خ م عن ابي هريرة مرفوعا
والله لا يؤمن ثلثا قيل من يا رسول الله قال الذي
لا يؤمن جاره بوايقه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يؤذي جاره لا يمنع احدكم جاره ان
يغرز خشبة في جداره شيخ عن انس رضه مرفوعا
من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى
الله طب ز عن انس رضه مرفوعا ما امن بي من
بات شبعان وجاره جايع الى جنبه وهو يعلم
خرائطي عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده
رضه مرفوعا ايذن لي ما حق الجار اذا استعانك
اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا افتقر عليك
واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنأته واصابته
مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطل
عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا توذه بقتار

ريح قدرك الا ان تغرف لم منها فان اشتريت
فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سترا ولا تخرج
بها ولدك ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة جليس
السوء خ م عن ابي موسى رضي ان رسول عم قال
انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك
ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما تبتاع
منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان
يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة د ت
عن ابي هريرة رضه مرفوعا المرء على دين خليله
فلينظر احدكم من يخالل ت د عن ابي سعيد رضه
مرفوعا لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك
الا تقي ت عن سمرة بن جندب رضه مرفوعا لا
تساكنن المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم
او جامعهم فهو منهم ومنها فتح الغين عند التثاؤب
وعدم دفعه م عن ابي سعيد رضه مرفوعا اذا
تثاوب احدكم فليمسك بيده على فيه وفي رواية
فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل ومنها الجلوس

في الطريق ان لم يعط حقه خ م عن ابي الخدري رضه مرفوعا
اياكم والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله مالنا
منها بد نتحدث فيها فقال رسول الله ع م فاذا
ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق
الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى
ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وزاد د في رواية ابي هريرة رضه وارشاد السبيل
وفي رواية عمر رضه وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال
ومنها الجلوس بين الظل والشمس حد عن رجل من
اصحاب النبي ع م ان النبي ع م نهى ان يجلس بين
الضح والظل وقال مجلس الشيطان ومنها القعود
وسط الحلقة د عن حذيفة رضه ان رسول الله
ع م لعن من جلس وسط الحلقة ومنها الجلوس
في مكان غيره والتفريق بين اثنين خ م عن ابن عمر
رضه ان رسول الله ع م قال لا يقيمن احدكم رجلا
من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا د
عنه انه جاء رجل الى رسول الله ع م فقام له رجل

آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله ع م د
عن ابي هريرة رضه مرفوعا اذا قام احدكم من مجلسه
ثم رجع اليه فهو احق به د عن جابر بن سمرة رضه انه قال
كنا اذا اتينا النبي ع م جلس احدنا حيث ينتهي د عن ابي
هريرة رضه عن ابيه عن جده ان رسول الله ع م قال
لا يجلس بين رجلين الا باذنهما وفي رواية انه لا يحل
لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ومنها القعود
في المسجد للمصيبة فانه مكروه وكذا للتجارة والكسب حتى
الكتابة بالاجرة وفي الخلاصة وينبغي ان يكون للسقاء
ومنها الانحناء في السلام ت عن انس
رضه انه سمع رجلا يقول لرسول الله ع م يا رسول الله
الرجل منا يلقى اخاه وصديقه اينحني له قال لا قال
افيلزمه ويقبله قال لا قال افيأخذ بيده ويصافحه قال
نعم اقول وليهدأ الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء
ومنها السحر وهو حرام فان اعتقد الناس منه فهو
كافر س عن ابي هريرة رضه مرفوعا من عقد عقدة
ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بتعلق بشئ وكل اليه ز عن عمران ابن الحصين رضه مرفوعا
ليس منا من يتطير او تطير له او تكهن او تكهن له او سحر او
سحر له ومن اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل
على محمد عم ومنها تعليق التميمة ونحوه د عن ابن مسعود
رضه مرفوعا ان الرقى والتمائم والتولة شرك هد
بضم فتشديد جمع رقية وهى ما يقرأ لدفع الاعراض ونحوها والتمائم ما يعلق لدفع الاعراض ايضا والتولة بضم فتشديد ما يحبب المرأة الى زوجها او العكس
يعل حك عن عقبة بن عامر رضه مرفوعا من علق
واخرجه احمد وابو يعلى والحاكم المرموز لهم بقوله رحمه
تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له
حك عن عائشة رضه انها قالت ليس التميمة ما يعلق به
اخرجه الحاكم المرموز له بقوله رحمه المشار اليه عنها بقوله رضه
بعد البلاء انما التميمة ما يعلق قبل البلاء واما تعليق
التعوذ بعد فلك ياس به ولكن ينزع عنه عند الخلاء والوبان
كذا في النهاية خانية ومنها الوشم ونحوه خم عن
ابن مسعود رضه مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله وزاد س
في الواصلة والموصولة واكل الربوا وموكله والمحلل و
المحلل له وفي رواية البي ريحانة الوشر والنتف وفي
رواية ابن مسعود تغيير الشيب والمراد بالنتف نتف الشيب
عند بدوه رحمه
من اللحية على وجه التزين ت عن عمرو بن شعيب رضه
ان النبي

اخرج الترمذي المرموز له بقوله رحمه

اى من الصفات المذكورة رحمه

قال رسول الله عليه السلام وصية لاصحابي يا ابا هريرة

اى القزع في رأس الصبي وذكر فاتها شيطان او لفظ الشيطان رحمه

اى من الافعال المذكورة رحمه

جمع امرأة من غير لفظها رحمه

بفتح القاف والزاي وبالمهملة رحمه

مكروه تنزيها رحمه

ان النبي عم نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم
ومن نتف شيبة كتبت له بها حسنة س عن ابن عباس
رضه مرفوعا ما من مسلم تشيب تحته بالسواد العرجي الناسابي المرموز له بقوله رحمه
الا كتب الله له بكل شعرة حسنة وقال ان الله يستحيي ان يعذب شيبة بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة م
عن جابر رضه مرفوعا واجتنبوا السواد لجبهم ومنها
توفير الشارب ت ن عن زيد ابن ارقم رضه مرفوعا
من لم يأخذ من شاربه فليس منا وقال فضل في قص
الشارب ان يجعل كالحاجب ويظهر الاطار وقد مر على
مر قص اللحية ان لم يزد على القبضة وحلقها خم
عن ابن عمر رضه مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا
اللحى ت عن ابن عمر بن العاص رضه ان رسول الله عم
الترمذي رحمه وهو صحابي بن صحابي رحمه
كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق
اى كبيره رحمه
راس المراة لا عذ س عن علي رضه انه قال نهى
رسول الله عم ان تحلق المراة راسها وكذا التقرع
خم عن ابن عمر رضه ان النبي عم نهى عن القزع و
زاد في رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض
راس الصبي ويترك بعض ومنها ركوب النساء

على التبرج بغير عذر حب عن عبد الله ابن عمر رضه مرفوعا
يكون في اخر الزمان نساء يركبن على السروج كاشباه
الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم
كاسيات عاريات على رؤسهن كاسنمة البخاف العنوهن
فانهن ملعونات قالوا هذا اذا كانت شابة وقدرت
للتبرج والتفرج فاما اذا كانت عجوزا او كانت
شابة وقد ركبت مع زوجها بعذر بان ركبت للجهاد
وقد وقعت الحاجة اليهن للجهاد او الحج او العمرة
فلا بأس به اذا كانت مستترة كذا في التاتارخانية و
منها ترك الوليمة خرج الشيخة عن انس رضه مرفوعا
اولم ولو بشاة ومنها البيتوتة وفي يده ريح غمر
ت عن ابي هريرة رضه مرفوعا ان الشيطان حساس
لحاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده
ريح غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه وفي رواية
طب عن ابي سعيد رفعه فاصابه وضح ومنها
الاضطجاع بلا عذر مج عن ابي ذر رضه اذ نحال من
رسول الله وانا مضطجع على بطني فركضني برجله
وقال

وقال ابن بطة انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية د عن
رضه ان هذه ضجعة يبغضها الله تو وفي رواية ت عن ابي هريرة
رضه ان هذه ضجعة لا يحبها الله ومنها النوم على سطح
ليس بمحجور عليه ت عن جابر رضه نهى رسول الله عم ان ينام الرجل
على سطح ليس بمحجور عليه وفي رواية طد عن علي ابن شيبان رضه
بات على ظهر بيت ليس عليه حجار او خجاب فقد برئت منه الذمة
وفي رواية طب عن عبد الله ابن جعفر رضه من نام على سطح الا
له فجاء قدم هدر ومنها استصحاب الكلب والجرس
رفقة فيها كلب ولا جرس وفي رواية الجرس رفقة فيها
طب ولا جرس وفي رواية الجرس من مزامير الشيطان
ومنها سفر المرأة بلا زوج ولا محرم خ م عن
رضه مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها
او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي رواية اخرى لا
تسافر المرأة يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم
محرم منها او زوجها وفي رواية عن ابي هريرة رضه مرفوعا
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة

يوم وليلة الا موذى رحم محرم عليها او فى اخرى مسيرة يوم
وفى اخرى مسيرة ليلة ففى مدة السفر حرام باتفاق الحنفية
واختلفوا فيما دونها ومنها الوقوف عند الوقوف الطويل
وعدم النزول حد عن سهل بن معاذ رضه مرفوعا الا
ظهور دوابكم كراسى ومنها سفر واحد او اثنين خ عن
ابن عمر رضه مرفوعا الوان الناس يعلمون من الوحدة ما
اعلم ما سار راكب بليل وحده رواه عبد بن حميد عن سعيد بن المسيب رضه
من قوله الشيطان بهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا
ثلثة لم يهم ومنها عدم التامين د عن ابى سعيد
مرفوعا ان اخر جه ثلثة فى سفر فليؤمهم احدهم ومنها
ذهاب من اكله الجمة كريهة الى المسجد والجماعة ثم عن
جابر رضه مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل
مسجدنا وليقعد فى بيته وفى اذى بجر رواية لمسلم والكراث
وزاد طلطس والفجل ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من
اكبر الكبائر قال الامام المنذرى رح ذهب جماعة من
الصحابة الى كفره منهم عمر ابن الخطاب وابن مسعود
وابن عباس ومعاذ ابن جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء

رضه ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود و
عبد الله بن مبارك والنخعى والحكم بن عيينة وايوب السختيانى
وغيرهم ومنها ترك الوضوء والغسل الفرضين ومنها
ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى عند الحنفية
وقال الامام المنذرى رح ومن قال بفرضية الجماعة
من الصحابة ابن مسعود وابو موسى الاشعرى رضه
ومن غيرها احمد بن حنبل وعطاء وابو ثور ومنها ترك
تعديل الاركان وتسويتها الصفوف ومواقفة الامام
وقد سنفنا فى هذه الثلثة مقدل الصلوة فعليك به وترك
كل سنة مؤكدة كاعتكاف العشر الاواخر من رمضان
وتراويح والجماعة فانها سنة على الكفاية والختم فيها او
السواك وفعل كل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة لمن
لا عذر له ومنها ترك الزكوة وانه من الكبائر ومنها
ترك صوم رمضان بلا عذر ومنها ترك الكفارة و
القضاء والنذور ومنها ترك صدقة الفطر والاضحية
للغنى فانهما واجبتان ومنها ترك الحج الفرض ت عن على
من ملك زادا وراحلة يبلغه الى بيت الحرام فلم يحج فلا عليه

ان ذمت اهل البلد وهو ان يتلقاهم القادم
بتجارة غير عالمين بالسعر او يبتاع
عليهم السعر بتلقين علمهم اي
كان ذلك لا لقن باهل المصر
ويجوز البيع بعد ذلك والمشتري بالخيار
الاسقاط بسبب العدد وبعضهم كما في
العناية رحمتي

اي ان اقام
به البعض
رحمتي
اي في الوقائع
المذكورة
رحمتي

اي الداعي رحمتي
اي من الوقائع المذكورة رحمتي
عين
اي من الوقائع المذكورة رحمتي
للفتنة اي لحصول الفتنة رحمتي
اي من الوقائع المذكورة رحمتي
اي لمخطبها رحمتي

اذ يموت يهوديا او نصرانيا **ومنها** ترك الجهاد وهو فرض
ان كان النفير عاما او الا فرض كفاية **ومنها** الفرار من الزحف
اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين **خ م** عن ابي هريرة رضه
مرفوعا اجتنبوا السبع الموبقات فقال يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات الغافلات المؤمنات **ومنها** العبث وعن ابن
عمر رضه مرفوعا اذا تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب
البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا
لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء اياكم والعينة
فانها العينة صح بكراهتها صاحب الهداية وغيره **ومنها**
نسيان القرآن بعد تعلمه **د ت** عن انس رضه مرفوعا عرضت
علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت
علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او آية
اوتيها ثم نسيها **ومنها** الربوا ويلغى الجلب وبيع الحاضر
للبادي والصوم على اليوم والخطبة على الخطبة ان وجد
دليل الرضاء للاول والاحتكار والتفريق بين مملوكين صغيرين

اي حبس الفوت
للادمي وغيره او صغير
هو حرام ان ضر لاهل
البلد وساجده ملعون
وكذا حبس الكوة
في الخطيئين
رحمتي
عند ابي يوسف
رحمتي غير عاشر والمصوغ كما كرهه

او صغير وكبير بينهما قرابة محرمية **ومنها** مبطل الغني
خ م عن ابي هريرة رضه مرفوعا مطل الغني ظلم **ومنها**
الرجوع في الهبة **خ م** عن ابن عباس رضي مرفوعا الذي يعود
في هبته كالكلب في قيئه **ومنها** اقتناء كلب لغير صيد وماشية
وخوف من اللصوص وغيرهم **خ م** عن ابن عمر رضه مرفوعا
من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية ينقص من اجره
كل يوم قيراطان فان ارسل صاحبه في السكة فللجيران
المنع فان ابى يرفعه الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والخنثى و
العجول **ومنها** ايقاد الشموع في القبور فانه اسراف و
بدعة ضلالة واتخاذ المساجد فيها **د ت** عن ابن عباس
ان رسول الله لعن زائرات القبور والمتخذين
عليها المساجد والسرج **ومنها** اقتناء امرأة لا تصلي
في الخلاصة رجل له امرأة لا تصلي يطلقها قال الامام
ابو حفص الكبير ان لقي الله ومهرها في عنقه احب اليه
من ان يلقى وهي امرأته لا تصلي **ومنها** تو سد الشرقة
من غير قصد حفظ في الخلاصة ومن توسط بحر يخاف
غرقها اختيارا التبي عم ان قصد الحفظ لا يكره وان لم

اي ما يغلب القادر على
ادائه الذي فاته بمكروه وقال
بعضهم انه كبيرة كما في المواهب رحمتي
اي لمخطبها رحمتي
المذكورون لهما بقوله رحمتي
اعلم بقدره والله
يقبض ويبسط كما في الدرر
والقابض من اسمائه تعالى
يهودي اخذ بدل الصلح
الخراج رحمتي
بمعرفة مخالطة المصر على المعصية
رحمتي
النفس والنفقة
والاولى تركها اي اتخاذها
كما في الحاشية رحمتي
الكراهة رحمتي
الباء مزيدة في المفعول وهو شيء يتخذ من
اديم يجعل فيه الكتاب كما في الحاشية
وفي المصابيح شبه ليس بجعبها
غرائظ رحمتي

لم يقصد بكره وفي المحيط وكذلك اذا كان للرجل جوالق
وفيها دراهم مكتوب فيها شئ من القرآن او كان في الجوالق
كتب الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او
نام فان كان في قصده الحفظ فلا بأس به وقد مر جنس
هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله تع على كاغذ ووضع تحت
طنفسة يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال الاوزجندي
بضم الطاء مع الفاء وكسرها مع كسر الفاء وفتحها كذا في الكفاية قيل
لو وضع في البيت لا بأس بالنوم على سطحه كذا هنا واذا
حمل المصحف او شيئا من كتب الشريعة على دابته في جوالق
وركب صاحب الجوالق على الجوالق لا يكره انتهى ومنها
جعل شئ في قرطاس قد اسم الله تع في الحلاوة ويكره ان
يجعل شيئا في قرطاس فيه اسم الله تع سواء كانت الكتابة
في ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى
لان الكيس يعظم والقرطاس يستهان اشرى وكذا بسط
او مصلى كتب عليه في النسج لله لا يكره يبسط والقعود عليه
واستعماله فلو حرف من الحروف او خط على بعض الحروف
حتى لم يبق الكلمة متصلة لا ينبغي الكراهة كذا في الخلاصة
اقول وينبغي ان يكون حكم السفرة او الخرقة للوضوء او

نحوه

نحوه التي يكتب عليها بيت او مصراع او كلمة او حرف
كذلك ومنها امساك المعاذ في البيت وان كان لا يعمل
فانه اتم لان امساك هذه الاشياء يكون عادة كذا
كذا في الخلاصة وغيره ومنها التصدق على السائل في
المسجد اذا ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس
ولا يمر بين يدي المصلي فلا بأس به ينبغي على المختار ومنها
التصدق على من غلب التقشف او صارف الى معصية
ومنها الا تنتفع ببدل ما اخذ غلطا علم صاحبه او لم
يعلم فيكون لقطة فلا تنتفع به حرام على النقد بر بن
كمن يلبس ثوب غيره او نعله سهوا او يترك ماله في
الاشتراء ممن باع بكره او تسعر له بر ضاه ويخاف
لو نقص ضر به السلطان فانه لا يحل وكذا الوكيل و
شفيع به والحيلة في مسئلة السعر ان يقول المشتري
بعني كما تجب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ الوكيل
بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل
ومنها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا
في الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة

اما اذا قصد به اهل
ان كان فقير او دفع احدى
لا يجوز لمن لا يعمل كذا في
اذا اعتاد به كما في المعاهب رحمه الله

وان قل للاخبار من الاعانة على ذلك الامر
التبجح بما لا ينبغي او علم كما في الحاشية رحمه
الاثم انما ان كان او علم مدة التعريف
والحيلة في مثل هذا بعد مدة التعريف
التصدق بنية المقرب او ان وجد ان كان فقيرا
ثم الكسب بها ب فيهم هذه الحيلة انما كان
غنيا والا ان كان فقيرا فلا حاجة
اليها ذكره المحشي رحمه الله

عند مجاوزة صاحب الطعام او غيره
عن الحد بشاورة اهل الخبرة
ان يقول الفاضح لصاحبه ان شئت
بع بهذا المقدار الذي منه بهذا الثمن
والا فاشتغل بعمل اخر ان يقول
بع بهذا المقدار بهذا البتة فانه
لا يجوز اصلا ذكره المحشي ايضا
رحمه

الاثم متعلق باخذ كما ان وكل زيد
في التصدق في مال فاخذه منه لنفسه
حرام لانه لم يأذن له الا في التصدق
على الغير رحمه

قعود وسط حلقة • جلوس مكان غيره • عمل دنيا في
المسجد • انحناء في السلام • سحر تعليق تميمة ونحوها
وشم ونحوه • توفير شارب • سفر المرأة بلا محرم •
عدم التحول عن الدابة • عدم تأمين • ركوب سناء
على سرج • ترك وليمة • انبطاح • نوم على سطح بيتوتة •
مع في يده غمر • استصحابه كلب وجرس في سفر •
سفر واحد • واثنين أكل ثوم ونحوه • ترك صلوة •
ترك وضوء • ترك غسل • ترك جماعة • ترك تعديل أركان
• ترك سنونة صفوف • مخالفة امام • ترك جمعة •
ترك زكوة ترك صوم رمضان ترك قضا ترك كفارة
• ترك منذور • ترك صدقة فطر • ترك اضحية •
ترك حج • ترك جهاد • اقتناء كلب اقتناء امرأة لا
تصلي • تو سد كتب • امساك معازف • ركوب بحر •
حبس طير في قفص • اغراض بقال اشتراء محكره •
تصدق على مشرف • تصدق على سائل في مسجد • عدم رعاية
ما فيه كلفة او حرف • عنينة • نسيان قرآن • ربوا احتكار •
تفريق تلقي • بيع حاضر لباد • سوم على سوم معطل غني

او لغيرها فان كان بحال لو غرق السفينة امكنه دفع الغرق
عن نفسه بكل سبب يدفع الغرق به حل له الركوب وان
السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق لا يحل له الركوب
انتهى ومنها اقراض البقال دراهم ثم يأخذ منه بها ما
ما يشاء شيئا فشيئا فانه مكروه كالتسفايخ وينبغي ان
يستودعها البقال ثم يأخذ منه ما يشاء فان اضاع
فلا شئ على البقال ومنها حبس البلبل ونحوه في القفص
فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية وجملة ما ذكرناه في هذه
التصنيف ثمانون بعضها داخل في الافات السابقة في
اجمالها لكن ذكرناه هنا لشهرته بين الناس واعتنائهم
به فلنعدها مجتمعة كالدليل ليسهل ضبطه للطالب
فعد ذلك لمزيد اهتمام واعتناء الاخلاق الحميدة
رقص • كشف عورة • لبس حرير ونحوه • مس حرام
• سكنى حرام • عقوق • قطع رحم • عدم رعاية حقوق
الزوجة • عدم رعاية حقوق الزوجة • اضاعة اولاد
خلوة مع اجنبية • تشبه رجل بامرأة وعكسه • عصيان مملوك
لمولاه • سوء الملكة • اذى الجار • مصاحبة اشرار • فتح
فم عند تثاوب • جلوس في طريق • جلوس بين الظل والشمس

قعود

اخذ وكيل بالتصدق • انتفاع ببدل ما اخذ غلطا •

ايقاد شموع في القبور • رجوع في البئر • فرار عن زحف

بهذا تمام القول في التقوى فعليك ايها السالك بهذه

الثلثة تصحيح الاعتقاد وعلم الحال والتقوى فانها جماع

لكل ما لزم وكافية في النجاة من عذاب الله تع وعقابه وضغطة

وسخطه في الدنيا والقبر وما بعده وفي الفوز برضاء

الله تع ومحبته ودخول جنته وغير ذلك • الثلثة من الطاعات

الطاعات التي يعتد به يعني ها وفي زيادة الدرجات فقط

ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل في علم الحال كما بيناه في فصل

العلم وهو داخل في التقوى لانه فرض عين فتركه

حرام يجب الصيانة عنه فتحقق التقوى فآل الامر

الى التقوى وحدها فهي الكافية الوافية بذلك انضمام

شيء في امر الدين فلذا اكتفى بوجد الامر والوصية بها في

كتاب الله تع وسنة حبيبه عم وفي كلام الانبياء والاولياء

والصالحين وسنن ذكرها مرتين في الخطبة عندنا وفرض

عند الشافعي رضه وكان اهتمام السلف رض واجتهادهم

فيها خصوصا فيما يتعلق بحقوق العباد والبهائم عن

ابراهيم

ابراهيم بن ادهم رح انه استاجر دابة الى عمان فبينما هو

يسير اذ سقط شوطه فنزل عن الدابة فربطها و

ذهب راجلا واخذ الشوط فقيل له لو حولت راسك

دابتك فقال انما استاجر نهارا فذهب ولم يستاجرها

او رجع وهكذا روى عن النخعي رح وعن ابن المبارك

انه كان في الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار

قلما فلما فرغ نسي القلم فجعل القلم في مقلمته فلما رجع

الى المولى الذي استعار القلم وعرف فجعل يتحسر بالخروج الى الشام

ليؤدي القلم الى صاحبه وعن ابي يزيد رح انه اشتهى

عنبا ان حبة القرطم ففصل منه شيء فلما رجع الى بسطام

راى قد نملتين فرجع الى حمان ووضع النملتين وعنه انه

انه غسل ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه تعلق

الثياب من خدران الكروم فقال لا نفرق الوبد في جوار

الناس فقال تعلقه من الشوك فقال لا انه يكسر الاغصان

فقال تبسطه على الاذخر فقال لا لانه علف الدواب

لا ينشره عنها فعلقه على الشمس حتى جف جانبه ثم

قلبه حتى جف جانبه الآخر وعن ابي حنيفة رح انه كان

لا يجلس في ظل شجرة غريمة ويقول في الخبز كل فوض جز نفعا
فهو لوا وعن بعضهم استاجر دابة الى موضع فاعطاه
رجل مكتوبا اليوصله الى رجل في ذلك الموضع فقال سوف
استاذن المكاري فاذا ذن اجلم فانظر الى دقة هؤلاء
الائمة الاعلام ومساهلة اكثر مشايخ بيذا الزمان حتى
لا تغتر بتهم واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان

الباب الثالث في امور يظن انها من التقوى والورع

بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكباب بعض الزهاد
في زمانينا عليها وليست منها في شيء بل هي بدع حديث
بعد الصدر الاول ومعدودة من الوسوسة والورع
البارد وتلك كثيرة ولكني اعظمها ثلثة نبينها كلا في فصل
على حدة ان شاء الله تع

الفصل الاول في الدقة في امور

الطهارة والنجاسة

فنقول وبالله التوفيق اعلم ان
مرادنا بالدقة فيها كثرت صبت الماء ومجاوزة الحد في عدد
الغسل والعصر في طهارة الاحداث والاخباث في غسل
الاشياء الطاهرة وعلى الماء الطاهر نجسا والاحتراز
عن استعماله واصابته بمجرد الوهم وترك المهمات الدينية

بسبب الاشتغال بها كالتلاوة والذكر والفكر والتذكر
بل الجماعة والصلوة وفعل بعض المكروهات كتاخير الصلوة
الى الوقت المكروه وتعيين اناء للوضوء لا يتوضاء من اناء
غيره ولا غيره منه وسجادة لا يصلي على غيره ولا غيره عليها
والسؤال عن طهارة الماء والاواني والمكان والبساط
واللباس بلك امارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك مما
فلك بد من اربعة انواع النوع الاول في كون الدقة
في امر الطهارة والتقشف والتعمق فيه بدعة لم تصدر
عن النبي عم او الصحابة رض والتابعين والسلف رح و
انهم كانوا على سعة رخصة وفتوى بها فيه بل منع عن
التوغل فيه وهو صنفان الصنف الاول فيما ورد
عن النبي عم وخير القرون د عن ابي سعيد رض
انه قال بينا رسول الله عم يصلي باصحابه فخلع نعليه فوضعهما
عن يساره فلما رأى ذلك اصحابه القوا
نعالهم فلما قضى رسول الله عم صلوته ما حلكم على خلع
نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال رسول الله عم
ان جبرائيل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا او اذى

كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ
بالمد م عن ابي هريرة انه قال رسول الله ﷺ اذا وجد
احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن
من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وفي د قال اذا
كان احدكم في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث
او لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا ط عن يحيى بن الرحمن رضي ان عمر رضي
خرج في ركب فيهم عمر وبن العاص حتى وردوا حوضا
فقال عمر يا صاحب الحوض هل يرد حوضك السباع
فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا
خ عن ابن عمر رضي انه كانت الكلاب تقبل وتدبر في
المسجد زمان رسول الله ﷺ فلم يكونوا يرشون
شيئا من ذلك د عن داود بن صالح رضي عن امه
ان مولاتها ارسلتها بهرة بنته الى عايشة رضي فاقالت وجدتها تصلي فاشارت الي ان ضعيها فجاءت
هرة فاكلت منها فلما انصرفت عايشة رضه عن صلوتها اكلت من حيث اكلت الهرة وقالت ان رسول

او قال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى في نعليه قذرا
او اذى فليمسحه وليصل فيهما وفي رواية خبثا في الموضعين
د عن ابي هريرة رضي ان رسول الله ﷺ قال واذا وطئ
احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور خ م عن سعيد
بن يزيد رضه انه قال سألت انس ابن مالك ان كان النبي
ﷺ يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد بن اوس رضي ان
رسول الله ﷺ قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في
خفافهم ولا في نعالهم خ م عن انس رضه ان امة ملكه
دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا
فاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول
ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله ﷺ وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا
رسول الله ﷺ ركعتين ثم انصرف حد انه ﷺ اضافه
اليهودي بخبز واهالة وشحت اكله ﷺ في بيت اليهودية
الى سنة وتوفي من فزادة المشركة د ع عن شعيب
عن ابيه عن جده رضه ان نوفلا اتى رسول الله ﷺ فقال
عبد الله بن عمر والعاص رضه
من زاد على هذا فقد ظلم واساء خ م عن انس رضه انه

اندرس تحقيقه انشرى وقال الامام الخبازى رح فى شرح
الزهدايه عن محمد بن الباقر اوعلى ابن الحسين زيد بن المعابدين
انه راى فى الخلاء بابا يقعن على النجاسات ثم يقعن على الثياب
فامر بثياب للخلاء فلما مضى على ان لك زمان رجع عن ذلك
واستغفر الله فسئل عن ذلك فقال احد ثت دنبا فاستغفرته
فقيل وما ان فعلت شيئا قال فعلت شيئا لم يفعله الصالحون
اول خير فى البدعة واصل هذا كله مارو عن النبى عم انه قال
بعثت بالحنفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية اله
الصعبة انتهى **الصنف الثانى** فيما ورد عن ائمتنا الحنفية
فى الخلاء صة ويكره للرجل ان يستخلص لنفسه اناء منه ولا
يتوضاء به غيره وفيه التوضوء فى الحوض افضل من التوضوء
فى النهر وفيه يتوضاء بماء الحوض الذى يخاف ان يكون فيه
قذر اولا يتيقنه وليس عليه ان يسئال ولا يدع التوضوء
منه حتى يتيقن انه قذر وعلى هذا الضيف اذا قدم له
الطعام ليس للضيف ان يسئاله من اين لك هذا الطعام
من الغصب او من السرقة وكذلك لو باش بالوضوء من جب
يوضع كوزه فى نواحى البيت ويشرب منه عالما يعلم انه قذر

وفيه ماء الثلج ان اجرى على طريق وفى الطريق نجاسات
ان تغيب النجاسات فيها واختلطت بحيث لا يرى لونها
ولا اثرها يتوضاء منه وفيه ان انتجس طرف الثوب ونسيه
ففسل طرفا من الثوب من غير تحرى طهارة الثوب
يتوضاء المختار وفيه رجل وضع رجله رطبا على ارض نجسة
او لبد نجس ان كان يابسا ويعلم يقف عليه بل مشى
لا يتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وطهرة
الرطوبة فى قدمه يتنجس انتهى وفى فتاوى قاضيخان رح
ان انام الكلب على حصير المسجد ان كان يابسا لا يتنجس
وان كان رطبا ولم يظهر اثر النجاسة فيه فلذلك وفيه اذا
وجد الشعير فى بعر الابل والغنم يغسل ثلثا ويؤكل
وان كان فى اخثاء البقر لا يؤكل وفيه خف بطانة ساقه
من الكلب ياس فدخل فى خروقه ماء نجس فغسل الخف
ودلك باليد وملاءه ثلث مرات واهراق الماء يصير
طاهرا لانه اتى بما هو الممكن وفيه الطين النجس يجعل فيه
الكوز او المقدح وطبخ يكون طاهرا فيه ان اغسل رجله
ومشى على ارض نجسة بغير منعف فابتل الارض من

من بلل رجله واسودت وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض
في رجله فصلاته صلوته وفيه اذا استنجى الرجل وجرى ماء
الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل ماء الاستنجاء
وفيه بعر الفاره اذا وقعت في حنطة فطحنت لا بأس
بأكل الدقيق الا ان يكون كثيرا يظهر اثره بتغيير الطعم
او غير منتن وجد في خلا له بعر الفاره ان كان البعر على
صلة بيته يرى البعر ويؤكل الخبز وفيه ذباب المسراح
اذا جلس على ثوب لا يفسده الا ان يغلب ويكثر وفيه
لو كان الارض نجسة فخلع نعليه وقام عليه جاز اما
اذا كان النعل ظاهره وباطنه طاهر فحكمه وان كان مبتلا
الارض هذه نجسا فكذلك وهو يمشي له ثوب ان طاهرين
اسفله نجس وقام على الظاهر انه ذهب وفي التاتارخانية
الصلوة في النعلين تفضل على صلوة الحافي اضعافا
مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا او بساطا
صلى عليه وان كان بايعه شارب خمر وفيه وفي المنتقى عن محمد
رح انه سئل عن المنتقى بالبعوض اذا لم يتذكر حدثا او
قال له رجل انك بلت في موضع كذا فشك الرجل وقد صلى

بعد ذلك

بعد ذلك صلوته فقال ان اشهد عنده عدلان
وان شهد عدل لم يقض وفي الهالي عن محمد رح اذا
وقع في قلب المتوضئ انه احدث وكان على ذلك اكبر
رأيه فاله فضل ان يعيد الوضوء وان صلى يتوضئه
الاول كان في سعة من ذلك عندنا وفيه من شك في
انائه او ثوبه او بدنه اصابته نجاسة ام فيه وظاهر
مالم يتيقن وكذلك الابار والحياض التي يستقى منها
الصغار والكبار والمسلمون والكفار وكذلك الثمن
والجبن والادهمة التي يتخذها اهل الشرك والبطالة
وكذلك الثياب التي ينسجها اهل الشرك او الجهلة
من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة او
الركية في الطرقات والاستنجايات التي يتوجه فيها اصابتي
النجاسة كل ذلك محكوم بطهارته حتى يتيقن بنجاستها
وفيه ماء المطر الذي يجري في السكك وفي السكك
نجاسات ثم يجري الماء في النهر وليس في النهر غيرها
هذا الماء لا بأس به اذا لم ير لون النجاسة وفيه سئل
النخعي عن ركية وجد فيها خف لا يدري متى وقع

التخمير بفتح الراء وكسر الكاف وتشديده
فعطيا رح كما يكاعطية

بعد ذلك

فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء قال لا
وفيه والفتوى في الثوب المصبوغ بالنيل ودهن السراج
انه طاهر لان الاصل هو الطهارة حتى يتيقن نجاسته و
فيه وقع عند بعض الناس ان الصابون نجس لانه يتخذ
من دهن الكتان ودهن الكتان نجس لان او عيته تكون
مفتوحة الرأس عادة والفارة يقصد شربها ويقع
فيها غالبا ولكنا لا نفتي بنجاسة الصابون لانا لا نفتي
بنجاسة الدهن ومع لو انا نفتي بنجاسة الدهن لا نفتي
بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير وصارت شيئا
اخر وفيه سئل ابو نصر رح عمن يغسل الدابة يصيبه من
ماءها او عرقها قال لا يضره ذلك قيل فان كانت
تمرغت في بولها وروثها قال اذا جف وتناثر ذهب
عينه لا يضره ايضا وفي العتابية فعل هذا اذا اجرى الفرس
في الماء وابتلت ذنبه وضرب به راكبه ينبغي ان لا يضره لما
وفي التحفة اذا اخرجت من امها فتلك الرطوبات طاهرة
لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك البيضة وفي الرطوبة
التي على الولد عند الولادة طاهرة وفيه واما القسم الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يستحب نزح ماء البعض فان وقعت في البئر فارة
او عصفورة او دجاجة او شاة او سنور واخرجت
منها حيتة لا يتنجس الماء ولا يجب نزح شئ منه وهذا
استحسان لان بهذه الحيوانات ما دامت حية طاهرة
والقياس ان يتنجس البئر بوقوع واحد بهذه
الحيوانات فيه وان اخرج حيا لان سيلان هذه الحيوانات
نجس فيحل النجاسة في الماء فيتوجب تنجس الماء لكنا
تركنا القياس بحديث رسول الله عم وآثار الصحابة
رضه فانهم لم يعتبروا نجاسة السيلان حتى امروا بنزح
بعض ماء البئر بعد موت الفارة فيه ولو اعتبروا
نجاسة السيلان لامروا بنزح جميع الماء ولكن مع
هذا ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا
عشرين دلوا وان كان سنورا او دجاجة مخلاة
يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سئور هذه
الحيوانات مكروه على ما مر وفي الغالب ان الماء يصيب
فم الواقع حتى لو تيقنا ان الماء لم يصيب فم هذه الحيوانات
لا ينزح شئ من الماء وان كانت الدجاجة غير مخلاة

لا ينزح منها شئ وفيه اذا غمس الرجل يده في سمن نجس
ثم غسل البدن في الماء الجاري بغير حرض وأثر السمن
باق على يده طهرت يده لان نجاسة السمن باعتبار
المجاورة وقد زال المجاور عنه فبقي على يده سمن
طاهر وفيه ثم يشترط العصر ثلث مرات في رواية
الاصل وانه أحوط وفي رواية يكتفى بالعصر مرة و
انه اوسع وارفق بالناس وفي رواية النوازل وعليه
الفتوى وفيه وفي المنتقى يشترط العصر مرة على قول
ابي يوسف فقد روى ابن سماعة عنه في الثوب يصيبه
مثل قدر الدرهم من البول فصب عليه الماء صبة واحدة
وعصره طهر وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة في اناء او
نهر جار وعصره فان ذلك يطهره وان غمسه غمسة
واحدة ساعتئذ لم يطهره قال الحاكم الشهيد رح
يريد به اذا لم يعصره وبعض مشايخنا قالوا على قياس
قول ابي يوسف اذا كانت النجاسة رطبة لو يشترط
العصر وان كانت يابسة يشترط انتهى وفي التجنيس
قال بعض مشايخنا يكره الصلوة في ثياب الفسقة لانهم
يتوقون

يتوقون الخمور الا ان الاصح انه لا يكره لانه لم يكره
من ثياب اهل الذمة الا السراويل مع انهم يتخللون
الخمر وفيه رجل اصابه طين او مشى في طين ولم يغسل
قدميه وصلى يجزئه ما لم يكن فيه اثر النجاسة انتهى
وفي الفوائد الظهيرية كان ولدي يقول اذا تيقن
البول على ظاهر الخف فمشى عليه التراب وتركن حتى جف
ثم حكه اجزاه انتهى وفي محيط السرخسي رح النجس
اذا اصاب شيئا مما لا يتشرب فيه النجاسة كالجمر والحديد
ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلثا من غير عصر وكذلك
اذا كان شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن والخف
والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر فلا
النتهى وفي فتح القدير يتوضأ من البئر التي يبول
فيها الدلاء والجرار التي ينسبه بحملها الصغار والعبيد
لا يعلمون الاحكام ويسبهها الرستاقيون بالايدي
الذي نسلم النجاسة وفيه في يده نجاسة رطبة
فجعل يضع يده على عروة الدبوق كلما صبت على اليد
فان غسل ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد

لان نجاستها نجاسة وطهارتها بطهارتها انتهى

وفي مجمع الفتاوى والقنية الجلود التي تدبغ في بلاد نا

لا تغسل مذبوحها ولا يتوقى النجاسات في دبغها و

يلقونها على الارض النجسة ولا يغسلونها بعد تمام

الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف وغلاف الكتب

والغراب والدلاء رطبا ويابسا وفيها ماء صلو ومعه عنق

شاة غير مغسول جاز لان الدم المنسوح ماسال

منه وما بقي لا بأس منه وفيها عن ابي نصر الدبوسي

طين الشوارع ومعا طئ الكلاب فيه طاهر وكذا الطين

المصري فيه روث دابة طين يقع فيه النجاسات طاهرة الا

اذا رأى عين النجاسات قال رح وهو الصحيح من حيث

الرواية وقريب من المنصوص عن اصحابنا من حنيفة

الفقهاء انتهى وفي مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس

بالاشنان والصابون ثلث مرات وقد بقي فيه شئ من

الصابون والاشنان متلصقا به طاهر وفيه وفي فتاوى

قاضيخان ظهير وما يصيب الثوب من نجاسات النجاسات

قيل بها وقيل لا تنجس الثوب وهو الصحيح وفيه وفي

المدينة سئل نور الائمة عمن استقى من الوادي وصبت في

الجب وكان في الماء بعرة الغنم قال لا ينجس الماء لان

الوادي بمنزلة البئر قال نور الائمة قلت لشيباب

الائمة لو تفتت في الجب قال يؤخذ بالاوسع فلا ينجس

وفيه الاواني كالبئر في حكم البعرة والبعرتين فيما روي

عن ابي حنيفة وفيه وقال ظهير الدين وقاضيخان رح

تكون نجسا وفيه وفي النقيد عن ابي يوسف لو صب

الماء على ان الثوب نجس طهر وان لم يعصره وكذا الجنب

لو ابتل فاغتسل بحيث صب الماء على الازار طهر وان

لم يعصره وفي شرح الجلواني وكذا الوكان في ازاره

وبدنه نجاسة فاستكثر صب الماء عليه طهر وان لم

يعصره ولم يدلكه انتهى وفي القنية رعاة يشدون

ضرع الشاة بخرقة متلطخة بطين مخلوط بنعرها

كيلا يرتضعها ولدها ويمنع ثم يحلبها بعد الحل

بيد رطبة فيصيبها بقية ذلك الطين على الضرع فهو

عفو انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة

ليس لذاتها بل لوصفها المنفر من الربح المتنن والطعم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشيء واللون القبيح فاذا لم يؤخذ ولم ينتفض بوجوده
فانه منفر ايضا فلا يجب ومع التنفس ينفع القليل في مواضع
الضرورة والحاجة لان الحرج منفي بخلاف امراض القلب
من الرياء والكبر ونحوهما فان قبحها لذاتها فلذا وردت
ان من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة
وقدم فخذ هذا التعليل والتضبط واعمل به فانه ينفعك
النوع الثاني من ذم الوسوسة وافاتها عن
ابي ابن كعب رضه ان رسول الله ﷺ قال ان للوضوء
شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسوسة الماء قال
الحسن رح ان شيطانا يضحك بالناس في الوضوء
يقال له الولهان وروي انه دخل يوما من
الايام فقير فقال للشيخ ابي عبد الله بن خفيف في
وسوسته فقال الشيخ عهد علي بالصوفية انهم
من الشيطان والان الشيطان يسخر منهم وكفى للعاقل
زجرا ان يكون محكوما للشيطان ومسخورا له وهذه احد
افات اتباع الوسوسة وثانيها ترك الامر قال الله
تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا والمتابعة للو

للوسوسة اتخاذ الشيطان صديقا بل اخا قال الله تع
ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وقال عليه الصلوة
والسلام فاتقوا وسوسة الماء والامر للوجوب
قال تباع معصيته وثالثها اسراف الماء وهو حرام
لقوله تع ولا تسرفوا وقد سبق تحقيق الاسراف
في الوضوء ولو على شط نهر ولا بعدها افضاؤه الى
تاخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك الجماعة او
ترك الصلوة او ترك التعليم او الذكر او الفكر او
نحو ذلك من الفضائل والفواضل وتضييع العمر والوقت
وخامسها اتاديته الى امور محدثة مكروهة كالخطاء
اناء للوضوء واللباس والسجادة وعدم التوضوء
من اناء غيره وعدم الصلوة على بساطه او لباسه
او سؤاله عن طهارته والاحتراز عن طعامه بتوهم نجاسته ونحو ذلك وفيها اساءة الظن بالناس وسائرها
سوء الظن للمسلمين بعدم التوقي عن النجاسات
في الوضوء والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة
صلوتهم وسابعها التكبر على الناس والاعجاب

بنفسه حيث انفرد من بين الناس بالاحتياط البالغ
في الدين والنظافة والطهارة التي هي اساس الدين

النوع الثالث في علاج الوسوسة وطريق التوقي
عنها لمن يخاف عليه عنها بالاستعداد الطبعي او بمقارنة
اصحاب الوسوسة وتوهمها خيرا وورعا وتقوى
اعلم ان علاجها بالعلم والعمل اما الاول فان يعرف
الآفات السابقة ويكرر ملاحظتها فقش عن عطاء
الوزان رح انه قال كان في استقصاء امر
الطهارة وضاق صدري ليلة لكثرة ما اصبت من
الماء ولم يسكن قلبي فقلت يا رب عفوك عفوك فسمعتها تقول العفو في العلم فزال عني ذلك
وان يعرف ان الاحتياط والورع والتقوى بل سعة
الموازين في الاقتداء بسيد المرسلين عم واصحابه رض
والمجتهدين رح وان يعرف مساهلتهم في امر الطهارة
وعدم رقتهم فيه في افعالهم واقوالهم وفتاواهم
في الرخصة السمحة وقد ذكرنا بعضها وان المقصود
الاصلي من العبادة تطهير القلب عن الاخلاق المذمومة

وتحليته بالاخلاق المحمودة فلذا كان دقة السلف فيه وفي
الاحتراز عن حقوق العباد والصيانة وفي حفظ
اللسان والسمع والبصر اما العمل فان يداوم على العمل
بالاقوال التي في اظهار حقيقة وسعة في امر الطهارة و
لو كانت مرجوحة بعد ان لم يكن مهجورة الى ان يزول
عن الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد والعمل بالاقوى
ان الامراض تداوى بالاضداد روي عن بعض
الزهاد انه قال اعتراني وسوسة وكنت اغتسل عن
ثوبي كل ما اصاب من طين الشوارع فحنجت يوما الى
سلعة النجر فاصاب ثوبي من طين الشوارع فان
ذهبت الى الغسلة يفوت عني الجماعة فلما همت الى الغسل
هداني الله تع فالقى في قلبي ان تمرغ في الطين ثم صل مع
الجماعة بلا غسل ففعلت فزال عني الوسوسة ومن
الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضح الماء فرجم بعد
الوضوء فان احسن ذلك لما روي عن ابي هريرة
رضه ان النبي عم قد جاء في جبرائيل عليه السلام فقال
يا محمد اذا توضأت فانضح ومنها ان لا يبول في المغتسل

ت س عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال لا يبولن
احدكم في مستحمه فان عامة الوسواس منه النوع الرابع في
اختلاف الفقهاء في امر الطهارة والنجاسة والقول الصحيح
والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية اما الاول فعند اربعة
مذاهب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا يتنجس
اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه او
ريحه او لم يتغير لقوله عم الماء طهور لا ينجسه شيء
د ت س ق ط ن حك هق طح عن ابي سعيد الخدري
مرفوعا وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم في المحلى وممن
روي عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شيء عائشة
وعمر رضي الله عنهما وابن مسعود رضي الله عنه وابن عباس وحذيفة
علي وميمونة وابو هريرة وخديفة رضي الله عنهم اجمعين
واسود بن يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي ليلى وسعيد
بن جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد ابي بكر الصديق و
الحسن البصري وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان البتي رضي الله عنهم
وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم ظهارة تنهم ان بقي على
على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند خروجه عن طبعه لو سمي على

وحكى ابن حزم عن داود ان الابوال كلها والادوار
كلها طاهر من كل حيوان الا الادمي والثاني مذهب
مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير احد اوصافه
بالنجس كثيرا او راكدا قليلا او كثيرا وبه قال الاوزاعي
والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسمعيل بن
اسحاق ومحمد بن بكير وحسن ابن صالح واحمد في رواية
لقوله عم ان الماء طاهر الا ان يتغير ريحه او طعمه او
لونه بنجاسة خرجه هق مخ عن ابي امامة رضي الله عنه وخرجه
ر ز ق ط ن طح عن راشد ابن سعد رضي الله عنه مرسلا
ووجه العقول ان الماء في طبعه احالة كل شيء الى نفسه
فان لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فصار
فطهر كالجيفة المطعمات في الماء المالح فانقلبت ملحا فانها
طاهرة عند غيره ايضا لانقلاب الحقيقة واصل الخمر
اذا صارت خلا وقال مالك وابن ابي ليلى الروث و
الخثى طاهران وقال مالك وعطاء والنوري والخفي
واحمد بول ما يؤكل لحمه ورثه طاهران والثالث من مذهب
الشافعي ومن تبعه ان الماء ان ابلغ قلتين

وهي خمسمائة رطل لا ينجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك
رح وان لم يبلغ ينجس بنجس وان كان قليلا وقال الامام تحمه
الاسلام الغزالي في اول الاحياء وكنت اود ان يكون
مذهب الشافعي رح مثل مذهب مالك رح لسبعة ادلة
الاول عموم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله ﷺ
الى اخر عصر الصحابة رضه على كيفية حفظ الماء وحاله وكانت
اواني مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين
لا يحترزون عن النجاسات والثاني توضؤ عمر رضه بماء
في جرة نصرانية وهذا كالصريح في انه لم يقل الا على عدم
تغير الماء والا فنجاسة النصرانية وانائها غالبة والثالث
اصغاؤه ﷺ سؤال الاعرابي الذي بال في المسجد وعدم تعنيفه الا في
تنجيهما والرابع ان الشافعي رح نص على ان غسالة النجاسة
طاهرة اذا لم يتغير وأي فرق بين ان يلاقي الماء النجاسة
بالورود عليها او بورودها عليه والخامس انه لا خلاف
في مذهب الشافعي انه اذا وقع في ماء جار ولم يتغير انه
يجوز التوضؤ به وان كان قليلا وأي فرق بين الجاري و
الراكد والسادس انه اذا وضع رطل من البول في قلتين ثم
فرقناه فكل كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول
المنتشر فيه وهو قليل والتاسع ان الجماعات لم تزل في الاعصار
الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغتسل الديدان والدواب
في تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بان الايدي نجسة
والطهرة كانت ترد عليه فهذه الامور مع الحاجة
الشديدة تقوي في النفس انهم كانوا ينظرون الى العدم
التغير البتي مختصرا او الرابع مذهب الحنفية قال بعضهم
الماء الجاري لا ينجس بوقوع النجاسة ما لم يتغير طعمه
او لونه او ريحه مطلقا وفي النصاب وعليه الفتوى وبعضهم
جعل هذا قول ابي يوسف واما عندهما فان كانت النجاسة
غير مرئية فكذلك وان كانت مرئية فان لا قى اكثر
الماء النجاسة او نصفه فنجس وان اقل فطاهر واما ماء
البئر فله تفصيل معروف واما ماء غدرانها فان كثيرا
كالماء الجاري والا فينجس بقليل نجاسة واختلفوا في
حد الكثير والمشهور على انه عشر في عشر وقال صاحب
الهداية وبه يفتي وقال ابن همام رح في ظ الرواية
يعتبر فيه اكبر رأي المبتلى ان اغلب على ظنه انه يجد ان يصل

النجاسة الى جانب الآخر لا يجوز الوضوء والآجان و
هذا اصح عند الكرخي وصاحب الغاية والينابيع وهو
الاليق باصل ابي ح انتهى مختصرا وقال محمد رح الله
يؤكل مايؤكل لحمه طاهر وقالوا آخر ما يؤكل لحمه من الطيور
طاهر سوى الدجاجة والبطة والدوق وبول الخفا
فيش وخرؤها معفو عنهما وخرؤ ما لا يؤكل لحمه من
الطيور روايتان طهارته وصحح بعضهم ونجاسته
حقيقة وصحح بعضهم وقالوا ان تضمخ البول مثل رؤس
الابر فليس بشئ والغبار النجس اذا وقع في الماء او
او الطعام لا يضره واذا تنجس بعض مبترة او
نحوها فقسم او غسل بعضه حكم بطهارته كل قسم حتى
يحل اكله ولذا في اللباس وقد يجوز الاخذ بطهارته
بمذهب الغير حكي ان ابا يوسف اغتسل ليوم الجمعة
وصلى ببغداد فوجد في البئر فارة ميتة فاخبر بذلك
فقالوا خذ بقول اخواننا من اهل المدينة تمسكا بالحديث
المروي عن النبي عم انه قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل
خبثا كذا في التاتارخانية وغيره ولعل حرمة التقليد

للمجتهد

للمجتهدة مقيدة بما اذا لم يكن ما قلده حكما حيويا موافقا
للقياس داخلا في ظاهر النص او في الامور المقصودة
لذاتها الوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى واما
الثاني فالاصل في الاشياء الطهارة لما ذكر في عامة
الفتاوى واليقين لا يزول بالشك والظن بل بزول
بيقين مثله وهذا اصل مقرر في الشرع منصوص عليه
في الاحاديث مقرر في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية
فلم ار من نافيه فاذا شك او ظن في طهارة ماء او
الارض او ظن او بساط او لباس او طعام او اناء
او غير ذلك مما ليس بنجس العين فذلك الشئ طاهر
في حق الوضوء والصلوة وحل الاكل وسائر التصرفات
وكذا اذا غلب على الظن على نجاسته لكن هنا يستحب
الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعمال كسر او بول اللغو
وسؤر الدجاجة المخلاة والماء الذي ادخل الصبي يده
فيه وظن الشوارع المرشح فيه عين النجاسة وآثارها
واواني المشركين والدليل على هذا ما ذكرنا في النوع
الاول من اكل النبي عم من ضيافة اليهودية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وما خرجه د على جابر رضه انه قال كنا نغزو او مع رسول
الله ﷺ فنصيب من انية المشركين واسقيتهم ونستمتع بها فلا
يعيب ذلك علينا وفي القاموس خانه وفي ا لو صل الصبي
اذا ادخل يده في كوز ماء او رجله فان علم ان يده طاهرة
بيقين يجوز التوضوء بهذا الماء وان علم ان يده نجسة
بيقين لا يجوز التوضوء به وان كان لا يعلم انه طاهر
او نجس فالمستحب ان يتوضوء بغيره لان الصبي لا يتوقى عن
النجاسات عادة ومع هذا الوضوء به اجزاءه انتهى
وقال في الذخيرة ويكره الاكل والشرب في اوني المشركين
قبل الغسل لان الغالب الظاهر من حال اوانيهم النجاسة
فانهم يتخذون الخمر والميتة ويشربون ذلك ويأكلون
في قصاعهم وآنيتهم فيكره الاكل والشرب فيها قبل
الغسل اعتبارا للغلبة كما كره الوضوء بسور الدجاجة
المخلاة لانها لا تتوقى عن النجاسة في الغالب والظاهر
وكما كره التوضوء بما ادخل الصبي يده فيه لا يتوقى
عن النجاسة في الغلب وكما كره الصلوة في ثوب اول
المشركين اعتبارا للغلبة فانهم لا يستنجون وكان الظاهر

من حال صبي ولم يعلم النجاسة ومع هذا لو اكل او شرب
فيها قبل الغسل جاز ولا يكون اكلا ولا شربا حراما لان
الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة عارضة فيجري على
الاصل حتى يعلم بحدوث العارض وما يقول بان الظاهر
النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة بيقين واليقين
لا يزول الا بيقين مثله انتهى ثم قال ولا بأس بطعام
اليهودي النصراني كله من الذبائح وغيرها لقوله تعالى
وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم من غير فصل بين
الذبيحة وغيرها ويستوي الجواب بين ان يكون اليهودي
او النصراني من اهل الحرب او غير اهل الحرب وكذا
يستوي الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني من
بني اسرائيل او غير بني اسرائيل كنصارى العرب لظاهر
ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابي وكتابي ولا بأس
بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم حرام لانهم
وقال في موضع اخر روى عن ابن سيرين ان اصحاب
رسول الله ﷺ كانوا يظهرون على المشركين وكانوا لا
يأكلون ويشربون في اوانيهم ولم ينقل انهم كانوا غسلوا

يغسلونها قبل الاكل والشرب معنى يظهرون يغلبون
ويستولون قال اللغويون غلبوهم اظاهرين وقال اللغويون
فما استطاعوا ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروى
ان اصحاب رسول الله ﷺ لما هجموا على باب كسرى و
جدوا قبورها مبطنة قدورا فيها العوان الا طعمة فسألوا
عنها فقيل انها مرقة فاطبخوه فاكلوا ونجوا من
ذلك وبقوا شيئا من ذلك الى عمر رضي الله عنه فتناول عمر واصحابه
رضه فاكلوا من الطعام الذي طبخوا وطبخوا
قدورهم قبل الغسل والمعنى في ذلك ان الطهارة
في الاشياء اصل والنجاسة عارضة وقد وقع الشك
في العارض ولا يرفع الطهارة الثابتة بيقين الاصل
وما يقول بان الظاهر هو النجاسة قلنا نعم ولكن الاصل
الطهارة كانت ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين
مثله الا ترى انه اذا اصاب شيء عضو انسان او ثوبه
من سئور الدجاجة المخلاة او من الماء الجاري اذا دخل
الصبي يده فيه وصلى مع ذلك جازت صلوته واذا صلى
في سراويل المشركين جازت الصلوة لان الطهارة في

هذه

هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة وشككنا في
النجاسة فلم يثبت النجاسة باليقين كذا هنا انتهى
قال وروى محمد رحمه الله في الكتاب ان عليا سئل عن
ذبايح النصارى من اهل الحرب فلم ير به باسا وما
نقلنا سابقا من المسائل المتعلقة بالرخص مبني على هذا
الاصل وباعلمه ان الاهتمام في امر الطهارة ليس من
سنة السلف رح فمن لم يطبع مستقيم خال عن الوسوسة
وهم العدوة لن يصلح اخر هذه الامة الا ما اصلح اولها
والاستعداد هاهنا ان يجري الاقوى والاحوط
بحيث لا يفوت به اهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر
والفكر والتصنيف واما الموسوس او المستعد فعليه
ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال
الوسوسة الفصل الثاني في التورع والتوقي من
طعام اهل الوظايف من الدواوين او بيت المال
مع اختلاط الجاهل والعوام واكل طعامهم وهذا
ناشئ من الجهل او الرياء فكما ان الكسب بالبيع و
الاجارة ونحوها ان راعى فيها شرايط الشرع
حلال طيب كذلك الوقف اذا صح وروعي شرايطه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الواقف فلا شبهة فيه اصلا ان الصحابة رضه وقفوا واكلوا
منه وكذا بيت المال يحل لمن كان مصرفا له اذا كان اخذه
بقدر الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة رضوان الله عليهم
سوى عثمان رضه منه فلا فرق بين الوقف وبيت المال
وبين غيرهما من المكاسب في الحل والطيب اذا لم يراع
شرائط الشرع في الجهة والخبث اذا لم يراع بل الاول
اشبه واسهل في زماننا اذ اكثر بيوعنا اشتوافنا واجاراتهم
باطلة وفاسدة او مكروهة نعم الورع من الشبهات في
الحلال والحرام ليس كالورع في امر الطهارة والنجاسة
بل هو اهم في الدين وسيرة السلف الصالحين ولكن في
زماننا لا يمكن الورع بل لا يمكن الاخذ بالقول الاحوط
في الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابو الليث رح من انه ان
ان كان اكثر مال الرجل حلالا جاز قبول هديته ومعاملته
والا فلا قال الامام قاضيخان رح في فتاواه قالوا ليس
في زماننا جائز الشهادات وعلى المسلم ان يتقي الحرام المعاين
وكذا قال صاحب الهداية في التجنس والمزايدة فيما قبل
سبعمائة وقد بلغ التاريخ اليوم سبعمائة وثمانين و

لو خفاء

لو خفاء ان الفساد والتغير يزداد بزيادة الزمان
لبعده عهده النبوة فالورع والتقوى في زماننا
في حفظ القلب واللسان وسائر الاعضاء والتحرز عن التعلم
وايذاء الغير بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام بغير
اجر وان يجعل ما في يده كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه
بعينه مغصوبا او مسروقا وان علم يقينا ان في ماله
حراما قال في فتاوى قاضيخان رح لو ان فقيرا يأخذ
جائزة السلطان مع علمه ان السلطان يأخذها غصبا من اهل
ذلك قال فان كان السلطان خلط الدراهم بعضها
ببعض فانه لا بأس به وان دفع غير الغصب من غير
خلط لم يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث في هذا الجواب
يستقيم على قول ابي حنيفة رح لان عنده ان اغصب دراهم
من قوم وخلط بعضها ببعض يملكها الغاصب وقال
في الخلاصة ان السلطان اذا قدم شيئا من المأكولات ان
اشتراه يحل وان لم يشتره ولكن الرجل لا يعلم ان في
الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح اكله انتهى وهكذا
قال الامام قاضيخان وذا لان الاصل في الاشياء الو

على قول ابي حنيفة رح

الكتاب الطهارة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاباحة وفي بستان العارفين اختلف الناس في اخذ الجائزة
من السلطان قال بعضهم يجوز مالم يعلم انه يعطيه من
حرام وقال بعضهم لا يجوز امامن الجائزة فقد ذهب الى
ما روى عن علي بن ابي طالب رضه انه قال ان السلطان يصيب
من الحلال والحرام فما اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال و
وروى عمر رضه عن النبي عم انه قال من اعطي شيئا من غير
مسئلة فليأخذه فانما يرزق رزقه التقي وروى سليمان
الاعمش عن ابراهيم انه لم ير بأسا بالاخذ من الامراء و
عن حبيب ابن ثابت رح انه قال رايت يدا كانها الخفاش يأتي
ابي ابن عمر وابن عباس فيقبلها وعن الحسن انها كان
يأخذ هدايا الامراء وروى محمد بن الحسن رح عن ابي
رح عن حماد ابن ابراهيم النخعي رح خرج الى ذهبين بعيل
الله الاذدي وكان عاملا على تخلو ان يطلب جائزته يعني
وابو بن الهمداني رح قال محمد وبه ناخذ هالم نعرف شيئا
من عطاياه حراما بعينه وبهذا اقول ابي حنيفة رح وهكذا في
الظهيرية وزاد واصحابه بعد ابي حنيفة رح ونقلك يختلف في قلبك
هاسبب امتناع الورع عن الشبهات والاخذ بالقول

الاحوط في هذا الزمان فنقول سبب اربعة اشياء الاول
غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء
الاصل او العلة فلا يزعنان شرائط الشرع في معاملاتهم
فتفسد او تبطل او تكره فيكون مكسوبهم حراما او خبيثا
والثاني غلبة الظلم في الغصب والسرقة والخيانة و
التزوير ونحوها والثالث والرابع ان قوام البدن
وانتظام المعاش بالنقود والحبوب ونحوها مما
يخرج من الارض والغالب المستعمل في العقود و
المعاملات الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ ان اربعة
منها وزن درهم واحد شرعي والطامعون من
اخساء النفسية والكفرة يقطعونها حتى صار المقطوع
في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من المعدودات
في التبايع والاستقراض وهم واون نهاوا الغضة و
زينة ابدا النص الشارع عليه فلا يتبدل بالعروض
اذ اشرط اعتباره عدم النص وبهذا ابو حنيفة ومحمد
رح وروايته ظاهرة عن ابي يوسف رضه وعند اعتبار
العرف فقط مطلقا فان كانت زينة ابدا يلزم بيان

ون نهاية البسايع والاستقراض لكن بيان مقدار التبين
اذا لم يكن مشارا اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الولد
لا يعلم بالعد كالعكس فاذا لم يبين ون نه يفسد البيع و
الاستقراض والاجارة ونحوها ولا مخلص ولا حيلة في
هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي يوسف و
امر القاضي فون مانا مشوس جدا اذ اصحابها يتضررون
فيها تصرف الملاك من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها
ويؤدن خراجها من الموظف والمقاسمة الى المقاتلة او
غيرها ممن عينه السلطان الا انهم اذا باعوا اخذ بعض
الثمن من عين السلطان لاخذ الخراج واذا ماتوا فان
تركوا اولادا ذكورا يرثونها فقط دون سائر الورثة
ولا يقضى منها ديونه وينفذ وصاياه والا فيبيعها و
من عينه السلطان فاذا اعتبرنا باليد وقلنا ان الارض
ملك لذي اليد يلزم ان يكون ميراثا لكل الورثة بعدان
يقضى منها ديونه وينفذ وصاياه فحرمان ما عدا الاولاد
الذكور وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتضرر فيها و
تصرف من عينه السلطان ان لم يكن في الورثة اولاد ذكور

تصرف

نصرف في ملك الغير فيكون الحاصل منها خبيثا قال في
التاتارخانية رجل غصب ارضا فاجرها واخذ غلتها او
زرع الارض كرا فخرج منه ثلثة اكرار باخذ راس مال
الكر ويتصدق بالغلة والكرين ويضمن النقصان و
هذا في قولهم جميعا انتهى ويكون اجر بعض الثمن
او كله في البيع حراما لمن عينه السلطان ونحو والاذن
يخرج الاراضي او اكثرها عند ملك ذي اليد بالكلية
وفيه فساد عظيم وان قلنا ان الاراضي ليست بملوكة
لاصحابها وفي قسمتها على بيت المال ان المعهود في زماننا
وما تقدم مما يعرفه اباؤنا واجدادنا ان السلطان
اذا افتتح بلدة لا يقسم اراضيها بين الغانمين وهذا
جائز ان الامام مخير بين القسم والابقاء للمسلمين
الى يوم القيام بوضع الخراج يكون تصرف ذي اليد فيها
باحد طريقين قال في التاتارخانية السلطان اذا
دفع اراضي لا مالك لها وهي التي تسمى اراضي المملكة
الى قوم ليعطوا الخراج جاز وطريق الجواز احد الشيئين
اما اقامتهم مقام الملاك في الزراعة واعطاء الخراج

او الاجارة بقدر الخراج ويكون الماخوذ منهم خراجا
في حق الامام اجرة في حقهم انتهى فعلى هذا ان الوجهين
لا يجري فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث
ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم مقام الملاك
لضرورة صيانة حق المقاتلة عن الضياع اعني الخراج
فيتقدر بقدرها ولا يتعدى الى غيرها واما الثاني
فظ فيكون بيع ذي اليد باطلا وهذا اصح الاحتمالين واقل مخالفته للشرع الشريف
واوصل للناس فيجب الحمل عليه فيكون انتقالها الاول
المذكور تاخذ الطرفين ايضا لك بالك رث واما جعل
بيعها اجارة فاسدة ليحل مقدار اجر المثل للباقي
ففاسد مع وجود الوجه له اصلا اما اولا فلان الاجارة
لا تنعقد بلفظ البيع في القول المختار للفتوى خصوصا
اذا لم يوجد التوقيت قال الامام قاضيخان والفتوى
على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء وهي
العتابية والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد
التوقيت واما ثانيا فلانه قد سبق ان الاقامة مقام الملاك

ليس من كل جهة بل لضرورة فلا يملك الاجارة في الطريق
الاول وكذا الثاني لوجهين الاول ان الخراج اجرة
في حق ذي اليد لضرورة عدم تحقق حقيقة ومعناه
هنالك نعم مؤنة الارض والمونة لا تجب الا على المالك
تجعله اجرة في حق ذي اليد لهذه الضرورة فقط
ولهذا يسقط وجوب بيان قدر الاجرة وجاز
مع جهالتها في خراج المقاسمة فهو في الحقيقة خراج
ولذا لا يجوز صرفه الى مصارف الخراج فاذا لم
يكن اجرة حقيقة ومن كل وجه لا يجوز لصاحبها
اجارتها والثاني ان الخراج يؤخذ من المتصرف فان كان
شراؤه استيجارا وثمنه اجرة معجلة لا يمكن ان يجعل الخراج
اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب ح ان يجب الخراج على
البايع ثم يؤخذ منه واما ثالثا فلان البايع او المشتري
قد يموت في مدة قريبة فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة
المعجلة فالحق ان بيعها باطل والماخوذ بسببه
يجب رده الى معطيها فاذا تقرر هذا فالاخذ
بالقول الاحوط فضلا عن الورع عن الشبهات

يسن له ان لا يعامل مع الناس الا نادرا كما لا يجوز اخذ الحرام
بالصدقة والهبة ولا يجوز بالبيع والاجارة ونحوهما ومن
له يصبر بما حل له والخبيث يجب على ما لكه تصدق به فان لم
بغيره من البيع وغيره ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحو
الا ان يتصدق عليه فهو فقير فيلزم الغرماء عن المال
وسكنى المغارات وبطون الاودية وريع الكلاء والعشب
وقلسيها او الى نشاما في بالطبع وفي بيد اخرة عظيم
تكليف بما لا يطاق وكلاهما منتفيا بالنص فتعين الاخذ
لا محالة في هذا الزمان كما قال محمد رح ومن تبعه من المشايخ
وهو قول ائمتنا الثلثة من جواز اخذ مال الغير باذنه
رضاه لعوض ولا بعوض عالم بعلم انه بعينه حرام ممسكا
باصول متقررة في الشريعة من ان اليد دليل الملك وان الاصل
في الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله وان
الاثمان النقود لا تتعين في العقود والفسوخ لا سيما
الصحيحين بل الثمن يثبت في الذمة ولو هالك او مستحق الخلاف
المبيع وبما قال الكرخي وقد صرحوا بكون الفتوى عليه في
زماننا ان المشتري بحرام بعينه حلال طيب الا ان يشار اليه

حين العقد ويتسلم فيكون ملكا خبيثا وبما ذهب اليه ابو حنيفة رح
من ان الخلط الرافع للتمييز استهلاك موجب للملك والضمان
وبما روي عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان لذا اداه
نعم مالك يدرك كله فالاولى والاحوط الاجتناب عن
بعض الشبهات ممافيه اماره ظاهرة للحرمة ومن لم يشاهد
تامة بالظلم والغصب او السرقة او الخيانة او التزوير
او نحوها مما يمكن الاحتراز عنه من غير ترك ما فعله
اولى منه او فعل ما تركه كذلك فان لم يمكن الورع عن
الشبهات المالية في زماننا فالمرجو من فضل الله تعالى
ان من اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب المتقي و
المتورع في الكل لان الطاعة بحسب الطاقة

الفصل الثالث في امور بدعة باطلة اكب الناس عليها على
ظن انها قرب مقصودة وهي كثيرة فلنذكر اعظمها
منها وقف الاوقاف سيما النقود لتلاوة العظيم
او لان يصلي نوافل او لان يهتم او لان يهلل او يصلي
على النبي عم ويعطى ثوابها لروح الواقف او لروح
من اراده ومنها الوصية باتخاذ الطعام والصيافة

يوم موته او بعده وباعطاء راهم معدودة لمن يتلو
القران لروحه او يتبح له او يحلل او بات يبيت عند قبره رجال
اربعين ليلة او اكثر او اقل بان يبنى على قبره بناء وكل هذه
بدعة منكرات والوقف والوصية باطلان والماخوذ منهما
حرام للاخذ ومعاقب بالتلوة والذكر لاجل الدنيا
وقد بينا ذلك فى رسالتنا السيف الصارم وانقاذ الهالكين وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فعليك بهما و
طالعهما حتى تعلم حقيقة مقالنا ونقول الحمد لله الذى
هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك
رحمة انك انت الوهاب اللهم صل وسلم على محمد سيد المرسلين
وعلى آله واصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين ثم
تصنيفه بعون الله تعالى وتوفيقه ليلة الاربعاء السابع
عشر من شعبان سنة ثمانين ومائة ثم تسويده
بعونه تعالى ليلة الاحد
يعون الله تعالى الرابع من ذى القعدة
سنة احدى وثمانين ومائة

٢٨١

كاتبه وسامحه محمد بن مصطفى
المستعد حامدا غفر الله له و
لوالديه واحسن اليهما واليه
ولجميع المؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات
برحمتك وعزتك يا ارحم الراحمين والحمد الله رب العالمين
تم
سنه

تم تم تم الكتاب بعون
الله ملك الوهاب
سنه
١١٤٨

٢٢٢٦١٢
٤٧١٤٨٦
٩٠٠٠٠٠
٩٠٠٠٠٠